تصحيح المعتقد ٢٨

قيام الحجة الرسالية وموانعها
وضوابط العذر بالجهل
البداية والنهاية

صنفه
فضيلة الشيخ الدكتور
أبو عبد الرحمن عيد بن أبي السعود الكيال

الكيال للأبحاث العلمية الشرعية
٠١٠٠٣٩١٥٢٧٠
٠١١٤٥٨٠٩٤٤٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

رقم الإيداع
٢٧٣٥٠١/ ٢٠٢٠م

الناشر

الكتاب
للأبحاث العلمية الشرعية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

شَرْطِي في فقه هذا الكتاب وفهمه والإلمام بالمراد منه

أما بعد:

فهذا بحول اللَّه وقوته والذي لا تتم الصالحات إلّا به، كتاب من الأهمية بمكان، نظمْته علىٰ سبع دعائم؛ يكتمل دَرْكُه وتصوّره وتعقّله ووعيه واستيعابه بقراءته كما هو، وعلىٰ تسلسله في الطرح والبيان، فيُبْدَأ بمقدمته، ثم دعامته الأولىٰ التي توصّل إلىٰ الثانية، ثم الثالثة إلىٰ السابعة؛ حتىٰ خاتمة الكتاب، ليستبين للقارئ ما أردت مناقشته، والاستدلال عليه بمنظومة الحجاج والمناظرة، والاستنباط والاستخراج، والتعارض والترجيح بين أدلة المحتوىٰ وأدلة الخَصْم، ولا يتكشّف ذلك كله إلا بشرطي الذي اشترطه عليكم في عدم العجلة، والتأنّي في سماع الْحِجج وتفهّمها، وعدم تجزئة دعائم الكتاب ومحتواه العلمي، وإنما يؤخذ دعامةً دعامة، ومرحلةً مرحلة؛ حتىٰ يستقيم الطرح والحكم، وهذا منهج أهل الحل والعقد، والأصل فيما قلته القاعدة الكلية المتفق عليها شرعًا وعقلًا: «**الحكم علىٰ الشيء فرع عن تصوّره**»، و«**المسلمون علىٰ شروطهم**»، والمرء عدوّ ما يجهل، وإنما شفاء العِيّ السؤال.

واللَّه وحده الموفّق والهادي إلىٰ سواء السبيل، ومن اللَّه الحجّة والدليل.

وأوّل الحجج: قول اللَّه تعالىٰ في حديثه القدسيّ: «**إن رحمتي تغلب غضبي**»، وفي رواية: «**تسبق غضبي**» [البخاري (٧٤٠٤)، ومسلم (٢٧٥١)]،

وقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقال ﷻ: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾ [النساء: ١٤٧]؟!، وأَنّ الجهل ضد العلم، والعلم عكس الجهل، ولكلٍّ لوازم ومقتضيات، وعلل وأسباب وشروط وموانع، والذي يعلم حجّة علىٰ من لا يعلم، ونعش العلم ثبات الدنيا والدين، وذهاب العلم ذهاب ذلك كله.

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد للَّه وحده، والصلاة والسلام علىٰ من لا نبيّ بعده ﷺ، **أما بعد**:

«المقدمة»

- **البداية والنهاية وطرح فكرة البحث:**

فقد قال اللَّه تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

قال الحافظ ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (٣/ ١٦-١٧):

«هذه أكبر نعم اللَّه ﷻ علىٰ هذه الأمة حيث أكمل تعالىٰ لهم دينهم فلا يحتاجون إلىٰ دين غيْره ولا إلىٰ نبيّ غير نبيّهم، ولهذا جعله اللَّه خاتم الأنبياء، وبعثه إلىٰ الإنس والجن، فلا حلال إلا ما أحلّه، ولا حرام إلا ما حرّمه، ولا دين إلّا ما شرعه، وكل شيء أخبر به صدق لا كذب فيه ولا خُلْف، كما قال تعالىٰ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]؛ أي: صدقًا في الأخبار، وعدلًا في الأوامر والنواهي، فلما أكمل لهم الدين تمّت النّعمة عليهم؛ أي: فارضوه أنتم لأنفسكم، فإنه الدين الذي رضيه اللَّه وأوجبه وبعث به أفضل رسله الكرام وأنزل به أشرف كتبه...

قال ابن جرير: حدثنا ... عن هارون بن عنترة عن أبيه قال: لما نزلت ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ وذلك يوم الحج الأكبر بكىٰ عمر، فقال له النبي ﷺ: «**ما يُبكيك؟**» قال: أبكاني أنّا كنّا في زيادة من ديننا، فأما إذْ أُكمل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص، قال: «**صدقت**»، ويشهد لهذا المعنىٰ الحديث الثابت [عند مسلم (١٤٥)]: «**إن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ فطوبىٰ للغرباء**». اهـ

قلت: وحديث عمر أصله عند البخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧)، ويشهد له أيضًا ما رواه مسلم (٤٨) قال ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتىٰ لا يُقال في الأرض: اللَّه اللَّه**»، وما رواه مسلم (٢٩٤٩): «**لا تقوم الساعة إلّا علىٰ شرار الناس**»، وما رواه مسلم (٢٩٢٣): «**لا تقوم الساعة حتىٰ يُبعث دجالون وكذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول اللَّه**»، وما رواه مسلم (٢٩٠٦): «**لا تقوم الساعة حتىٰ تضطرب أَلَيَات نِساء دَوْس حول ذي الخَلَصة**»، وهو صنم يُعبد تكثر عنده النساء لعبادته والرجال، وما رواه مسلم (٢٦٧٢)، والبخاري (٧٠٦٥) في «صحيحيهما» قال ﷺ: «**إنّ بين يدي الساعة لأيامًا، ينزل فيها الجهل، ويُرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج، والهرج القتل**»، والجهل ضد العلم.

● وها نحن في يوم الناس هذا وقد بلغ إلىٰ سمعي بالأمس أن عدد الديانات من الملل والنحل والمذاهب والفرق الشركية قد وصل إلىٰ أربعة آلاف ومائتي ملّة ومذهب، مئات الملايين من الناس يعبدون الأصنام والحجارة والبقر والشجر في أكبر الدول تقدمًا كالصين، والمذهب البوذي وصَنَمه المشهور ويعبدهُ أكثر من مليار إنسان، وكذلك مذاهب الهندوس وأصنامهم مليار إنسان، ومذاهب شركية جمّة في قارة إفريقيا، وآسيا، وكذلك أكثر من مليار ملحد بلا دين، وغيرهم الكثير من الدول المتفرقة في العالم أجمع، وقد نزل الجهل وانتشر وبُثَّ وأُذيع، ورُفع العلم وقلّ الفقهاء والعلماء، وكثرت شياطين الإنس، وقتل الولد أباه وأمه، وظهر الفساد في الأرض، واستحكمت الغربة بدين الإسلام حتىٰ بالموحدين منهم، فضلًا عن غيرهم، وهذا لا ينكره أحد.

والعلم ضد الجهل، والجهل عكس العلم، ولكلٍّ لوازم ومقتضيات وفتن وأزمات.

● فلمّا كان ذلك كذلك، وجدتني أحدّث نفسي عن حال المليارات من الخلق الموجودين منهم ومن مات علىٰ أمرهم المخالف لملّة الإسلام، فما مصيرهم؟ وهل منهم من يُعْذر بجهله، مع كونه مات علىٰ الشرك والكفر وعبدة الأصنام وعبدة البقر وغيرهم من الأحياء والأموات؟ وما ضوابط العذر بالجهل

وكنْهه مع حال هؤلاء؛ فبلا مرية، منهم الجاهل جهلًا كلّيًّا بدين الإسلام الحنيف، ومنهم من لم يفهم حقيقة الإسلام، ومنهم من سمع عنه ولم يصله ما يجعله مسلمًا، ومنهم من استقر دينه علىٰ ديانة قومه وبلده ولم ير غضاضة بدينه ولم يُنبّه ولم يَعْلَم ولم يُعَلَّم، ومنهم من يتقرّب بالشرك إلىٰ ربّه مطمئن القلب حتىٰ مات، ومنهم من لُبّس عليه أمره بشياطين الإنس وهم يحسبون أنهم يُحسنون صُنعًا جهلًا منهم، ومنهم من سمع وعرف بالإسلام معرفة ناقصة بين خلل في المعتقد، مع تزيين كبرائهم لهم بأن دينهم هو الحق، وأن غيره هو الباطل، لاسيّما مع من يقرّهم علىٰ شركهم ممن يتكلم في دين اللَّه في أنحاء الدنيا من علماء المسلمين، حتىٰ جزموا بصلاح دينهم وصلاح ديننا، وأن الجميع علىٰ الحق، ومن ثم فليعبد من يعبد ما شاء، وكلٌّ في الجنّة!!!

كل هذا وأمثاله في جانب يدخل تحت عدم الوعي والتوفيق والإدراك والفهم والتصور والتلبيس والغش والخداع، وكلٌّ أصابه الجهل الذي منعه من الإسلام من غير تعمّد واستكبارٍ وعناد.

أما الجانب الآخر؛ فهؤلاء الذين أشركوا عنادًا وجحودًا واستكبارًا وبهتًا وتكذيبًا مع يقينهم بوحدانية اللَّه، وأن دين الإسلام هو الحق، كما قال تعالىٰ: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وهل نزول الجهل المستشري العريض، ورفع العلم له تأثير علىٰ هذا الزمان، ويتطلب لزامًا مراعاة العذر بالجهل واعتباره؟! فهل ثَم اختلاف بين الجاهل المعذور وبين الجاحد البهوت الجحود؟ أم هما جميعًا في سلّة واحدة؟ فهل من بذل وُسْعه وأراد الوصول إلىٰ الحق وعجز فمات وهو عاجز غير قادر علىٰ الإسلام يُعذر بجهله لعجزه، أم ليس هناك اختلاف؟ وهل العذر بالجهل للمسلمين فحسب، ولا يُعذر غير المسلمين بجهلهم، أم الأصل العذر لكل الناس لاسيّما القاعدة الكلية في أصول الفقه: «**الكفّار مخاطبون بفروع الشريعة وأصولها**»؟! فكما يعذر السملم يعذر المشرك لاشتراكهما في العلَة والسبب وهو الجهل والعجز؟ وهل هناك إجماع متيقّن علىٰ أن كل مشرك مات علىٰ شركه فهو في النار أبدًا،

وليس هناك تخصيص لهذا العموم؟ وهل الأدلة من الكتاب والسنة تجزم بهذا بلا جدال وكل أهل العلم اتفقوا علىٰ ذلك؟ أم هناك في المسألة تفصيل؟ وهل لمن خالف عامة أهل العلم وله دليله علىٰ ما أتىٰ به؟ ثم يستحق أن يُؤخذ به أو أن يُنظر إلىٰ قوله؟! أم أن الإجماع علىٰ تسفيه هذا القول بإتيانه ببدع من القول عظيم؟

● قال اللَّه تعالىٰ: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].

قال الإمام ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ١٤):

«قال أبو عمر بن عبد البر وغيره من العلماء: أجمع الناس علىٰ أن المقلّد ليس معدودًا من أهل العلم، وأن العلم معرفة الحق بدليله». اهـ

وما طرحته في هذه المقدمة هي جمل من الفتن العظام، قال تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، فكل ما ذكرته من هذه الأسئلة سيجيب عليها كتابي هذا بإذن اللَّه.

ولكنّني أذكر هنا من مات علىٰ غير الإسلام ولم تصلْه الحجة الرسالية ولم يبْلُغه الإسلام ولم يسمع به، ولقد حكىٰ لي الكثير من الإخوة الأفارقة في بلدان شتىٰ في مجاهل إفريقيا أنه قد وجد منهم قبائل كثيرة مازالوا علىٰ جهل تام بتعاليم الإسلام، وهذا لا ينكره أحد منهم مِمَّن يعلم حال هؤلاء، ومثله كذلك في قارة آسيا وغيرها، لهم ديانات متنوّعة وعقائد وطقوس شركية وصلوات غريبة يتديّنون بها، هم يعيشون ويموتون عليها وهؤلاء مئات الملايين، وكلٌّ معتقدٌ بديانته وهو علىٰ يقين أنه علىٰ الحقّ وغيره علىٰ الباطل، مع كثرة المليارات غير المسلمين، أما في عهد رسول اللَّه ﷺ فالأمر ليس بهذه الكثرة والانتشار من حيث عدد البلدان، والأشخاص، والمعتقدات، ومن ثَم فحال الناس اليوم أعظم وأشد وأخطر، وكل ذلك في سياقات متعدّدة بين الجهل، وعدم الوعي والفهم:

منها: الارتباط بديانته وبلده في غالبية عظمىٰ من سكان هذا البلد، مع رسوخ التعاليم الدينية في قلوبهم، وهم لا يعرفون غيرها، وطمأنينة واستقرار في قلوبهم علىٰ ما هم عليه.

ومنها: انتشار الجهل، وعدم الوعي والإدراك بحقيقة الإسلام الحنيف، وذلك مع وجود هذا الصرح العريق: «جامعة الأزهر» وغيرها من الجامعات التي نشرت الإسلام في عموم الدنيا، وللَّه الحمد والمنَّة، ولكن هناك عوائق ومعوّقات كثيرة جمّة تؤثر بالسلب علىٰ ذلك.

ومنها: التعتيم علىٰ دين الإسلام بأمور شتىٰ وكبرىٰ، تُزَيِّفُ الوعي، وتُدلّسُ الفكر، وتُشَوّه المعتقد، وتغش في المحتوىٰ، وتخدع في الثمرة، وتُحرّف في المضمون.

ومنها: ذيوع المعتقدات الفاسدة التي يُصَدِّرُها مَنْ هم مِنَ المسلمين بالطعن في الكتاب والسنة، والأدلة الشرعية، وأئمة العلم من المحدّثين والفقهاء والمفسرين، وتشويه صورهم، والمناداة بكل ما يخالف المعتقد والأخلاق والدين من التشبّه بالغرب، في الإباحية المطلقة، والرغبة العارمة في الانفكاك عن عُرَىٰ الإسلام، وزرع الشبهات الماكرة، والمروق من شعائره وأصوله وأركانه والتشكيك فيه، مع كثرة وانتشار مَنْ ينادون بذلك، ساعين إليه بكل سبيل، مما أدىٰ إلىٰ الخلخلة والزلزلة والهزهزة في صدور وعقول وقلوب وفكر الملايين من المسلمين في أنحاء الوطن العربي، ولا يزال أمرهم مستمرًّا ودعوتهم في زيادة ونموٍّ، لا يفترون ولا يملّون.

● وقد يوجد الملايين من المسلمين في دول كبرىٰ كفرنسا وبريطانيا وأمريكا وروسيا وغيرهم، وكلما كثر عددهم أدّىٰ حتمًا لانتشار الإسلام، ولكن في الجملة عدد المسلمين أقل بكثير من غير المسلمين، كحال الصين مثلًا وحال الهند وغيرهم، واستقرارهم علىٰ أديانهم.

ومنها: دعوة كل ديانة إلىٰ دينها ونشر تعاليمهم وأفكارهم والترويج لها وتزيينها.

ومنها: فتنة سفهاء الأحلام الخوارج المارقين من أصحاب الجماعات الإرهابية، الذين أفسدوا الأخضر واليابس، وخرّبوا العباد والبلاد، وكفّروا

الحكام والمحكومين من المسلمين، وعلىٰ رأسهم وأشد ضراوة في التدمير والتفجير وانتشار الرعب والذعر: الدواعش المجرمون، الذين رسموا أمام المليارات من الناس في العالم أجمع، أنّ دين الإسلام دين الموت والذبح، ولا يخفىٰ عليكم أشكال التفنّن في صور القتل من المسلمين أنفسهم، فكانوا يضعون المسلمين في أقفاص حديدية ثم يغرقونهم فيها، مع التصوير بالفيديو حتىٰ الموت، ومنها القفص الحديدي الذي يغرق فيه الميت في النيران كما حدث مع الطيار الأردني من الكساسبة رحمه اللَّه تعالىٰ، ولا يخفىٰ عليكم الذين ذُبِحُوا بقطع رؤوسهم ووضْعها علىٰ ظهورهم علىٰ شواطئ ليبيا من نصارىٰ المصريين، وهم يهتفون بالشهادتين بدم بارد من غير ذنب ولا جريرة، وليس ثَمَّ إلّا الجهل، وأنا أتصور أنَّ هذا المشهد الخبيث المرعب، قد صد مئات الملايين من العالم عن التفكير في الدخول في الإسلام، وما فعلوه -زعمًا منهم- أنهم يدْعون لنشر الإسلام، ﴿سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]، وأيّ فتنة أعظم من هذا؟!

● ولقد فصلت أمرهم في أكثر من كتاب فأغنىٰ عن ذكرهم هنا، منها: «**الخطر الداغش بين علمانية البحيري والدواعش**»، «**ملاك أمر الخوارج الجدد في حرفين**»، «**دعاة الدم والهدم**»، وغيرها الكثير على موقعي pdf.

فكل ما ذكرته آنفًا يبيّن هذه العوامل التي أدَّت إلىٰ ما صار إليه حال الإسلام في يوم الناس هذا، ومن ثَم كتبت هذا الكتاب، وهذه المقدمة السالفة جزء منه، وتمهيد لبيانه المفصّل لإظهار هذا الأمر الجلل الذي لم يتكلم فيه أحد من أهل العلم في هذا الزمان، ولهذا أدليت بما عندي فيه، فإن كان خيرًا فمن اللَّه سبحانه وتوفيقه، وإن كان زللًا فمني ومن الشيطان، واللَّه ورسوله منه برآء، ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

● **ولقد أقمت بحثي في هذا الكتاب علىٰ دعامات سبع وخاتمة**، كُلٌّ يأتي في حينه إن شاء اللَّه، وليس لها من دون اللَّه كاشفة، وللَّه الأمر من قبل ومن بعد.

* * *

(١) الدعامة الأولى
بيان الحُجَّة والْمَحَجَّة لغةً وشرعًا

قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (٢/ ٢٩-٣٠):

«(حج): الحاء والجيم أصول أربعة، فالأول: القصد، وكل قصد حَجّ، ومن الباب: المحَجَّة وهي: جادة الطريق، وممكن أن تكون الحُجة مشتقة من هذا؛ لأنها تُقْصَد، أو بها يُقْصَد الحق المطلوب، يقال: حاججت فلانًا فحججته؛ أي: غلبته بالحُجّة، وذلك الظفرُ يكون عند الخصومة، والجمع: حُجَجٌ، والمصدرُ الحِجَاجُ». اهـ

وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٢٩):

«وفي حديث الدجّال: «**إنْ يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه**» [رواه مسلم (٢٩٣٧)]؛ أي: مُحَاججُه ومغالبه بإظهار الحُجة عليه.

والحجة: الدليل والبرهان، ومنه الحديث: «**وحجّ آدم موسىٰ**» [البخاري (٦٦١٤)، ومسلم (٢٦٥٢)]؛ أي: غلبه بالحجة». اهـ

وعليه قال اللَّه تعالىٰ: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].

قال القرطبي في «جامعه» (١/ ٥٨):

«والبرهان: الدليل الذي يوقع اليقين، وجمعه: براهين.

قال الطبري: طلب الدليل هنا يفضي لإثبات النظر ويردّ علىٰ من نفيه، ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ يعني: في إيمانكم أوْ في قولكم تدخلون الجنّة، أي: بيّنوا ما قلتم ببرهان وحجة». اهـ

وقال السعدي في «تفسيره» (ص٦٢-٦٣) عند هذه الآية:

«هذا مجرد أماني غير مقبولة إلا بحجة وبرهان، فأتوا بها إن كنتم صادقين،

وهكذا كل من ادّعىٰ دعوىٰ لابد أن يقيم البرهان علىٰ صحة دعواه، وإلا فلو قُلبت عليه دعواه، وادّعىٰ مدّعٍ عكس ما ادّعىٰ بلا برهان، لكان لا فرق بينهما، فالبرهان هو الذي يُصدِّق الدعاوىٰ أو يكذّبها». اهـ

وقال الطبري في «تفسيره» (١/ ٥٧٧):

«[١٦٥٩] حدثنا . . . عن قتادة: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ﴾: هاتوا بيّنتكم.

[١٦٦٠] حدثنا . . . عن السدّي: هاتوا حجّتكم». اهـ

وإذا كان ذلك كذلك، فلا يستقيم كلام معتبرٌ إلا بالحجة والمحجة والبرهان والدليل، وهذا المعيار الذي تقام عليه الحجج، إذْ الحجة الدلالة المبيّنة للمحجّة التي هي المقصد المستقيم علىٰ الدليل والبرهان الصحيح، والمحَاجّة: أن يطلب كل واحد من الآخر حجّته بيّنته ومحجّته، لتكون الحجّة علىٰ المطلوب في بيان المحجّة التي هي السبيل إلىٰ كيفية البَرْهَنة والاستدلال علىٰ ما تريد تحقيق صدقه، وبهذا تقوم الأقوال والآراء علىٰ دعائم صحيحة قيّمة لا اعوجاج فيها، وهذا يكون بحسن الدليل.

قال الراغب الأصفهاني في «المفردات في غريب القرآن» (ص١٠٧-١٠٨):

«والحجة الدلالة المبينة للمحجة؛ أي: القصد المستقيم، والذي يقتضي صحة أحد النقيضين، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ [الأنعام: ١٤٩]، وقال: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وقال: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠]، فجعل ما يحتج بها الذين ظلموا مستثنىٰ من الحجة وإن لم يكن حجة.

ويجوز أنه سمَّىٰ ما يحتجون به حُجَّة، كقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُحَآجُّونَ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ٱسْتُجِيبَ لَهُۥ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الشورىٰ: ١٦]، فسمَّىٰ الداحضة حُجَّة، وقوله تعالىٰ: ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾ [الشورىٰ: ١٥]؛ أي: لا احتجاج لظهور البيان علىٰ ما قلناه.

والمحاجّة: أن يطلب كل واحد أن يَرُدَّ الآخر عن حُجَّته ومحجّته، قال تعالىٰ: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِۚ﴾ [الأنعام: ٨٠]، وقال: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٦١]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ يَتَحَآجُّونَ فِي ٱلنَّارِ﴾ [غافر: ٤٧]». اهـ

قلت: وأيّ حجة لمن دخلها بعد فوات الأوان؟! قال اللَّه تعالىٰ: ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ فَنَادَواْ وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ [ص: ٣].

قال القرطبي في «جامعه» (١٥/ ١٠٨):

«والمناص بمعنىٰ التأخّر والفِرار والخلاص؛ أي: نادوا لطلب الخلاص في وقت لا يكون لهم فيه خلاص». اهـ

قلت: فهذه اللّبنة الأولىٰ في تشييد البناء الاستدلالي؛ لإقامة البرهان الذي تستقيم به البيّنة والدلالة علىٰ المطلوب من هذا الكتاب، وأوّلها بيانًا فَهْمُ وتصوّر الحجاج التي ترتكز عليها أصول الجدال بالحق لإظهار معرفة الحق بدليله، قال تعالىٰ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

وإنما المهتدون الذين يأخذون بأسباب الهداية؛ الموصّلة إلىٰ سبيل اللَّه ورسوله بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين، والحمد للَّه رب العالمين، فإليك اللبنة الثانية:

(٢) الدعامة الثانية
فساد الجُحُود والجمود

قال الراغب في «المفردات» (ص٨٨):

«الجحود نفيُ ما في القلب إثباته، وإثبات ما في القلب نفيه، يقال: جحد جُحودًا وجحْدًا، قال ﷻ: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّاۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ٥٤]، وقال ﷻ: ﴿وَكَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ [فصلت: ١٥]، وقال: ﴿وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، ويجْحَدُ يختصّ بفعل ذلك، يقال: رجل جَحْدٌ شحيح قليل الخير يُظهر الفقر، وأرض جَحْدَة: قليلة النّبت، يقال: جَحْدًا ونَكْدًا، وأجحد: صار ذا جَحْدٍ». اهـ

وقال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (١/ ٤٢٥-٤٢٦):

«الجيم والحاء والدال أصل يدل علىٰ قلّة الخيْر، يقال: عام جحد قليل المطر، قال ابن دُرَيْد: والجحد في كل شيء القلّة.

ومن هذا الباب: الجُحود، وهو ضد الإقرار، ولا يكون إلّا مع علم الجاحد به أنه صحيح، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وما جاء جاحدٌ بخير قطُّ». اهـ

قلت: وكذلك قوله: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٨٩].

قال ابن كثير في «تفسيره» (٦/ ٦١):

وقوله: ﴿فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ ءَايَٰتُنَا مُبْصِرَةً﴾ [النمل: ١٣]؛ أي: بينة واضحة ظاهرة، وهذه هي الآيات التسع التي قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١]، ﴿قَالُواْ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [النمل: ١٣]، وأرادوا معارضتهُ بسحرهم فغُلبوا هناك وانقلبوا صاغرين، ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا﴾؛ أي: في ظاهر أمرهم،

﴿وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾؛ أي: علموا في أنفسهم أنها حق من عند اللَّه ولكن جَحَدُوها وعاندوها وكابروها ﴿ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾؛ أي: ظلمًا من أنفسهم سجيّة ملعونة ﴿وَعُلُوًّا﴾؛ أي: استكبارًا عن اتباع الحق، ولهذا قال: ﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾؛ أي: انظر يا محمد كيف كان عاقبة كفرهم في إهلاك اللَّه إيّاهم وإغراقهم عن آخرهم في صيحة واحدة؟! وفحوىٰ الخطاب يقول: احذروا أيها المكذبون بمحمد، الجاحدون لما جاء به من ربّه، أن يصيبكم ما أصابهم بطريق الأولىٰ والأحرىٰ، فإن محمدًا صلوات اللَّه وسلامه عليه أشرف وأعظم من موسىٰ، وبرهانه أدلّ وأقوىٰ من برهان موسىٰ؛ بما آتاه اللَّه من الدلائل المقترنة بوجوده في نفسه وشمائله [يعني: خصاله الحميدة العالية]، وما سبقه من البشارات من الأنبياء، وأخذ المواثيق له، وعليه من ربه أفضل الصلاة والسلام». اهـ

قلت: ومعنىٰ قوله: «فحوىٰ الخطاب»: يعني: معناه ومراده وما قصد به، وهو مفهوم الموافقة.

وقال اللَّه تعالىٰ في قصة إبراهيم مع قومه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَآ إِبْرَٰهِيمَ رُشْدَهُۥ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِىٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَٰمَكُم بَعْدَ أَن تُوَلُّوا۟ مُدْبِرِينَ ﴿٥٧﴾ فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾ إلىٰ أن قال: ﴿قَالُوٓا۟ ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ ﴿٦٣﴾ فَرَجَعُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوٓا۟ إِنَّكُمْ أَنتُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ثُمَّ نُكِسُوا۟ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَٰٓؤُلَآءِ يَنطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٥١-٦٥].

قال السعدي في «تفسيره» (ص٥٢٦-٥٢٧):

«قوله: ﴿فَرَجَعُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾؛ أي: ثَابَتْ عليهم عقولُهم، ورجعت إليهم أحلامهم، وعلموا أنهم ضالون في عبادتها، وأقرُّوا علىٰ أنفسهم بالظلم والشرك ﴿فَقَالُوٓا۟ إِنَّكُمْ أَنتُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾، فحصل بذلك المقصود، ولزمتهم الحجة بإقرارهم أن ما هم عليه باطل، وأنَّ فعلهم كفر وظلم، ولكن لم يستمروا علىٰ هذه

الحالة، ولكن ﴿نُكِسُواْ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ﴾؛ أي: انقلب الأمر عليهم، وانتكست عقولهم وضلّت أحلامهم». اهـ

قلت: هذه صورة من الجحود الذي قابلت به أقوام الأنبياء أنبياءَهم واستكبروا وأنكروا؛ بعد الاستيقان من أنفسهم أنهم علىٰ الحق واليقين الصدق، فهؤلاء المعاندون الجاحدون للحق والصدق بعد تيقّنهم في قلوبهم وعقولهم، وانتكسوا حتىٰ ظلموا أنفسهم ظلمًا وعلوًّا.

● ومن هنا حجب اللَّه عنهم الهدىٰ والتوبة، كحال الأمم من قبلنا كقوم نوح وعاد وثمود، قال تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا عَادٌ فَٱسْتَكْبَرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَقَالُواْ مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿١٥﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِيٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ لِّنُذِيقَهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْيِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَلَعَذَابُ ٱلْـَٔاخِرَةِ أَخْزَىٰ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ ﴿١٦﴾ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَـٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّواْ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمْ صَـٰعِقَةُ ٱلْعَذَابِ ٱلْهُونِ بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿١٧﴾ وَنَجَّيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [فصلت: ١٥-١٨]، وهذا فساد الجاحدين.

● **ودخل في جملة الجحود: البُهت: قال ابن الأثير في «النهاية» (١/ ١٦٢):**

«البهت: هو الباطل يُتَحَيَّرُ منه، والبهت الكذب والافتراء، ومنه حديث الغِيبة: «**وإن لم يكن فيه فقد بهته**» [رواه مسلم (٢٥٨٩)]؛ أي: كذبت وافتريت عليه، ومنه حديث ابن سلام في ذكر اليهود: «إنهم قوم بُهْتٌ» [رواه البخاري (٣٣٢٩)]». اهـ

قلت: وحال اليهود أكبر مثال علىٰ الجحود والكذب والافتراء والبهتان، وهو حال كل جاحد علم فأنكر.

وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» (ص: ١٠١):

«البهتان هو القول الباطل، ومنه: بهتوني، وقوله: «فبُهِت» بالضم وكسر الهاء؛ أي: ذهبت حجّتُه». اهـ. **قلت**: وهو ربط قويّ بين ذهاب الحجة والمحجة، وبين الجحود والإنكار والافتراء.

• **أما الجمود: قال ابن الأثير في «النهاية» (١/ ٢٨٢):**

«يقال: جمد إذا بخل بما يلزمه من الحق». اهـ

وقال في «المعجم الوجيز» (١١٤):

«جمد صلب، وجمد كفه: اشتد بخله وقل خيره، وعين جامدة: قلّ دمعها». اهـ

وقال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (١/ ٤٧٧):

«وسَنَةٌ جماد قليلة المطر». اهـ. يعني: جدباء قحطاء لا خير فيها ولا خصب ولا نماء، بل فيها الفقر والجوع والعطش والبلاء.

وعليه، فإن المراد بالجمود هنا: جمود الفكر والفهم، وقلة الفقه والوعي والإدراك، بل وشحوح الاستيعاب والتعقّل، وعدم حسن التصرف الصحيح والتصور الحسن، فهو ﴿ظُلُمَٰتُۢ بَعۡضُهَا فَوۡقَ بَعۡضٍ﴾ [النور: ٤٠]، ﴿وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠].

فالجحود يورّث في القلب قسوةً وجمودًا، وظلمةً؛ **قال الفيومي في «المصباح المنير» (ص٦٢):**

«جمدت عينه قلّ دمعها؛ كناية عن قسوة القلب». اهـ

• **والحاصل**: أن الحجة والمحجة فيهما: البيان والدليل والبرهان والقبول والاستدلال الصحيح والتصور المعتبر، والسبيل القاصد المستقيم القويم، الذي يوصل إلىٰ المطلوب، أما الجحود فهو هوىٰ وإنكار واستكبار ورفض واعتراض ورغبة في الصدّ، وتكذيب للحق البيّن الجلي، قال تعالىٰ: ﴿وَقَالُواْ مَهۡمَا تَأۡتِنَا بِهِۦ مِنۡ ءَايَةٖ لِّتَسۡحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحۡنُ لَكَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٢]؛ يعني: الجاحد: رجل لا خير فيه، يكره الإسلام ولا يريده، ويسعىٰ في صد الحق والإفساد في الأرض.

وهذا ربط بين الدعامة الأولىٰ والثانية، ونَصِل بهما إلىٰ بيان الحجة والجحود والفرق بينهما، وأثر ذلك على إكمال المنظومة الاستدلالية من هذا الكتاب، فإليك الدعامة الثالثة:

(٣) الدعاملة الثالثة
البيّنة هي كل ما يستبين به الحق، وأن الفهمَ لُبُّها وركنُها

• **أما البينة: فقد قال الراغب في «المفردات» (ص٦٨- ٦٩):**

«بان: يقال: بان واستبان وقد بيَّنْتُه، قال اللَّه سبحانه: ﴿وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسَٰكِنِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٣٨]، ﴿وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ﴾ [إبراهيم: ٤٥]، ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥]، ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ﴿لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ [النحل: ٦٤]، والبيّنة: الدلالة الواضحة عقليةً كانت أو محسوسة، وقال سبحانه: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [محمد: ١٤]، وقال: ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَىَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ [الأنفال: ٤٢]، وقال: ﴿جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ [إبراهيم: ٩]، والبيان الكشف، وهو أعم من النطق مختص بالإنسان، ويسمىٰ ما بيَّن به بيانًا، وسمّي الكلام بيانًا لكشفه عن المعنىٰ المقصود إظهاره نحو: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨]، وسمي ما يشرح به المجمل والمُبْهم من الكلام بيانًا نحو قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٩]، وقد يكون البيان نطقًا أو كتابةً أو إشارةً». اهـ

وقال الفيومي في «المصباح المنير» (ص٤٣):

«بان الأمر تبيّن واستبان كلها بمعنىٰ الوضوح والاستكشاف والاسم البيان». اهـ

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء: ١٧٦].

قال القرطبي في «تفسيره» (٥/ ٣١٠):

«قال الكسائي: المعنىٰ: يبين اللَّه لكم لئلّا تضلوا». اهـ

قلت: فاللَّه تعالىٰ يبيّن للناس أحكامهم، ليكونوا علىٰ بيّنة وبرهان وحجة قد أقيمت عليهم من اللَّه تعالىٰ.

- **الانتفاع بالقرآن موقوف على فهمه ومعرفة المراد منه وبيّناته وبراهينه:**

قال الإمام ابن القيم في «إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان» (١/ ٤٠):

«**الباب السابع**: في أن القرآن متضمن لأدوية القلب وعلاجه من جميع أمراضه: قال اللَّه ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، قال تعالىٰ: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقد تقدم أن جماع أمراض القلب من أمراض الشبهات والشهوات.

والقرآن شفاء للنوعين: ففيه من البينات والبراهين القطعية ما يُبيّن الحق من الباطل، فتزول أمراض الشّبه المفسدة للعلم والتصور والإدراك، بحيث يرىٰ الأشياء علىٰ ما هي عليه، وليس تحت أديم السماء كتاب متضمن للبراهين والآيات علىٰ المطالب العالية: من التوحيد، وإثبات الصفات، وإثبات المعاد والنبوّات، ورد النِّحل الباطلة والآراء الفاسدة، مثل القرآن؛ فإنه كفيل بذلك كلّه، متضمن له علىٰ أتم الوجوه وأحسنها، وأقربها إلىٰ العقول وأفصحها بيانًا، فهو الشفاء علىٰ الحقيقة من أدواء الشبه والشكوك؛ ولكن ذلك موقوف علىٰ فهمه ومعرفة المراد منه. فمن رزقه اللَّه تعالىٰ ذلك أبصر الحق والباطل عيانًا بقلبه، كما يرىٰ الليل والنهار». اهـ

قلت: هذا الكلام يؤكد جدًّا ما قاله الراغب الأصفهاني في «المفردات» في بداية هذه الدعامة الثالثة، وقوله تعالىٰ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وستأتي الدعامة السادسة في بيان موانع قيام الحجة الرسالية، وأن مدارها علىٰ القلب الميت المريض القاسي الذي لا نفع فيه، وأنما يكون الانتفاع مع القلب السليم الذي وعَىٰ وفهم وفقه كتاب اللَّه تعالىٰ.

- **سلطان الحجة والعلم وسلطان القدرة:**

قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوىٰ» (١٩/ ١٢٥):

«يوضح ذلك: أن السلطان نوعان: سلطان الحجة والعلم، وهو أكثر ما سُمّي في القرآن سلطانًا، حتىٰ روي عن ابن عباس: أن كل سلطان في القرآن فهو الحجة، والثاني: سلطان القدرة، والعمل الصالح لا يقوم إلا بالسلطانين، فإذا ضعف سلطان الحجة كان الأمر بقَدْرِهِ، وإذا ضعف سلطان القدرة كان الأمر بحسبه، والأمر مشروط بالقدرة علىٰ السلطانين، فالإثم ينتفي عن الأمر بالعجز عن كل منهما، وسلطان اللَّه في العلم هو الرسالة، وهو حجة اللَّه علىٰ خلقه، كما قال تعالىٰ: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]». اهـ

والعلم ضد الجهل، والجهل عكس العلم، ولكلٍّ لوازم ومقتضيات، والذي يعلم حُجة علىٰ من لا يعلم، وهذه روابط بين الدعائم فافهم يا حصيف.

- **وأما الفهم: قال الأصفهاني في «المفردات» (ص٣٨٦):**

«الفَهْمُ هيئة للإنسان بها يتحقق معاني ما يحسن، يُقال: فهمت كذا، وقوله: ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ﴾ [الأنبياء: ٧٩]، وذلك إما بأن جعل اللَّه له من فضل قوة الفهم ما أدرك به ذلك، وإما بأن ألقىٰ ذلك في رُوعِه، أو بأن أوحىٰ إليه وخصه به، وأفهمته إذا قلت له حتىٰ تصوَّره، والاستفهام أن يطلب من غيره أن يفهّمه». اهـ

وروىٰ البخاري في «صحيحه» (١١١) باب: كتابة العلم، من حديث علي بن أبي طالب أنه قال: «إلا كتابُ اللَّه، أو فهمٌ أُعطيه رجل مسلم».

قال الحافظ في «فتح الباري» (١/ ٢٥٨):

«والمراد بذكر الفهم: إثبات إمكان الزيادة علىٰ ما في الكتاب من الفهم،

وقد رواه المصنف في الدِّيات بلفظ: «ما عندنا إلا ما في القرآن، إلا فهمًا يُعطىٰ رجلٌ في الكتاب». اهـ، والمصنف: هو البخاري في «صحيحه» أيضًا.

وروىٰ البخاري في «صحيحه» (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) قال ﷺ: «**من يرد اللَّه به خيرًا يفقِّهْهُ في الدين**».

قال الحافظ في «فتح الباري شرح صحيح البخاري» (١/ ٢١١):

«يقالُ: فَقُه -بالضم- إذا صار الفقه له سجية، وفَقَه -بالفتح- إذا سبق غيره إلىٰ الفهم، وفَقِه -بالكسر- إذا فهم، ونكّر خيرًا ليشمل القليل والكثير، والتنكير للتعظيم؛ لأن المقام يقتضيه، ومفهوم الحديث: أن من لم يتفقه في الدين؛ أي: من لم يتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع فقد حرم الخير.

وقد أخرج أبو يعلىٰ حديث معاوية هذا من وجه آخر ضعيف وزاد في آخره: «**ومن لم يتفقّه في الدين لم يبال به**»، والمعنىٰ صحيح؛ لأن من لم يعرف أمور دينه لا يكون فقيهًا ولا طالب فقه، فيصح أنْ يوصف بأنه ما أريد به الخير، وفي ذلك بيان ظاهر لفضل العلماء علىٰ سائر الناس، ولفضل التَّفقه في الدين علىٰ سائر العلوم». اهـ

وقال النووي في «شرح مسلم» (٧/ ١٠٣) عند الحديث:

«وفيه فضيلة العلم والتفقّه في الدين والحث عليه، وسببه أنه قائد إلىٰ تقوىٰ اللَّه». اهـ

وقال الأصفهاني في «المفردات» (ص٣٨٤):

«وفقهه؛ أي: فهمه». اهـ

وقال القرطبي في «جامعه» (٩/ ٦٤):

«قوله تعالىٰ: ﴿قَالُواْ يَٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١]؛ أي: ما نَفْهم». اهـ

وقال ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٢٣٤):

«ثم قال تعالىٰ مُنكرًا علىٰ القائلين هذه المقالة: ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨]، الصادرة عن شك وريْب وقلة فهم وكثرة جهل وظلم». اهـ

وقال السعدي في «تفسيره» (ص١٨٩):

«أي: لا يفهمون حديثًا بالكلية، ولا يقربون من فهمه، أوْ لا يفهمون منه إلّا فهمًا ضعيفًا، وعلىٰ كلٍّ فهو ذمٌّ لهم وتوبيخ علىٰ عدم فهمهم وفقههم عن اللَّه وعن رسوله، وذلك بسبب إعراضهم.

وفي ضمن ذلك مَدَح مَنْ يفهم عن اللَّه وعن رسوله، والحث علىٰ ذلك، وعلىٰ الأسباب المعينة علىٰ ذلك، من الإقبال علىٰ كلامهما وتدبّره، وسلوك الطرق الموصلة إليه، فلو فقهوا عن اللَّه لعلموا أن الخير والشر والحسنات والسيئات، كلها بقضاء اللَّه وقدره، لا يخرج شيءٌ عن اللَّه». اهـ

- **العلاقة الوطيدة بين الفهم والبيّنة، وأنه لا تستقيم الحجة والبرهان إلّا بالفهم الصحيح:**

قال الإمام ابن القيم في «إعلام الموقعين عن ربّ العالمين» (١/ ٧٦-٧٩):

«قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «ثم الفهم الفهم فيما أدلي إليك»: صحة الفهم، وحسن القصد، من أعظم نِعَم اللَّه التي أنعم بها علىٰ عبده، بل ما أُعطي عبدٌ عطاء بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما؛ بل هما ساقا الإسلام وقيامه عليهما، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسدت فهومهم، ويصير من المُنعَم عليهم الذين حَسُنت أفهامهم وقصودهم، وصحة الفهم نور يقذفه اللَّه في قلب العبد، يُميّز به بين الصحيح والفاسد، والحق والباطل، والهدىٰ والضلال، والغيّ والرشاد، ويمدّه حسن القصد، وتحرّي الحق، وتقوىٰ الربّ في السّر والعلانية، ويقطع مادته: اتباع الهوىٰ، وإيثار الدنيا، وطلب محمدة الخلق، وترك التقوىٰ.

- ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم [يعني: القاضي] من الفتوىٰ والحكم

بالحق إلا بنوعين من الفهم: **أحدهما**: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتىٰ يحيط به علمًا.

والنوع الثاني: فهم الواجب في هذا الواقع، ثم يُطَبِّق أحدهما علىٰ الآخر، فمن بذل جُهْدَهُ واستفرغ وُسْعَهُ في ذلك لم يعدم أجرين أو أجرًا؛ فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلىٰ معرفة حكم اللَّه ورسوله... [ثم قال:]

وقوله ﷺ: «البيّنة علىٰ المدّعي واليمين علىٰ من أنكر»:

البيّنة في كلام اللَّه ورسوله وكلام الصحابة: اسم لكل ما يُبيّن به الحق، فهي أعم من البينة في اصطلاح الفقهاء، حيث خصّوها بالشاهدين أو الشاهد واليمين، ولا حجر في الاصطلاح ما لم يتضمَّن حمل كلام اللَّه ورسوله عليه، فيقع بذلك الغلط في فهم النصوص وحملها علىٰ غير مراد المتكلم منها.

وقد حصل بذلك للمتأخرين أغلاط شديدة في فَهْم النصوص، ونذكر من ذلك مثالًا واحدًا، وهو ما نحن فيه من لفظ البيّنة، فإنها في كتاب اللَّه اسم لكل ما بيّن الحق، كما قال تعالىٰ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ [الحديد: ٢٥]، وقال: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ [النحل: ٤٣-٤٤]، وقال: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ٤]، وقال: ﴿قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى﴾ [الأنعام: ٥٧]، وقال: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [محمد: ١٤]، وقال: ﴿أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةُ مَا فِى ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [طه: ١٣٣]، فإن الشارع في جميع المواضع يقصد ظهور الحق بما يمكن ظهوره به من البينات التي هي دلالة عليه وشواهد له، ولا يَرُدُّ حقًّا قد ظهر بدليله أبدًا، فيضيّع حقوق اللَّه وعباده ويُعَطِّلها، ولا يقف ظهور الحق علىٰ أمر معين لا فائدة في تخصيصه به، مساواة غيره في ظهور الحق، أو رجحانه عليه ترجيحًا لا يمكن جَحْده ودفعه، فالشارع لا يهمل مثل هذه البيّنة والدلالة، ولا يُضيّع حقًّا يعلم كل أحد ظهوره وحجّته». اهـ

● **فلا تمام ولا كمال لحجة وبرهان إلّا بفهم وتصور:**

قلت: هذا كلام من أنفس ما قيل في المسألة -والحمد للَّه علىٰ التوفيق والسداد- فإنه لا يتم وينصلح البرهان والدليل والحجة والمُحجّة إلا بفهم البينة، وإدراكها، ووعيها، ورؤيتها، واستيعابها، فكيف تتم الحجة علىٰ أحدٍ لم يفهم البرهان الذي استدل به الخصم لإقناعه وتفهيمه وتبْيينه؟ هذا محال وعبث، وهو منافٍ للمقاصد الشرعية الكلية.

● فَمِنْ أقوىٰ القواعد الكلية والأصول الشرعية والعقلية الصحيحة التي تستقيم بها الأمور الاستدلالية، والحجج والبينات والبراهين، هذه القاعدة: «**الحكم علىٰ الشيء فرع عن تصوّره**»، فكيف يكون الحكم علىٰ شيء ما وأنت لا تدرك فهمه وفقهه وكنهه وما هو؟ ولم تتخيل وتتصور طبيعته ومراده؟!

إذنْ، فَهْمُ الحجة هو لبّ وملاك ودعامة وأسُّ وأصل الأمر، في ترتّب الحكم علىٰ الخصم ومحاجّته به؛ لأن من لم يفهم الدليل والبيّنة كيف يقال عنه: إنه أقيمت عليه الحجة؟! بل لا تقام الحجة علىٰ أحدٍ بآيةٍ لم يفهم معناها ومرادها، أو بحديث متواتر في «الصحيحين» في غاية القوة ولم يُشرح ويُفسّر المراد منه ومعناه، وكذلك الإجماع وهو أقوىٰ الدلالات التي لا تحتمل التأويل؛ لأنه قطعية في الدلالة وقطعية في الثبوت، فمن لم يفهم دلالة الإجماع، ما ترتب عليه الحكم الشرعي؛ لأن الدلالة بيّنة، والبيان لا يتضح وينكشف إلا بالفهم، والفهم مختلف ومتباين ومتفاوت، ودرجاته ومنازله متباعدة، حتىٰ عند أهل العلم أنفسهم.

● **تباين الأفهام:**

قال الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (١٩/ ١٩٨، ٢٠٠):

«ودلالات النصوص قد تكون خفية، فخصَّ اللَّه بفهمهن بعض الناس، كما قال عليّ: «إلا فهمًا يؤتيه عبدًا في كتابه» [البخاري (١١١)]، وقد يكون النَّصّ بيّنًا ويذهل المجتهد عنه، كتيمم الجنب، فإنه بيّنٌ في القرآن في آيتين: [﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ

﴿ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]]، ولما احتج أبو موسىٰ الأشعري علىٰ ابن مسعود بذلك قال الحاضر: ما درىٰ عبدُ اللَّه ما يقول إلّا أنه قال: لو رخّصنا لهم في هذا لأوشك أحدهم إذا وجد المرء البرد أن يتيمم.

وقد قال ابن عباس وفاطمة بنت قيس وجابر: إن المطلقة في القرآن هي الرجعية؛ بدليل: ﴿لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١]، وأيّ أمر يحدثه بعد الثالثة؟

والدلائل الصحيحة لا تتناقض، لكن قد يخفىٰ وجه اتفاقها أو ضعف أحدها علىٰ بعض العلماء.

وللصحابة فهمٌ في القرآن يخفىٰ علىٰ أكثر المتأخرين، كما أن لهم معرفة بأمور من السنة وأحوال الرسول لا يعرفها أكثر المتأخرين؛ فإنهم شهدوا الرسول والتنزيل وعاينوا الرسول، وعرفوا من أقواله وأفعاله وأحواله مما يستدلون به علىٰ مرادهم ما لم يعرفه المتأخرون الذين لم يعرفوا ذلك». اهـ

قلت: والمتأخرون عَنَىٰ بهم شيخ الإسلام: من هم من علماء الأمة، فإذنْ، فكيف بحال عوامّ الناس؟! وعليه، فكيف حال الزمان اليوم وقد مُحيت العلوم، وقلّت الفهوم، وكثرت الجهالة باللسان العربي الفصيح؟!

كذلك قال الإمام ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ٢٦٨):

«دلالة النص نوعان: حقيقية وإضافية، فالحقيقية تابعة لقصد المتكلم وإرادته، وهذه الدلالة لا تختلف.

والإضافية فيه تابعة لفهم السامع وإدراكه وجودة فكره وقريحته [يعني: درجة استنباطه وفقهه]، وصفاء ذهنه، ومعرفته بالألفاظ ومراتبها، وهذه الدلالة تختلف اختلافًا متباينًا، بحسب تباين السامعين في ذلك». اهـ

وعليه، وعلىٰ ضوئه، فلابد حتمًا من اعتبار شرط انغلاق الفهم الصحيح، وجهالة الناس بأمور الشريعة وبُعْدِهم عن العلم، وأثر ذلك عليهم.

* * *

(٤) الدعامة الرابعة
﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

قال الحافظ الإمام ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (٥/ ٣٤-٣٥):

«يُخبر تعالىٰ أن من اهتدىٰ واتبع الحق واقتفىٰ أثر النبوّة، فإنما يُحَصّل عاقبة ذلك الحميدة لنفسه ﴿وَمَن ضَلَّ﴾ عن الحق وزاغ عن سبيل الرشاد، فإنما يجني علىٰ نفسه، وإنما يعود وبال ذلك عليه. ثم قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾؛ أي: لا يحمل أحد ذنب أحد، ولا يجني جانٍ إلّا علىٰ نفسه، كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ﴾ [فاطر: ١٨].

ولا منافاة بين هذا وبين قوله تعالىٰ: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣]، وقوله: ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥]، فإن الدعاة عليهم إثم ضلالهم في أنفسهم، وإثم آخر بسبب ما أضلوا مَنْ أضلوا مِنْ غير أن ينقص من أوزار أولئك، ولا يحملوا عنهم شيئًا.

وهذا عدل اللَّه ورحمته بعباده، وكذا قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ إخبار عن عدله تعالىٰ، وأنه لا يعذّب أحدًا إلّا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسول إليه، كما قال تعالىٰ: ﴿كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ۝٨ قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ﴾ [الملك: ٨-٩]، وكذا قوله: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [الزمر: ٧١]، وقال تعالىٰ: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ أَوَلَمْ

﴿نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ فَذُوقُواْ فَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ﴾ [فاطر: ٣٧].

وغير ذلك من الآيات الدالة علىٰ أن اللَّه تعالىٰ لا يُدْخِلُ أحدًا النار إلا بعد إرسال الرسول إليه». اهـ

كذلك قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (١٠/ ١٦٨-١٦٩):

«قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾؛ أي: لم نترك الخلق سُدًى، بل أرسلنا الرسل، وفي هذا دليل علىٰ أن الأحكام لا تثبت إلا بالشرع، خلافًا للمعتزلة القائلين بأن العقل يُقبِّح ويُحَسِّن ويبيح ويحظر، وقد تقدم في البقرة القول فيه.

والجمهور علىٰ أن هذا الحكم في الدنيا؛ أي: أن اللَّه لا يُهلك أمة بعذاب إلا بعد الرسالة إليهم والإنذار.

وقالت فرقة: هذا عام في حكم الدنيا والآخرة، لقوله تعالىٰ: ﴿كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ۝٨ قَالُواْ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ﴾ [الملك: ٨-٩].

قال ابن عطية: والذي يعطيه النظر أن بَعْثَهُ آدم عليه السلام بالتوحيد وبَثَّ المعتقدات في بنيه مع نصب الأدلة الدالة علىٰ الصانع مع سلامة الفطر، توجب علىٰ كل أحد من العالم الإيمان واتباع شريعة اللَّه، ثم جدّد في زمن نوح عليه السلام بعد غرق الكفار.

وهذه الآية أيضًا يعطي احتمالُ ألفاظِها نحو هذا في الذين لم تصلهم الرسالة، وهم أهل الفَتَرَات الذين قدّر وجودهم بعض أهل العلم.

وأما ما روي من أنّ اللَّه تعالىٰ يبعث إليهم يوم القيامة وإلىٰ المجانين والأطفال، فحديث لم يصح، ولا يقتضي ما تعطيه الشريعة من أن الآخرة ليست دار تكليف.

وروي عن أبي هريرة: أنّ اللَّه عز وجل يبعث يوم القيامة رسولًا إلىٰ أهل الفترة والأبكم والأخرس والأصم، فيطيعه منهم ما كان يريد أن يطيعه في الدنيا، وتلا الآية، رواه معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة، ذكره النحاس.

قلت [القرطبي]: هذا موقوف، وسيأتي مرفوعًا في آخر سورة طه إن شاء اللَّه تعالىٰ ولا يصح، ومن لم تبلغه الدعوة فهو غير مستحق للعذاب من جهة العقل،

واللَّه أعلم». اهـ. **قلت: قال أبو عمر ابن عبد البر على هذه الأحاديث فيما ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٥/ ٣٨):**

«ثم قال: وأحاديث الباب ليست قوية ولا تقوم بها حجة، وأهل العلم ينكرونها؛ لأن الآخرة دار جزاء وليست دار ابتلاء؛ فكيف يكلفون بدخول النار وليس ذلك في وسع المخلوقين؟! واللَّه لا يكلف نفسًا إلا وسعها». اهـ

قلت: بل من جهة الشرع قبل العقل: ففي الحديث الذي رواه البخاري (٧٤٠٤)، ومسلم (٢٧٥١) في الحديث القدسي أن اللَّه قال: «**إن رحمتي تغلب غضبي**»، وفي رواية البخاري: «**إن رحمتي تسبق غضبي**».

وبالإجماع رفع القلم عن المجنون حتىٰ يفيق، وقد مات وهو مجنون فلا حساب ولا عذاب، وكذلك عن الصبي والطّفل لأنه غير مكلّف، وعن الهَرِم الذي لا يدري ولا يفهم، فثبت ضعف الحديث متنًا، وسندًا، وهذه مقاصد الشريعة الكبرىٰ والأصلية لهذا الدين، وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ يدل بظاهره علىٰ أن من لم يبعث إليه الرسول فلا عذاب عليه ولا حساب، وهذا بيّن في مخالفة الحديث للآية ومقاصد الشريعة، والإجماع، وحديث: «**رفع القلم عن ثلاث: عن الصبي حتىٰ يبلغ، وعن النائم حتىٰ يستيقظ، وعن المجنون حتىٰ يفيق**» رواه أحمد في «مسنده» (٩٤٠)، وأبو داود في «سننه» (٤٣٩٨)، وابن ماجه (٢٠٤١)، والنسائي في «الصغرىٰ» (٣٤٣٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٢)، والحاكم في «المستدرك» (٩٤٩)، وقال: حديث صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في «التلخيص»، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٠٣)، والترمذي في «سننه» (١٤٢٣)، وقال: حديث حسن صحيح. وقال النسائي: ليس في هذا الباب حديث صحيح إلا حديث عائشة فإنه حسن، وقال البخاري: أرجو أن يكون محفوظًا، وقال ابن المنذر: هو ثابت عن النبي ﷺ، ذكره ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري في شرح صحيح البخاري» (٥/ ٢٩٣-٢٩٤) لابن رجب.

وقوله تعالىٰ: «**إن رحمتي غلبت غضبي**»، و«**سبقت غضبي**» يدلّ علىٰ رجحان الرحمة علىٰ العباد من الغضب، كما في أصحاب الأعراف، وكذلك في أهل الفترة، إلّا ما ثبت التعيين والتخصيص من هذه الكلية من أهل الفترة، في الأحاديث الثابتة في مسلم وغيره علىٰ من وصفه رسول اللَّه ﷺ أنه من أهل النار، كالحديث في «صحيح البخاري» (٤٦٢٣) قال ﷺ: «**رأيتُ عمرَو بن عامر الجزاعي يَجُرُّ قَصَبَهُ في النار، كان أوّل من سيّب السوائب**»، وكان من أهل الفترة، وهذا خاص، والأصل خلافه.

وحديث مسلم (٢٠٣) قال ﷺ: «**إن أبي وأباك في النار**».

وكذلك في «صحيح مسلم» (٩٧٦) قال ﷺ: «**استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي**»، وهما من أهل الفترة.

قال النووي في «شرح مسلم» (٧/ ٣٨):

«فيه جواز زيارة المشركين في الحياة وقبورهم بعد الوفاة؛ لأنه إذا جازت زيارتهم بعد الوفاة ففي الحياة أولىٰ، وقد قال تعالىٰ: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥]، وفيه النهي عن الاستغفار للكفار، قال القاضي عياض: بكاؤه ﷺ علىٰ ما فاتها من إدراكِ أيامه والإيمان به». اهـ

قلت: يعني أن حكم آمِنَة أمّ رسول اللَّه ﷺ أنها في زمن الفترة، ولكن أخبر النبيّ ﷺ بأنها ليست مسلمة، وهذا بين واضح، والأصل الكلّي حمل العام علىٰ الخاص.

● وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥]، وقوله تعالىٰ: ﴿أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩].

قال القرطبي في «جامعه» (٥/ ٣٠٣):

«قوله: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾، فيقولوا: ما أرسلت إلينا رسولًا، وما أنزلت علينا كتابًا، وفي التنزيل: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ

﴿إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ [طه: ١٣٤]، وقوله: ﴿وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٤٧]، وفي هذا كله دليل واضح أنه لا يجب شيء من ناحية العقل» . اهـ؛ يعني: بل بالشرع الذي هو ببعث الرسل وإقامة الحجّة.

كذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٥].

قال القرطبي في «جامعه» (٨/ ١٥٩-١٦٠):

«أي: ما كان اللَّه ليوقع الضلالة في قلوبهم بعد الهدىٰ حتىٰ يُبيِّن لهم ما يتقون فلا يتقون، فعند ذلك يستحقون الضلال.

[**قال القرطبي:**] **قلت:** ففي هذا أدل دليل علىٰ أن المعاصي إذا ارتكبت وانتهك حجابها كانت سببًا إلىٰ الضلالة والرّدىٰ، وسُلَّمًا إلىٰ ترك الرشاد والهدىٰ. نسأل اللَّه السداد والتوفيق والرشاد بمنّه.

وقال أبو عمرو بن العلاء رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله: ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم﴾ [براءة: ١١٥]؛ أي: حتىٰ يحتج عليهم بأمره». اهـ

- **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (١٢/ ٤٩٠-٤٩٣):**

«وأيضًا، فقد ثبت في «الصحيح» [البخاري (٣٤٧٩)، ومسلم (٢٧٥٦/ ٢٤)] من حديث أبي هريرة: أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إنّ رجلًا لم يعمل خيرًا قط فقال لأهله: إذا مِتّ فأحرقوه، ثم أذروا نصفه في البرّ ونصفه في البحر، فواللَّه لئن قدر اللَّه عليه ليعذّبنه عذابًا لا يُعذّبه أحدًا من العالمين، فلما مات الرجل فعلوا به كما أمرهم، فأمر اللَّه البرّ فجمع ما فيه، وأمر البحر فجمع ما فيه، فإذا هو قائم بين يديه، ثم قال: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب، وأنت أعلم، فغفر اللَّه له**». اهـ

وهذا الحديث متواتر عن النبي ﷺ من وجوه متعددة يعلم أهل الحديث أنها تفيدهم العلم اليقينيّ، . . . . فهذا الرجل كان قد وقع له الشك والجهل في قدرة

اللَّه تعالىٰ، علىٰ إعادة ابن آدم بعدما أحرق وذُرّي، وعلىٰ أنه يعيد الميت ويحشره إذا فُعل به ذلك، وهذان أصلان عظيمان:

أحدهما: متعلق باللَّه تعالىٰ وهو الإيمان بأنه علىٰ كل شيء قدير.

الثاني: متعلق باليوم الآخر، وهو الإيمان بأن اللَّه يعيد هذا الميت ويجزيه علىٰ أعماله، **ومع هذا لمَّا كان مؤمنًا باللَّه في الجملة، ومؤمنًا باليوم الآخر في الجملة**، وهو أن اللَّه يثيب ويعاقب بعد الموت، قد عمل عملًا صالحًا - وهو خوفه من اللَّه أن يعاقبه علىٰ ذنوبه- غفر اللَّه له بما كان منه من الإيمان باللَّه واليوم الآخر والعمل الصالح.

وأيضًا ثبت في «الصحيح» [البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣/ ٣٠٢)] عن النبي ﷺ قال: «**إن اللَّه يُخرج من النار من كان في قلبه مثقال دينار من إيمان**»، وفي رواية: «**مثقال حبة من خردل من إيمان**» [البخاري (٢٢)، ومسلم (١٨٤/ ٣٠٤)]، وهذا وأمثاله من النصوص المستفيضة عن النبي ﷺ يدل علىٰ أنه لا يُخلّد في النار من معه شيء من الإيمان والخير وإن كان قليلًا، وأن الإيمان مما يتبعّض ويتجزّأ، ومعلوم قطعًا أن كثيرًا من هؤلاء المخطئين معهم مقدار ما من الإيمان باللَّه ورسوله، إذْ الكلام فيمن يكون كذلك . . .

وأيضًا، فإن الكتاب والسنّة قد دلّا علىٰ أن اللَّه لا يعذّب أحدًا، إلّا بعد إبلاغ الرسالة، فمن لم تبلغه جملةً لم يعذبه رأسًا، ومن بلغته جملةً دون بعض التفاصيل لم يعذّبه إلّا علىٰ إنكار ما قامت عليه الحجة الرسالية». اهـ

وذكر شيخ الإسلام جملة الآيات التي ذكرتها في العذر بالجهل وقد شرحتها آنفًا، ثم قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «فمن لم تبلغه جملةً لم يعذبه رأسًا» يعني: من لم يعلم الدين كله لا عذاب عليه؛ لأنه لم تقم عليه الحجة الرسالية، وهذا عدل اللَّه وإنصافه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومن ثَمّ، وصلًا بهذا الكلام الأخير أدخل في الدعامة القادمة، وسيأتي ذكر كلام ابن تيمية الأخير في هذه الدعامة مفصلًا والتعليق عليه.

* * *

(٥) الدعامة الخامسة
بيان المراد بأهل الفترة وصورها، وبيان إجماع في المسألة

لقد نقلت في الدعامة السابقة ص(٢٨، ٢٩) طرفًا من معنىٰ أهل الفترة تبعًا للسياق، ثم أقول هنا: قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَيْنَـٰهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا ۖ وَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ﴾ [سبأ: ٤٤]. **قلت**: وهذا حال قريش قبل بعثة رسول اللَّه محمد ﷺ.

قال ابن الأثير في «النهاية» (٣/ ٣٦٦):

«وفي حديث ابن مسعود: «أنه مَرِضَ فبكىٰ فقال: إنما أبكي لأنه أصابني علىٰ حال فترةٍ ولم تُصبني في حال الاجتهاد»؛ أي: في حال سكون وتقليل من العبادات والمجاهدات.

والفَتْرة في غير هذا: ما بين الرسولين من رسل اللَّه تعالىٰ من الزمان الذي انقطعت فيه الرسالة، ومنه: فترة ما بين عيسىٰ ومحمد عليهما الصلاة والسلام». اهـ

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩]، وقال: ﴿بَلْ هُوَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [السجدة: ٣].

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٤٦):

«ولهذا قال: ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾؛ أي: بعد مدة متطاولة ما بين إرساله عيسىٰ ابن مريم.

وقد اختلفوا في مقدار هذه الفترة، كم هي؟

فقال أبو عثمان النَّهْدي وقتادة -في رواية عنه-: كانت ستمائة سنة، وهو المشهور». اهـ

وقال تعالىٰ: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [يس: ٦].

قال ابن كثير في «تفسيره» (٦/ ٣٠٦) عند الآية:

«يعني بهم العرب؛ فإنه ما أتاهم من نذير قبله». اهـ

- **بيان الدليل على صور أهل الفترة:**

قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوىٰ» (١١/ ٤٠٧-٤٠٨):

«والصحيح الذي تدل عليه الأدلة الشرعية: أن الخطاب لا يثبت في حق أحد قبل التمكن من سماعه... وكثير من الناس قد ينشأ في الأزمنة والأمكنة التي يندرس [يعني: يُمْحَىٰ] فيها كثير من العلوم والنبوّات حتىٰ لا يبقىٰ من يُبلّغ ما بعث اللَّه به رسوله من الكتاب والحكمة، فلا يعلم كثيرًا مما يبعث اللَّه به رسوله، ولا يكون هناك من يبلغه ذلك، ومثل هذا لا يكفر؛ ولهذا اتفق الأئمة علىٰ أن من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان، وكان حديث عهدٍ بالإسلام فأنكر شيئًا من هذه الأحكام الظاهرة المتواترة، فإنه لا يُحكم بكفره حتىٰ يعرف ما جاء به الرسول؛ ولهذا جاء في الحديث: «**يأتي علىٰ الناس زمان لا يعرفون فيه صلاةً ولا زكاةً ولا صومًا ولا حجًّا إلا الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة يقول: أدركنا آباءنا وهم يقولون: لا إله إلّا اللَّه، وهم لا يدرون صلاةً ولا زكاةً ولا حجًّا، فقال: ولا صوم، ينجيهم من النار**». اهـ

والحديث رواه ابن ماجه في «سننه» (٤٠٤٩)، وقال البوصيري في «الزوائد» (٤/ ٣٨٤): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات»، والحاكم في «المستدرك»، وصححه، ووافقه الذهبي (٨٤٦٠)، وهذا الحديث والإجماع يُبيّنان صور أهل الفترة كما سيأتي.

وروىٰ مسلم في «صحيحه» (١٥٣) من حديث أبي هريرة، عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي**

ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلَّا كان من أصحاب النار».

قال النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٣٤٣):

«وأما الحديث: ففيه نسخ الملل كلها برسالة نبيّنا ﷺ، وفي مفهومه دلالة علىٰ أنَّ من لم تبلغه دعوة الإسلام فهو معذور، وهذا جارٍ علىٰ ما تقدم في الأصول **أنه لا حكم قبل ورود الشرع علىٰ الصحيح**، واللَّه أعلم». اهـ

وكذلك قال أبو العباس القرطبي، شيخ أبي عبد اللَّه القرطبي المفسّر صاحب «الجامع لأحكام القرآن» **قال في «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (١/ ٢٥٨):**

«وفيه دليل علىٰ أن من لم تبلغه دعوة رسول اللَّه ﷺ ولا أمرُهُ لا عقاب عليه ولا مؤاخذة، وهذا كما قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، ومن لم تبلغه دعوة الرسول ولا معجزته فكأنّه لم يُبعث إليه رسول». اهـ

● **قلت**: هذا الحاصل والشاهد من الحديث وشرحه، في المراد بزمن الفترة وأهلها بمعناها الفقهي الأصولي الشامل، ومنه صور موجودة الآن:

(١) من لم تبلغه الدعوة ممن هم في مجاهل إفريقيا وقبائلها في الجبال والكهوف، وهم بعيدون عن الإعلام والأضواء عاشوا وماتوا علىٰ ما هم عليه، فهؤلاء بلا شك من أهل الفترة بهذا الوصف، سواء كانوا في إفريقيا أو في كل مكان بهذا الوصف والعلّة؛ لعموم الآية: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾. وقد رأيت قبائل رحَّالة في الجبال والسهول والوديان، ومنهم من يسكنون في خيمٍ تُنْشأ وتُفكّ في وسط الجليد الصلب، حتىٰ إنهم ينقلون المياه في صورة ألواح ثلج كبيرة ضخمة علىٰ الحمير والفرس، ويأخذونها ويُذِيبونها بالنار، ولا مأوىٰ لهم إلا هذه الأماكن النائية، وهذه دنياهم، ويعيشون علىٰ الغنم والأبقار، والصيد تحت الجليد يحفرون في الثلج ليصلوا إلىٰ الأسماك، في حياة صعبة جدًّا وشاقة، ورأيت منها فيديوهات كثيرة، ورأيت طقوسهم الشركية، وعبادات شيطانية ما أنزل اللَّه بها من سلطان، وكل مكان مختص بدين وعقيدة غير

الأخرىٰ، فهؤلاء أقوام لهم شأنهم وللناس شئون أخرىٰ، ورأيت آخرين يعيشون في جزر متعددة منفصلين عن العالم، عيشهم علىٰ الأسماك فحسب، ولهم معتقدات خاصة وطقوس شركية، وهم كُثُر جدًّا ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾، والعلم ضد الجهل، والجهل عكس العلم، ولكلٍّ لوازم ومقتضيات.

(٢) ومن هذه الصور التي تشملها العلّة وعدم وصول دعوة الرسول إليهم:

من وصل إليهم ذكرٌ عن الإسلام بأنه دين الرعب والذعر والذبح والإرهاب والتفجير، ويُتعمّد إيصالُها في كل مكان، ما استطاعوا إلىٰ ذلك سبيلًا علىٰ هذه الصورة، مما ينفّر الناس عن ديننا لا محالة، إلا ما شاء اللَّه، ولذلك ينشط المستشرقون للوصول إلىٰ هذه الأجواء والبلدان، سواء في الصورة الأولىٰ مع الجهل الديني المطبق، أو الصورة الثانية التي حُشِيَتْ وتُحْشىٰ في قلوب وعقول وأفكار الملايين ممن تتغير فطرتهم بالعوامل الكثيرة المعاصرة، والمؤثرة علىٰ أديان البشر، ومع الأمّية العقدية والجهل القاتل تضيع معالم الشريعة الحقة: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾.

(٣) ومن صورة الفترة الجزئية: الموحّدون المسلمون الذين جهلوا بعض تعاليم الإسلام فعلًا ولا يعرفونها، فهُم معذورون فيما لم يعلموا، وسيأتي.

(٤) ومن هذه الصور التي هي مدعومة دعمًا كاملًا من دول كبرىٰ، أصل ديانتهم عبادة الأصنام كالديانة البوذيّة والهندوسية وأفرادها مئات الملايين، وقد رأيت فيديو مهيب عن هذه الديانات في ساحات تجمع الملايين مع إعلام ينشرُ هذه العقائد ويُجمّلها ويُحسّنها أمام العالم، سواء قارة آسيا وغيرها، وعُبَّاد البقر، فكل هذه الملايين لم يصل إليها دين الإسلام، وهذا أمر عظيم وخطب جسيم، وكيف لا؟ وحال قريش قبل البعثة فيه من الأصنام ما فيه، وكل ديانة من هذه الملل والنحل لها كبيرٌ يُحَرِّف الكَلِمَ عن مواضعه ويجعله مذهبًا يتديّن الناس به، قال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].

قال القرطبي في «جامعه» (٢٠/ ١٢٤):

«قوله تعالىٰ: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ظاهرٌ في صحة الكفر عنادًا، ومثله: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وقوله: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٩٨]». اهـ

قلت: فهناك فرق بين الجاحد المستكبر البهوت المعاند، وبين عوام الناس الجهّال الذين لا يعلمون حقًّا.

وقال ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٢٨٩):

«قوله تعالىٰ: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٧] من بين أبناء الناس لا يشك أحد ولا يتمارىٰ في معرفة ابنه إذا رآه من بين الناس كلهم، ثم أخبر تعالىٰ أنهم مع هذا التحقيق والإتقان العلمي ﴿لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ﴾؛ أي: يكتمون ما في كتبهم من صفة النبي ﷺ ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾». اهـ

قلت: هؤلاء الكاتمون وهم الذين يتولَّوْن كِبْرَهُ ويحرفون عامة الخلق عن الدين الحق، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]، وذلك؛ لأن غالب الخلق عوامّ وأمرهم قائم علىٰ العمىٰ والجهل، وهؤلاء هم الذين تُشتعل بهم نيران الفتن، والمحرّضون مستمرُّون علىٰ مناهجهم ومناصبهم الدينية التي يتكسّبون منها، قال تعالىٰ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩].

فليس بعد بيان الحق إلا الجحود والبهت، وبسببهم كَثُرَت الملل والنِّحل والمذاهب والمعتقدات، والمروق والخروج والزلل والخلل، ونُقضت عرىٰ الدين وشعائره وهم شياطين الإنس حقًّا.

• ثم من أهم الأمور في هذه المقالة: إقامة الحجة والدليل والبرهان والبينة علىٰ من فَهِم هذه البيّنات، فلابد من بذل الجهد والوسع في التفهيم حتىٰ تأتي بالثمرة، ولقد ذكرت زمن الفترة وأهلها الذين لم تصلهم الدعوة الرسالية ﴿وَمَا

كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾، وكانوا في ضلال وشرك وكبائر وظلم وفسق وعدوان وفواحش، وحال الناس اليوم أعظم في ظل وجود أكثر من أربعة آلاف ديانة!!!

- **ضرورة الدعوة إلى اللَّه على بصيرة:**

- وفي يوم الناس هذا في شتىٰ أنحاء المعمورة، قد توجّب علىٰ كل من ملك أدوات الدعوة إلىٰ اللَّه علىٰ بصيرة، وتمكّن من وسائلها وعلم شروطها وأسبابها ومقاصدها، وهيأ نفسه وروحه وقلبه وفكره وعقله وطهّر صدره، أن يجتهد قدر الوسع في تبليغ دعوة اللَّه ورسوله إلىٰ الناس ما استطاع إلىٰ ذلك سبيلًا، قال تعالىٰ: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠]، وقال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [المؤمنون: ٧٣]، ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورىٰ: ٥٢]، وهذه هداية الدلالة وهي الأخذ بالأسباب لهداية الناس، والهادي في النهاية هو اللَّه وحده ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦]، هذا ما أردتُ بيانه مُفصَّلًا بالحجة والبيّنة والبرهان.

- **خلاصة هذه الدعامة وظهور فقهها:**

- **فصَّل شيخ الإسلام ضوابط العذر بالجهل في أكثر من موضع، منها ما ذكره في «مجموع الفتاوىٰ» (١٢/ ٤٨٥-٥٠١) وقال فيما قال:**

«فإن الكتاب والسنة قد دلّا علىٰ أن اللَّه لا يعذب أحدًا إلا بعد إبلاغ الرسالة، فمن لم تبلغه جملةً لم يعذّبه رأسًا، ومن بلغته دون بعض التفصيل لم يعذبه إلا علىٰ إنكار ما قامت عليه الحجة الرسالية.

وذلك مثل قوله تعالىٰ: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٥]، وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]». اهـ

ثم ذكر جملة الأدلة في المسألة كما ذكرتها آنفًا، وقوله: «ومن بلغته دون بعض التفصيل لم يعذّبه» يعني: علىٰ بعضها كما مرَّ، وقوله: «فمن لم تبلغه جملةً لم يعذّبه رأسًا»، وهذا يحمل علىٰ غير المسلمين الذين لم يسمعوا بالنبيّ محمدٍ ﷺ كما في الحديث السابق، وكذلك من سمع ولم يفهم ولم تبلغه الحجة

المفصّلة، التي تمنعه من الإنكار والجحود والاستكبار، فهذا ليس بمعاند، وفرق عظيم بين من سمع وفهم ولم يقبل، وبين من سمع ولم يفهم فلم يقبل لجهلٍ وقلة فقهٍ، فهذا من يُعذر، واللَّه هو اللطيف الخبير.

- **من لم يُؤمَر ولم يُنْه فغير كائن مطيعًا أو عاصيًا:**

قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (٤/ ١٤٥):

«يقول تعالىٰ مُخبرًا عن نفسه الكريمة وحكمه العادل، أنه لا يضل قومًا بعد بلاغ الرسالة إليهم حتىٰ يكونوا قد قامت عليهم الحجة، كما قال تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّواْ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧].

وقال ابن جرير: يقول اللَّه تعالىٰ: وما كان اللَّه ليقضي عليكم في استغفاركم لموتاكم المشركين بالضلال بعد إذْ رزقكم الهداية ووفّقكم للإيمان به وبرسوله، حتىٰ يتقدّم إليكم بالنهي عنه فتتركوا، فأما قبل أن يبيّن لكم كراهيته ذلك بالنهي عنه، ثم تتعدّوا نهيه إلىٰ ما نهاكم عنه؛ فإنه لا يحكم عليكم بالضلال؛ فإن الطاعة والمعصية إنما يكونان من المأمور والمنهي، وأما من لم يُؤْمَر ولم يُنْهَ فغير كائن مطيعًا أو عاصيًا فيما لم يُؤمر به ولم يُنْهَ عنه». اهـ

قلت: وهذا الكلام من شيخ المفسرين ابن جَرير الطبري، هو قاعدة كلية أصولية عقدية فقهيّة عقلية مستمرة ومطّردة لا تتخلف.

- **هل الأصل في الأشياء الإباحة؟**

كذلك قاعدة «**هل الأصل في الأشياء الإباحة أو الحظر أو الوقف؟**»، فعند التحقيق يُنظر فيها من وجهين: مرادها قبل الرسالة والبعثة أو بعدها؟ أما قبل الرسالة فهي علىٰ الوقف، ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، فلا إباحة ولا حظر ولا حكم إلا بعد إرسال الرسول حتىٰ يكون الثواب والعقاب بحجّة وبيّنة ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥]، أما بعد البعثة ومجيء الرسول فالأصل في الأشياء الإباحة حتىٰ يدل الدليل من الرسول علىٰ الخطر، وما كان ذلك إلا بالدليل، قال

تعالىٰ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مِّنۡهُۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ١٣]، وأكد ذلك بقوله تعالىٰ: ﴿وَقَدۡ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِۗ﴾ [الأنعام: ١١٩]، والمراد أن الأصل بعد بيان الشرع هو الإباحة؛ لأن اللَّه حصر الحظر والتحريم في أمور محدّدة، وما لم يحرّم فهو حلال بعموم الآية الأولىٰ وتخصيصها بالثانية.

وعليه، فمن لم يُؤمر ولم يُنْه فغير كائن مطيعًا أو عاصيًا؛ لعدم وجود الأمر والنهي لمن لم يصلْه البلاغ الإلهي، سواء قبل الرسول وهذا ظاهر، أو بعد الرسول في الأحوال التي لم تصله جهلًا، أو عجزًا عن إدراك الحق، وهو نوع من الجهل، ويسري علىٰ مَنْ لم يصله البلاغ بكفره لموانع منعته، وعلىٰ المسلم الذي علم بعض أمور الإسلام وجهل الكثير منها، وهذا كأنه لم يصله البلاغ؛ ليكون فيما لم يعرفه مأمورًا أو منهيًّا بأصل العذر بالجهل، فما أجمل ما قاله الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوۡمَۢا بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰهُمۡ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٥]، واللَّه أعلم.

- **فرَّق اللَّه في أسماء وأحكام بين ما قبل الرسالة وما بعدها:**

وقال شيخ الإسلام في «المجموع» (٢٠/ ٣٧-٣٨):

«وقد فرّق اللَّه بين ما قبل الرسالة وما بعدها في أسماء وأحكام، وجمع بينهما في أسماء وأحكام، وذلك حجة علىٰ الطائفتين: علىٰ من قال: إن الأفعال ليس فيها حَسَن وقبيح، ومن قال: إنهم يستحقون العذاب علىٰ القولين.

أما الأول: فإنه سمَّاهم ظالمين وطاغين ومفسدين؛ لقوله: ﴿ٱذۡهَبۡ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾ [النازعات: ١٧]، وقوله: ﴿وَإِذۡ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱئۡتِ ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝١٠ قَوۡمَ فِرۡعَوۡنَۚ أَلَا يَتَّقُونَ﴾ [الشعراء: ١٠-١١]، وقوله: ﴿إِنَّ فِرۡعَوۡنَ عَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلَ أَهۡلَهَا شِيَعٗا يَسۡتَضۡعِفُ طَآئِفَةٗ مِّنۡهُمۡ يُذَبِّحُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَيَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [القصص: ٤].

فأخبر أنه كان ظالمًا وطاغيًا ومفسدًا هو وقومه، وهذه أسماء ذم الأفعال، والذم إنما يكون في الأفعال السيّئة القبيحة؛ فدل ذلك علىٰ أن الأفعال تكون قبيحة مذمومة قبل مجيء الرسول إليهم، لا يستحقون العذاب إلّا بعد إتيان الرسول﴾ لقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وكذلك أخبر عن هود أنه قال لقومه: ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۖ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾ [هود: ٥٠]، فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفون فيه؛ لكونهم جعلوا مع اللَّه إلهًا آخر، فاسم المشرك قبل الرسالة، فإنه يشرك بربه ويعدل به، وجعل معه آلهة أخرىٰ، ويجعل له أندادًا قبل الرسول؛ ويثبت أن هذه الأسماء مقدم عليها، وكذلك اسم الجهل والجاهلية، يقال: جاهلية وجهلًا قبل مجيء الرسول، وأما التعذيب فلا.

والتولّي عن الطاعة، كقوله: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ ﴿٣١﴾ وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [القيامة: ٣١-٣٢]، فهذا لا يكون إلا بعد الرسول، مثل قوله عن فرعون: ﴿فَكَذَّبَ وَعَصَىٰ﴾ [النازعات: ٢١]، كان هذا بعد مجيء الرسول إليه، كما قال تعالىٰ: ﴿فَأَرَىٰهُ ٱلْءَايَةَ ٱلْكُبْرَىٰ ﴿٢٠﴾ فَكَذَّبَ وَعَصَىٰ﴾ [النازعات: ٢٠، ٢١]، وقال: ﴿فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ﴾ [المزمل: ١٦]»». اهـ

والمراد: أن أهل الفترة قبل البعثة كانوا علىٰ شرك وظلم وفاحشة وسرقة وطغيان، وكل هذا كان مذمومًا وقبيحًا قبل البعثة، وقبل مجيء الرسول، ولكن لا عقاب إلا بعد الرسول، فاسم هذه الأمور القبيحة معلوم من فطر الناس وعقولهم، ولكن تخلف العقاب والعذاب؛ لأنّ ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، وقول ابن تيمية: «فاسم الشرك ثبت قبل الرسالة... أما التعذيب فلا»، وقال: «لا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم، لقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، فثبت العذر بالجهل يقينًا.

وعليه، فمنهج أهل السنة والجماعة أن التحسين والتقبيح أمر شرعي، لإدراك العقول السليمة للقبح والحسن كما في الآيات السابقة في كلام ابن تيمية

آنفًا، مع تخلّف العقاب قبل مجيء الرسول؛ لأنه لا حكم قبل الشرع، وبهذا يُهدم منهج المعتزلة بالتحسين والتقبيح العقلي مطلقًا، وهو الذي يكون فيه التعبّد بالعقل لا بالرسالة، وهذا الذي أفسد العباد والبلاد والدين، مع تحقيق الأصل الكلي في الدين الحنيف: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

● **فصل: في تصويب المجتهدين وتخطئتهم من أهل الإسلام:**

وهذا الفصل تأكيد لموضوع البحث.

قال شيخ الإسلام في «المجموع» (١٩/ ٢٠٣ وما بعدها) باختصار:

«ونحن نذكر «قاعدة جامعة» في هذا الباب لسائر الأمة فنقول:

لابد أن يكون مع الإنسان أصول كلية تُردّ إليها الجزئيَّات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت؟ وإلّا فيبقىٰ في كذب وجهل في الجزئيات، وجهل وظلم في الكليّات، فيتولّد فساد عظيم.

فنقول: إن الناس قد تكلموا في تصويب المجتهدين وتخطئتهم وتأثيمهم وعدم تأثيمهم، في مسائل الفروع والأصول، ونحن نذكر أصولًا جامعة نافعة.

الأصل الأول: أنه هل يمكن لكل أحد أن يعرف باجتهاده الحق في كل مسألة فيها نزاع؟ وإذا لم يمكنه فاجتهد واستفرغ وُسْعَهُ فلم يصل إلىٰ الحق، بل قال ما اعتقد أنه هو الحق في نفس الأمر، ولم يكن هو الحق في نفس الأمر، هل يستحق أن يعاقب أم لا؟

هذا أصل هذه المسألة. . . . [ثم نقل أقوال القدرية والمعتزلة والجهمية والأشاعرة فقال:] وقول السلف وأئمة الفتوىٰ كأبي حنيفة والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم، لا يؤثّمون مجتهدًا مخطئًا في المسائل الأصولية ولا في الفروعية، كما ذكر ذلك عنهم ابن حزم وغيره، ولهذا كان أبو حنيفة والشافعي وغيرهما يقولون بقبول شهادة أهل الأهواء إلّا الخطابيّة، ويصححون الصلاة خلفهم [الخطابية: فرقة من الشيعة الغالية قالوا بحلول اللَّه بآل البيت]، هذا هو

القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين: أنهم لا يكفّرون ولا يفسّقون ولا يؤثّمون أحدًا من المجتهدين المخطئين، لا في مسألة عملية ولا علمية، والفرق بين مسائل الفروع والأصول، إنما هو من أقوال أهل البدع من أهل الكلام والمعتزلة والجهمية ومن سلك سبيلهم، وانتقل هذا القول إلىٰ أقوام تكلموا بذلك في أصول الفقه، ولم يعرفوا حقيقة هذا القول ولا غَوْره. . . .

والفرق بين ذلك في مسائل الأصول والفروع كما أنه محدثة في الإسلام لم يدل عليه كتاب ولا سُنة ولا إجماع، ولا قالها أحد من السلف والأئمة، فهي باطلة عقلًا. . . .

وفي المسائل الأصولية العملية الفرعية ما هو قطعيّ بالإجماع، كتحريم المحرمات ووجوب الواجبات الظاهرة، ثم لو أنكرها الرجل بجهل وتأويل لم يكفر حتىٰ تقام عليه الحجة، كما أن جماعة استحلّوا شرب الخمر علىٰ عهد عمر منهم قدامة، ورأوا أنها حلال ولم تكفرهم الصحابة حتىٰ بيَّنوا لهم خطأهم فتابوا ورجعوا. . . .

وقد زَنَتْ علىٰ عهد عمر امرأة، فلما أقرّت به قال عثمان: إنها تستهل به استهلال من لا يعلم أنه حرام؛ فلما تبيّن للصحابة أنها لا تعرف التحريم لم يَحُدُّوها، واستحلال الزنا خطأ قطعًا.

والرجل إذا حلف علىٰ شيء يعتقده كما حلف عليه، فتبيّن بخلافه فهو مخطئ قطعًا ولا إثم عليه بالاتفاق، وكذلك لا كفارة عليه.

وقول اللَّه تعالىٰ في القرآن: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قال تعالىٰ: «**قد فعلتُ**» [رواه مسلم (١٢٦/ ٢٠٠)]، ولم يفرق بين الخطأ القطعي في مسألة قطعية أو ظنّيّة. . .

وأهل السنة لا يبتدعون قولًا، ولا يكفّرون من اجتهد فأخطأ وإن كان مخالفًا لهم مستحلًّا لدمائهم، كما لم تكفّر الصحابة الخوارج، مع تكفيرهم لعثمان وعليّ ومن والاهما، واستحلالهم لدماء المسلمين المخالفين لهم. . . .

ولهذا كان الصواب في قول من يقول: إن اللَّه لا يعذب في الآخرة إلا من عصاه بترك المأمور، أو فعل المحظور...

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقال تعالىٰ عن أهل النار: ﴿كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ۝٨ قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ﴾ [الملك: ٨، ٩]، فقد أخبر ﷻ بصيغة العموم أنه كلما ألقي فيها فوج سألهم الخزنة: هل جاءهم نذير؟ فيعترفون بأنهم قد جاءهم نذير، فلم يبق فوج يدخل النار إلا وقد جاءهم نذير، فمن لم يأته نذير لم يدخل النار [**قلت**: يعني حتى لو كان كافرًا].

وقال: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣١]؛ أي: هذا بهذا السبب، فعلم أنّه لا يعذّب من كان غافلًا؛ ما لم يأته نذير، ودلّ أيضًا علىٰ أن ذلك ظلم تنزَّه سبحانه عنه.

وأيضًا، فإن اللَّه تعالىٰ قد أخبر في غير موضع أنه لا يكلف نفسًا إلا وسعها، كقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ﴾ [الأعراف: ٤٢].

وأمر بتقواه بقدر الاستطاعة فقال: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

- **وهذا فصل الخطاب في هذا الباب:**

فالمجتهد المستدل من إمام وحاكم وعالم وناظر وقاضٍ ومفتٍ وغير ذلك، إذا اجتهد واستدل فاتقىٰ اللَّه ما استطاع، كان هذا هو الذي كلّفه اللَّه إيَّاه، وهو مطيع مستحق للثواب إذا اتقاه ما استطاع، ولا يعاقبه اللَّه ألبتة.

وكذلك الكفّار من بلغه دعوة النبي ﷺ في دار الكفر، وعلم أنه رسول اللَّه فآمن به، وآمن بما أنزل عليه واتقىٰ اللَّه ما استطاع كما فعل النجاشيّ وغيره، ولم تُمْكِنْه الهجرة إلىٰ دار الإسلام، ولا التزم جميع شرائع الإسلام؛ لكونه ممنوعًا من الهجرة وممنوعًا من إظهار دينه، وليس عنده من يعلّمه شرائع الإسلام، فهذا مؤمن من أهل الجنة، كما كان مؤمن آل فرعون مع قوم فرعون،

وكما كانت امرأة فرعون، بل وكما كان يوسف الصديق عليه السلام مع أهل مصر فإنهم كانوا كفّارًا ولم يمكنه أن يفعل معهم كل ما يعرفه من دين الإسلام، فإنه دعاهم إلىٰ التوحيد والإيمان فلم يجيبوه، قال تعالىٰ عن مؤمن آل فرعون: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلْتُمْ فِى شَكٍّ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِهِۦ رَسُولًا﴾ [غافر: ٣٤]. . . .

● **والصواب في هذا كلّه**: أن الحكم لا يثبت إلا مع التمكّن من العلم، وأنه لا يقضي ما لم يعلم وجوبه. . . . وهذا يطابق الأصل الذي عليه السلف والجمهور: أن اللَّه لا يكلف نفسًا إلا وسعها، فالوجوب مشروط بالقدرة، والعقوبة لا تكون إلّا علىٰ ترك مأمور أو فعل محظور بعد قيام الحجة». اهـ مختصر من «المجموع» (١٩/ ٢٠٣-٢٢٧).

وقد ظهر في هذا النقل أمور تعضّد ما ذكرت من موضوع البحث والأدلة علىٰ العذر بالجهل، وعدم القدرة والاستطاعة، وعدم المؤاخذة علىٰ ما كان من المخطئين لو اتقوا اللَّه ما استطاعوا، وبيان أن هذا منهج الصحابة والتابعين والسلف الصالحين، وأنه لا فرق في مسائل الدين في ذلك كله من الأصول أو الفروع، وكله يدخل تحت هذه القواعد الكلية، حتىٰ عمّم هذه القواعد علىٰ أنبياء اللَّه كيوسف الصديق عليه السلام.

فإذن، هذا عموم كلي علىٰ كل من مُنِعَ من العلم، وصار جاهلًا بما أنزله اللَّه علىٰ رسوله، وقد اجتمعت فيه الأسباب والعلل من الخطأ، والجهل، وعدم القدرة علىٰ الفهم والعمل، وكان صادقًا في ذلك ومعذورًا فعلًا، فحاله ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

● فهذا الفصل الذي أصّله وبيّنه شيخ الإسلام وأنه منهج السلف من الصحابة والتابعين، وأئمة هذا الدين، أن المجتهدين الذين يعلمون الدين وأهل الحل والعقد الذين وُكِلَ إليهم الفتوىٰ بين الناس، أنهم يُعذرون فيما لم يتمكنوا من علمه، فهم فيما عجزوا عن إصابة الحق فيه في نفس الأمر، فلا حرج عليهم

ولا عقاب، يعني: يُعذرون -وهم من هم- بخطئهم ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، والكل يؤخذ منه ويُردّ، وهذا أصل عظيم يؤكّد القاعدة الكلية في موضوع البحث، فالعلم ضد الجهل، والجهل عكس العلم، ولكل لوازم ومقتضيات، وهذا الكلام والتأصيل الذي قعّده شيخ الإسلام سأسحبه بعد ذلك للأهمية في هذا البحث تحت عنوان «**حكم من عجز عن الإسلام فأخطأ السبيل**»، يعني: من مات كافرًا ولا يعلم الإسلام.

● **فصل في معنى قوله تعالى:** ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾:

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [براءة: ٦].

قال القرطبي في «جامعه» (٨/ ١٣):

«قوله: ﴿ٱسْتَجَارَكَ﴾؛ أي: سأل جوارك؛ أي: أمانك وذمامك، فأعطه إيّاه ليسمع القرآن؛ أي: يفهم أحكامه وأوامره ونواهيه، فإن قَبِلَ أمرًا فحسن، وإن أَبَىٰ فَرُدَّه إلىٰ مأمنه، وهذا ما لا خلاف فيه». اهـ

وقال القاضي أبو بكر بن العَرَبيّ في «أحكام القرآن» (٢/ ٩٠٥):

«**المسألة الثالثة**: ليس يريد بقوله: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ مجرد الإصغاء، فيحصل العلم له بظاهر القول؛ وإنما أراد فَهْمَ المقصود من دلالته علىٰ النبوّة، وفَهْمَ المقصود من التكليف». اهـ

قلت: هذا هو الفهم الصائب السليم والمراد من الآية ومقاصد الدين والشريعة، وهو ما أراده اللَّه من المكلّفين، ولذلك قال: «إنما أراد فهم المقصود من دلالته -دلالة القرآن- علىٰ النبوة، وفهم المقصود من التكليف». اهـ

وهذا هو علم المقاصد الشرعية، لا يكون إلا بالفهم والتفهيم والشرح والتفسير، إذْ علم مقاصد الشرع من أهم ما يعتني به أهل العلم، الذين هم أهل الحل والعقد، فليس أمر السماع والدعوة والحُجّة الرسالية إلا فهمها.

وهذا الأمر المهمّ يخفىٰ علىٰ الكثير من طلبة العلوم الشرعية، حيث يكتفي أحدهم بإسماع الخصم الآية أو الحديث من غير تفهيم وشرح، وهذا خلل في المقصد الشرعي عند الحِجاج والمناظرة، ولا يستقيم الاستدلال إلا بالفهم.

وقال السعديّ في «تفسيره» (ص٣٢٩):

«قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ فربما كان استمرارهم علىٰ كفرهم لجهل منهم، إذا زال السبب -وهو الجهل- اختاروا عليه الإسلام، فلذلك أمر اللَّه رسوله وأمته أسوة في الأحكام، أن يجيروا من طلب أن يسمع كلام اللَّه». اهـ

يعني: أنَّ حسن الفهم بالسماع المؤدي إلىٰ الكشف والبيان والتوضيح؛ يرفع الجهل عن المستمع، بما فعله مَنْ أسْمعه القرآن، بفقهٍ وعلمٍ أدَّىٰ إلىٰ القبول.

فإذا كان ذلك كذلك، وعلمت ما مرّ من الدعامات الخمس السابقة، ورأيت أدلتها وعللها وفهمت معانيها؛ استقام لك الأمر بإذن اللَّه تعالى، ثم أزيدك الدعامة السادسة وهي:

(٦) الدعامة السادسة
موانع قيام الحجّة الرسالية
ومدارها على القلب

قال الإمام الفقيه الأصولي الحافظ طبيب القلوب العالم المُلِمُّ بأمراض الشبهات والشهوات، ناصر السنة وقامع البدعة ابن قيّم الجوزيّة رَحِمَهُ اللَّهُ في بداية كتابه الجليل: «إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان» (١/ ٧، وما بعدها) من الباب الأول: في انقسام القلوب إلىٰ صحح وسقيم وميّت، ثم الباب الثاني: في ذكر حقيقة مرض القلب، وذلك اختصارًا موجزًا، قال:

«كما كان القلب يُوصف بالحياة وضدّها، انقسم بحسب ذلك إلىٰ هذه الأحوال الثلاثة:

(١)- **فالقلب الصحيح**: هو القلب السليم الذي لا ينجو يوم القيامة إلا من أتىٰ اللَّهَ به، كما قال تعالىٰ: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ۝٨٨ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨-٨٩]، وقد اختلفت عبارات الناس في معنىٰ القلب السليم، والأمر الجامع لذلك: أنه الذي قد سلم من كل شهوة تُخالف أمر اللَّه ونهيه، ومن كل شبهة تعارض خبره، فسلم من عبودية ما سواه، بل قد خلصت عبوديته للَّه تعالىٰ: إرادة ومحبة، وتوكلًا وإنابة وإخباتًا ورجاءً، فإن أحبَّ أحبَّ للَّه، وإن أبغض أبغض للَّه، وإن أعطىٰ أعطىٰ للَّه، وإن منع منع للَّه، ولا يكفيه حتىٰ يَسْلَم من الانقياد لكل ما عدا رسوله ﷺ، فلا يتقدم بين يديه بعقيدة ولا قول ولا عمل، كما قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١]؛ أي: لا تقولوا حتىٰ يقول، ولا تفعلوا حتىٰ يأمر، قال بعض السلف: ما من فِعْلَة وإنْ صغرت، إلّا يُنْشر لها ديوانان: لِمَ؟ وكيف؟ أي: لِمَ فعلت؟ وكيف فعلت؟

(٢) **والقلب الثاني**: ضد هذا، وهو القلب الميّت الذي لا حياة به، فهو لا يعرف ربّه، ولا يعبده بأمره وما يحبه ورضاه، بل هو واقف مع شهواته ولذّاته، ولو كان فيها سخط ربه وغضبه، فالهوىٰ إمامه، والشهوة قائده، والجهل سائقه، والغفلة مركبه، لا يستجيب للناصح ويتّبع كل شيطان مريد، فمخالطة صاحب هذا القلب سقمٌ، ومعاشرته سُمٌّ، ومجالسته هلاك.

(٣) **والقلب الثالث**: قلب له حياة وبه علّة، فله مادتان، تمدّه هذه مرّة، وهذه أخرىٰ، وهو لِمَا غلب عليه منهما.

وقد جمع اللَّه سبحانه بين هذه القلوب الثلاثة في قوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾ لِّيَجْعَلَ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿٥٣﴾ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا۟ بِهِۦ فَتُخْبِتَ لَهُۥ قُلُوبُهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الحج: ٥٢-٥٤]، فجعل اللَّه ﷻ القلوب في هذه الآيات ثلاثة: قلبين مفتونين، وقلبًا ناجيًا، فالمفتونان: القلب الذي فيه مرض والقلب القاسي، والناجي: المؤمن المخبت إلىٰ ربه، وهو المطمئن إليه الخاضع له، المستسلم المنقاد.

● فالقلب الصحيح السليم ليس بينه وبين قبول الحق ومحبته وإيثاره سوىٰ إدراكه، فهو صحيح الإدراك للحق، تام الانقياد له، والقلب القاسي الميت لا يقبله ولا ينقاد له، والقلب المريض: إن غلب عليه مرضه التحق بالميت القاسي، وإن غلبت عليه صحته التحق بالسليم.

وعلىٰ القلب الميت القاسي مرضان خطران مترامیان به إلىٰ الهلاك:

أحدهما: اشتباه المعروف عليه بالمنكر، فلا يعرف معروفًا ولا يُنكر منكرًا، وربّما استحكم عليه هذا المرض حتىٰ يعتقد المعروف منكرًا والمنكر معروفًا، والسنة بدعة والبدعة سنة، والحق باطلًا والباطل حقًّا.

والثاني: تحكيمه هواه علىٰ ما جاء به الرسول ﷺ وانقياده للهوىٰ واتباعه له.

● والفتن التي تعرض علىٰ القلوب هي أسباب مرضها، وهي فتن الشهوات وفتن الشبهات، فتن الغيّ والضلال، فتن المعاصي والبدع، فتن الظلم والجهل.

فالأولىٰ: توجب فساد القصد والإرادة، **والثانية**: توجب فساد العلم والاعتقاد...

الباب الثاني: في ذكر حقيقة مرض القلب:

قال اللَّه تعالىٰ عن المنافقين: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠]، وقال تعالىٰ: ﴿لِّيَجْعَلَ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [الحج: ٥٣]، وقال تعالىٰ: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦٠].

وحال القلوب عند ورود الحق المُنَزَّل عليها: قلب يفتتن به إعراضًا وجحودًا، وقلب يزداد به إيمانًا وتصديقًا، وقلب يتيقّنه فتقوم عليه به الحجة، وقلب يوجب له حيرة وعمىٰ، فلا يدري ما يُراد به.

والمقصود: ذكر مرض القلب وحقيقته.

وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، فهو شفاء لما في الصدور من مرض الجهل والغيّ، فإن الجهل مرض وشفاؤه العلم والهدىٰ، والغيّ مرض وشفاؤه الرشد، وجعل كلامه سبحانه موعظة للناس عامة، وهدىٰ ورحمة لمن آمن به خاصة، وشفاءً تامًّا لما في الصدور، فمن استشفىٰ به صحّ وبرئ من مرضه، ومن لم يستشف به فهو كما قيل:

إذا بــلَّ مــن داء بــه ظــن أنــه نجا وبه الداء الذي هو قاتله

وقال تعالىٰ: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]، والأظهر في المعنىٰ أن «من» لبيان الجنس -يعني- فالقرآن جميعه شفاء ورحمة للمؤمنين.

وإذا عُرِف هذا، فالقلب محتاج إلىٰ ما يحفظ عليه قوّته، وهو الإيمان وأوراد الطاعات، وإلىٰ حمية عن المؤذي الضار، وذلك باجتناب الآثام والمعاصي وأنواع المخالفات، وإلىٰ استفراغه من كل مادة فاسدة تعرض له، وذلك بالتوبة النصوح، واستغفار غافر الخطيئات، ومرضه هو نوع فساد يحصل له، يفسد به تصوّره للحق وإرادته له، فلا يرىٰ الحق حقًّا، أو يرىٰ علىٰ خلاف ما هو عليه، أو ينقص إدراكه له، وتفسد به إرادته له، فيبغض الحق النافع، أو يحب الباطل الضار، أو يجتمعان وهو الغالب». اهـ

قلت: هذا تصوُّرٌ بيّنٌ لموانع قيام الحجة، ثم هناك موانع أخرىٰ سأذكرها.

فإذا تقرّر عندك ما قاله الإمام ابن القيم، علمت أنَّ قوام ردّ الحق ودعامته: فساد القلوب الذي يَجُرّ الهوىٰ، فيوجب ذلك له فساد القصد والإرادة، وفساد العلم والاعتقاد، وهذان الفسادان يُنْتِجَان سلب الفرقان من القلب، وهو الفيصل بين معرفة الحق من الباطل والتمييز بينهما، فتفسد عليه الحجة الرسالية وإقامتها بالحق؛ مما قدّمت يداه، وهذا من أخطر الأمور، قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا وَيُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ [الأنفال: ٢٩]، وقال ﷻ: ﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ فَأَعۡرَضَ عَنۡهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتۡ يَدَاهُۚ إِنَّا جَعَلۡنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ أَكِنَّةً أَن يَفۡقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمۡ وَقۡرٗاۖ وَإِن تَدۡعُهُمۡ إِلَى ٱلۡهُدَىٰ فَلَن يَهۡتَدُوٓاْ إِذًا أَبَدٗا﴾ [الكهف: ٥٧]، وقال: ﴿قُلۡ فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُۖ فَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩].

● فليحرص أولو الألباب والتَّعقّل والفكر والتدبّر علىٰ صلاح قلوبهم والأخذ بأسباب الهداية والتوفيق والسداد والرشاد، وذلك بتقوىٰ اللَّه في السّرّ والعلن، وخلوص النية للَّه وحده سبحانه حيث قال: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقال ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوىٰ، فمن كانت هجرته إلىٰ اللَّه ورسوله فهجرته إلىٰ اللَّه ورسوله، ومن كانت هجرته إلىٰ دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلىٰ ما هاجر إليه**» رواه البخاري في «صحيحه» (١، ٥٤)، ومسلم (١٩٠٧)، وعليه، فمدار قيام الحجة الرسالية

وضوابط العذر بالجهل علىٰ صلاح القلب.

قال تعالىٰ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥].

- **ومن موانع قيام الحجة الرسالية ما حصره الشاطبي في كتاب «الاعتصام»:**

قال الإمام الشاطبي في كتابه الجليل في بيان شأن البدع والإحداث في الدين، وهو «الاعتصام» (٢/ ٥٩١ وما بعدها) فقال كلامًا نفيسًا في هذا السياق:

«وذلك أنّ الإحداث في الشريعة إنما يقع إما من جهة الجهل بأدوات الفهم، وإما من جهة الجهل بمقاصد الشريعة، وإما من جهة تحسين الظن بالعقل، وإما من جهة اتباع الهوىٰ في طلب الحق، وهذا الحصر بحسب الاستقراء من الكتاب والسنة.

فأما جهة الجهل: فتارة تتعلق بالأدوات التي بها تُفهم المقاصد، وتارة تتعلق بالمقاصد، وأما من جهة تحسين الظن بالعقل: فتارة يُشرك في التشريع مع الشرع، وتارة يقدّم عليه، وهذان النوعان يرجعان لنوع واحد.

وأما جهة اتباع الهوىٰ، فمن شأنه أن يغلب الفَهْمَ حتىٰ يغلب صاحبُهُ الأدلةَ أو يستند إلىٰ غير دليل، وهذا النوعان يرجعان إلىٰ نوع واحد، فالجميع أربعة أنواع [قلت: وسيأتي الكلام علىٰ تفصيل العقل والهوىٰ وصفته في آخر الدعامة السابعة]:

النوع الأول: إن اللَّه ﷻ أنزل القرآن عربيًّا لا عجمة فيه، بمعنىٰ أنه جارٍ في ألفاظه ومعانيه وأساليبه علىٰ لسان العرب، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢]، وقال تعالىٰ: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨]، وقال تعالىٰ: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥].

هذا، وإن كان بُعث للناس كافة، فإن اللَّه جعل جميع الأمم وعامة الألسنة

في هذا الأمر تبعًا للسان العربي، وإذا كان كذلك فلا يفهم كتاب اللَّه تعالىٰ إلّا من الطريق الذي نزل عليه، وهو اعتبار ألفاظها ومعانيها وأساليبها». اهـ.

قلت: ثم ذكر الشاطبي اتساع اللغة العربية ولسانها، ومثّل بقواعد أصول الفقه من العموم والخصوص والمجمل والمبيّن، وغير ذلك من الأمور العلمية التي تساعد علىٰ فهم الكتاب والسنة، وأعظم منها الإلمام بمقاصد الشريعة التي هي ملاك أمر الدين، ثم تأثير طاغوت العقل علىٰ الشرع ثم قال:

«فإذا ثبت هذا فعلىٰ الناظر في الشريعة والمتكلم فيها أصولًا وفروعًا أمران:

أحدهما: ألا يتكلم في شيء من ذلك حتىٰ يكون عربيًّا، أو كالعربيّ في كونه عارفًا بلسان العرب.

قال الشافعي: «فمن جهل هذا من لسانها، وبلسانها نزل الكتاب وجاءت السنّة به، فتكلف القول في عِلْمِها، تكلّف ما يجهل بعضه، ومن تكلف ما جهل وما لم يثبته معرفةً، كانت موافقته للصواب -إنْ وافقه- من حيث لا يعرفه غير محمودة، وكان في تخطئته غير معذور، إذْ نظر فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الصواب والخطأ فيه» [قال الشاطبي:]

وما قاله حق، فإن القول في القرآن والسنة بغير علم تكلّف، وقد نهينا عن التكلّف، ودخل تحت معنىٰ الحديث، حيث قال عليه الصلاة والسلام: «**حتىٰ إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالًا**» [رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٧٧٣) في «صحيحيهما»] الحديث.

لأنهم لم يكن لهم لسان عربي يرجعون إليه في كتاب اللَّه وسنة نبيّه، رجع الأعجمي إلىٰ فهمه وعقله المجرد عن التمسك بدليل.

وعن الحسن قال: أهلكتهم العُجمة، يتأوّلون علىٰ غير تأويله.

والأمر الثاني: أنه إذا أُشكل عليه في الكتاب أو في السنة لفظٌ أو معنًىٰ فلا يُقدم علىٰ القول فيه دون أن يستظهر بغيره ممن له علم بالعربية.

ونُقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: كنت لا أدري ما ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [يوسف: ١٠١] حتىٰ أتاني أعرابيّان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها، أي: أنا ابتدأتها.

وفيما يروىٰ عن عمر رضي الله عنه: أنه سأل علىٰ المنبر عن معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ [النحل: ٤٧]، فأخبره رجل من هُذَيْل أن التخوف عندهم هو التنقّص، وأشباه ذلك كثير.

قال الشافعي: لسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا وأكثرها ألفاظًا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبيّ.

ولكنه لا يذهب منه شيءٌ علىٰ عامتها حتىٰ لا يكون موجودًا فيها من يعرفه». اهـ

قلت: وعلىٰ ما قاله الشاطبي، فارجع إلىٰ الدعامة الثالثة: «**البيّنة هي كل ما يستبين به الحق، وأن الفهم لُبُّها وركنُها**»؛ لتعلم أن أمر الفهم الذي به تقام الحجة الرسالية -في هذا الزمان، مع الجهل، وقلة العلم، والعُجمة، وعدم الإلمام بلغة العرب من المسلمين، فضلًا عن العجم غير المسلمين- أن هذا الأمر عسير، ومن ثَم تعْلم ما أردتُ بيانه من أهمية شرط الفهم للحجة، يعني: إن كان أهل العلم الذين هم أهل العلم، يحدث لهم إغلاق في بعض الأحايين في بيان ووضوح المعنىٰ المراد من الكتاب والسنة، فما حالنا نحنُ كدعاة؟ بل وما حال العوام المسلمين؟ بل وما حال الأعاجم المسلمين؟ بل وما حال الأعاجم غير المسلمين في قيام الحجة الرسالية؟! ثم كيف بتأثير الهوىٰ وغلبته علىٰ النفس والأدلة الشرعية؟!

فإذن، فإنه يَصْدُقُ علىٰ المليارات من الخلق اليوم أنهم من أهل الفترة، وهذا الذي أقوله من الإنصاف والعدل وحسن الفهم والتعقّل في القول والتفكر فيه، وبيان ذلك جيدًا، ولوازمه ومقتضياته في إقامة الحجة علىٰ غير المسلمين وعذرهم.

- **مانع آخر للشاطبي:**

- **وكذلك بيّن الشاطبي (٢/ ٥٠٢) من كتاب «الاعتصام» في الباب التاسع، مانعًا من موانع قيام الحجة الرسالية وظهور العذر بالجهل، فقال:**

«أن يعتقد الإنسان في نفسه، أو يُعْتَقَد فيه أنه من أهل العلم والاجتهاد في الدين -ولم يبلغ تلك الدرجة- فيعمل علىٰ ذلك، ويُعَدُّ رأيُهُ رأيًا وخلافه خلافًا، ولكن تارةً يكون ذلك في جزئي وفرع من الفروع، وتارةً يكون في كلٍّ وأصل من أصول الدين -كان من الأصول الاعتقادية أو من الأصول العملية- فتراه آخذًا ببعض جزئيّات الشريعة في هدم كليَّاتها، حتىٰ يصير منها إلىٰ ما ظهر له بادئ رأيه من غير إحاطة بمعانيها، ولا رسوخ في فهم مقاصدها، وهذا هو المبتدع، وعليه نبَّه الحديث الصحيح أنه ﷺ قال: «**إن اللَّه لا يقبض العلم انتزاعًا من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتىٰ إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهَّالًا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا**» [وهو في «الصحيحين»، وقد مرّ].

قال بعض العلماء: تقدير هذا الحديث يدل علىٰ أنه لا يؤتىٰ الناس قط من قبل علمائهم، وإنما يؤتون من قبل أنه إذا مات علماؤهم أفتىٰ من ليس بعالم، فيؤتىٰ الناس من قِبَله.

وقد صُرّف هذا المعنىٰ تصريفًا فقيل: ما خان أمين قط، ولكنه ائتمن غير أمين فَخَان.

قال: ونحن نقول: ما ابتدع عالم قط، ولكنه استفتي من ليس بعالم فضلّ.

قال مالك بن أنس: بكىٰ ربيعة [وهو شيخ مالك] يومًا بكاءً شديدًا، فقيل له: أمصيبة نزلت بك؟! فقال: لا، ولكن استفتي من لا علم عنده». اهـ

● **قلت**: هذه آفة الآفات كُلّها، وبها تحرّف الديانة وينطق الرويبضة، وهو الرجل التافه الحقير ينطق في أمور العامة وما كان له أن يتكلم في أمور العامة ولا الخاصة، لجهله وعدم علمه، فيختلط الحق بالباطل، والهدىٰ بالضلال، والرشاد بالغي، والسنة بالبدعة، ولذلك بكىٰ الإمام ربيعة بكاءً شديدًا؛ لأنه عالم فقيه ربَّاني بإذن اللَّه، يعلم أنه إن حدث ذلك، فإنه قد بُدِئَ في نقض عرىٰ الإسلام عروةً عروة وشعيرةً شعيرة، حتىٰ حدث ما حدث في يوم الناس هذا،

إلّا ما رحم اللَّه وقليل ما هم.

ومن ثَم كان ذلك من موانع قيام الحجة الرسالية، وقيام العذر بالجهل؛ لظهور علّته وسببه، لاسيّما في اجتماع الحصر الذي ذكره الشاطبي في الأنواع الأربعة:

• أما من جهة الجهل بأدوات الفهم، وهذا من أعظم العوائق، وقد ضرب الشاطبي المثل في العُجمة وعدم الفهم بلسان العرب لقيام الحجة، وهذا في ملايين المسلمين الموحدين، فضلًا عن غير المسلمين، وهذه طامة كبرىٰ.

• ثم هناك أدوات للفهم أخرىٰ، منها: الإلمام بآلية الاستخراج والاستنباط، ومعرفة الدلالات والمعاني التفسيرية والفقهية، والأصل العظيم في علوم أصول الفقه، وعلوم الحديث مصطلحًا وصحةً وضعفًا، وتأثير ذلك في عدم الوعي الشرعي، وعدم الإدراك الكافي لفهم النصوص، وقلة التصوّر؛ إذْ الحكم علىٰ الشيء فرع عن تصوّره، والمراد كل شيء لابد من تفهمه وأن يُلِمَّ به حتىٰ يَحكم عليه حكمًا صحيحًا سليمًا مستقيمًا، علىٰ الحق والجَادّة.

• ثم ذكر الشاطبي سطوة العقل الشديدة، منذ أنْ تُرجمت كتب اليونان من المنطق والفلسفة وعلم الكلام، الذي تغلغل وتأسّد وتجذّر وأتىٰ بثماره العطبة، التي مهّدت لمئات الملايين من المسلمين في إفساد عقائِدهم، وتخريب ديانتهم، ومن هنا ألقوا السمع لأصول أَوْدَتْ بهم إلى التشكيك في اللَّه ورسوله والكتاب والسنة، والسخرية بأصول الدين وأركانه في أنحاء الوطن العربي، وهؤلاء المنظّرون المتكلمون من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا، فكان تأثيرهم على الدين أعظم وأطمّ وأشدّ وأفتك بالإسلام من أعداء الإسلام أنفسهم، واقرأ كتابي: «**الخطر الداغش بين علمانية البحيري والدواعش**»، وهو مرفوع علىٰ موقعي، وهذا من أخطر الموانع في قيام الحجة الرسالية، بل والتشكيك في الدين الإسلامي لإصلاح الدول والمجتمعات ﴿فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾ كَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ فَسَقُوٓا۟ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ٣٢-٣٣].

• ثم يأتي الهوىٰ الذي يزلزل الفكر، ويطيح بالقلوب والعقول والأديان، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣]، وقال: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٣-٤٤].

لذلك قال الشاطبي في «الاعتصام» (٢/ ٥٩١) كما مر:

«وأما جهة اتباع الهوىٰ، فمن شأنه أن يغلب الفهم حتىٰ يغلب صاحبُهُ الأدلةَ، أو يستند إلىٰ غير دليل». اهـ

فهذا إغراق للدين في بحور العقول ومستنقعات الهوىٰ، وبراثن الجهل حتىٰ تنقض عرىٰ الإسلام عروة عروة وشعيرة شعيرة، فترىٰ المليارات اليوم في العالم غير مسلمين، فإنا للَّه وإنا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه.

قال العزيز الحكيم: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١١٩]، وقال: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ﴾ [محمد: ١٦]، وقال: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ ۖ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ۖ﴾ [الشورىٰ: ١٥]، وقال: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ﴾ [القصص: ٥٠]، وقال: ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠]، وقال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨]، وقال: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧]، ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨]، وقال: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ﴾ [النجم: ٢٣]، وقال سبحانه: ﴿كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَلَا تَطْغَوْا۟ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِى ۖ وَمَن يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِى فَقَدْ هَوَىٰ ﴿٨١﴾ وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨١-٨٢].

• **ومن موانع قيام الحجة الرسالية وظهور العذر بالجهل ما ذكره ابن القيم:**

قال الإمام ابن القيم في «إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان» (١/ ١٠٧) أقصدُ شياطين الإنس:

«**فصل**: ومن كيده بهم وتحيّله علىٰ إخراجهم من العلم والدين: أن ألقىٰ علىٰ ألسنتهم أن كلام اللَّه ورسوله ظواهر لفظية لا تفيد اليقين، وأوحىٰ إليهم أن القواطع العقلية والبراهين اليقينية في المناهج الفلسفية والطرق الكلامية، فحال بينهم وبين اقتباس الهدىٰ واليقين من مشكاة القرآن، وأحالهم علىٰ منطق يونان، وعلىٰ ما عندهم من الدعاوىٰ الكاذبة العريَّة عن البرهان وقال لهم: تلك علوم قديمة صقلتها العقول والأذهان ومرَّت عليها القرون والزمان، فانظر كيف تلطّف بكيده ومكره حتىٰ أخرجهم من الإيمان كإخراج الشعرة من العجين؟!

فصل: ومن كيده:

ما ألقاه إلىٰ جُهَّال المتصوّفة من الشطح والطامَّات، وأبرزه لهم في قالب الكشف من الخيالات، فأوقعهم في أنواع الأباطيل والتُّرَّهات، وفتح لهم أبواب الدعاوىٰ الهائلات وأوحىٰ إليهم: أن وراء العلم طريقًا إن سلكوه أفضىٰ بهم إلىٰ كشف العيان، [وهو قولهم: الفرق بين الشريعة والحقيقة، وقولهم: بلّغني قلبي عن ربي، فلا حاجة للكتاب والسنة والعلم]، وأغناهم عن التقيّد بالسنة والقرآن، فحسن لهم رياضة النفوس وتهذيبها، وتصفية الأخلاق والتجافي عما عليه أهل الدنيا، وأهل الرياسة والفقهاء، وأرباب العلوم، والعمل علىٰ تفريغ القلب وخلوّه من كل شيء، حتىٰ ينتقش فيه الحق بلا واسطة علم!!!

فلما خلا من صورة العلم الذي جاء به الرسول نقش فيه الشيطان بحسب ما هو مستعدّ له من أنواع الباطل، وخيَّله للنفس حتىٰ جعله كالمشاهد كشفًا وعيانًا، فإذا أنكره عليهم ورثة الرسل قالوا: لكم العلم الظاهر، ولنا الكشف

الباطن، ولكم ظاهر الشريعة، وعندنا باطن الحقيقة، ولكم القشور ولنا اللباب.

فلما تمكن هذا من قلوبهم سلخها من الكتاب والسنة والآثار، كما ينسلخ الليل من النهار.

ثم أحالهم في سلوكهم علىٰ تلك الخيالات، وأوهمهم أنها من الآيات البيّنات، وأنها من قِبَل اللَّه سبحانه إلهامات وتعريفات، فلا تعرض علىٰ السنة والقرآن، ولا تعامَل إلا بالقبول والإذعان.

فلغير اللَّه، لا له سبحانه ما يفتحه عليهم الشيطان من الخيالات والشطحات وأنواع الهذيان، وكلما ازدادوا بعدًا وإعراضًا عن القرآن وما جاء به الرسول، كان هذا الفتح علىٰ قلوبهم أعظم!!!». هـ

قلت: الكلام في هذه الفِقْرة يشمل مئات الملايين من المسلمين في أنحاء المعمورة، رؤساء في تعظيم المناهج الفلسفية اليونانية العقلية، ورؤساء في الكشف والشطح ويتبعهم خلق غفير، هم شياطين الإنس، قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٣].

لذلك قال ابن القيم: «فلما تمكّن من قلوبهم سلخها من الكتاب والسنة والآثار، كما ينسلخ الليل من النهار». اهـ

قلت: كل هذه صور من أسباب الصد عن سبيل اللَّه ورسوله وإعاقة عن الحق.

- **وحدث في عصر شيخ الإسلام ابن تيمية وفيه من العلماء من فيه!!**

قال ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (٢/ ٤٦٩-٤٧٠):

«قال شيخنا -أبو العباس ابن تيمية-: ومن هؤلاء من تأوّل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١] علىٰ ذلك، قال: وقد سألني بعض الناس عن هذه الآية، وكان ممن يقرأ القرآن -يعني: يحفظه- فظنّ

أن معناها في إباحة ذكران العبيد المؤمنين!!

قال: ومنهم من يجعل ذلك مسألة نزاع يُبيحه بعض العلماء، ويحرّمه بعضهم، ويقول: اختلافهم شبهة!!

قال: ومنهم من يقول: هو مباح للضرورة، مثل: أن يبقىٰ الرجل أربعين يومًا لا يجامع، إلىٰ أمثال هذه الأمور التي خاطبني فيها وسألني عنها طوائف من الجند والعامة والفقراء.

قال: ومنهم من قد بلغه خلاف بعض العلماء في وجوب الحدّ فيه، فظن أنّ ذلك خلاف في التحريم، ولم يعلم أن الشيء قد يكون من أعظم المحرمات كالميتة والدم ولحم الخنزير وليس فيه حدّ مقدّر.

ثم ذلك الخلاف قد يكون قولًا ضعيفًا فيتولّد من ذلك القول الضعيف الذي هو من خطأ المجتهدين، وهذا الظن الفاسد الذي هو خطأ بعض المجتهدين: تبديلُ الدين، وطاعة الشيطان، ومعصية رب العالمين، فإذا انضافت الأقوال الباطلة إلىٰ الظنون الكاذبة، وأعانتها الأهواء الغالبة، فلا تسأل عن تبديل الدين بعد ذلك، والخرُوج عن جملة الشرائع بالكلية.

[**قال ابن القيم**:] ومنهم من يرىٰ أن التحريم إنما هو إكراه الصبيّ علىٰ فعل الفاحشة، فإذا كان مختارًا راضيًا لم يكن بذلك بأس، فكان المحرَّم عنده إنما هو الظلم والعدوان بإكراه المفعول به». اهـ

قلت: هذا كان يقال في عهدٍ مَلِيءٍ بالعلماء بأئمة الدين وفطاحِلِهِ، وكان من عوامّهم من يعتقد ويقول ويفعل ذلك، بل ومن قرَّائِهم، وليس هناك تلفاز ولا نت وفيس بوك وتويتر وواتساب، وغيره من وسائل التواصل، ولا محاربة للإسلام وهدم عراه وشعائره، وتعليم الملايين حرّيّة التديّن بالانتقال إلىٰ أيّ دين آخر.

فما بال حالنا في هذا الزمان؟!

• **موانع أخرى:**

• **ثم أضف إلىٰ موانع قيام الحجة الرسالية وظهور العُذر بالجهل، الأصل الفاسد الخبيث: تتبع زلّات الأئمة والعلماء** فيما أفتوا به وهو يخالف الكتاب والسنة والإجماع وأقوال السلف الصالحين، فيقولون ويفعلون ويعتقدون حلّه وصلاحه، ومن شياطين الإنس من يدلّ الناس عليها، وأنها من الدين، ويُنْشر قوله، بل أقوالهم علىٰ القنوات الفضائية ووسائل التواصل بأرْيَحِيَّة تامّة، حتىٰ يُحَرَّف دين العوام والمسلمين، وفي ذلك حَدِّثْ ولا حرج!!

• **لذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية ما قاله آنفًا، قال:**

«وهذا الظن الفاسد الذي هو خطأ بعض المجتهدين: تبديل الدين، وطاعة الشيطان، ومعصية رب العالمين، فإذا انضافت الأقوال الباطلة إلىٰ الظنون الكاذبة، وأعانتها الأهواء الغالبة فلا تسأل عن تبديل الدين بعد ذلك، والخروج عن جملة الشرائع بالكلّية». اهـ

قلت: وأضف إلىٰ ذلك: تأصيل اعتبار الخلاف مطلقًا بدون ضوابط، والأصل الشرعي الذي هو القاعدة الفقهية الكلية: «**لا يُنكر المختلف فيه وإنما يُنكر المجمع عليه**»، ولي فيها كتاب علىٰ الموقع بضوابط القاعدة وحدودها، ومنها: «**ليس كل خلاف معتبرًا، إلا ما كان له حظ من النظر**» يعني: له حُجّة ودليل وبرهان وبيّنة ومحجّة مستقيمة، وإلّا لكان لكل من قال بقول يؤخذ به ويعذر فيه بالاختلاف، وهذا هدم للشريعة ونقض لعراها، واللَّه المستعان، وعليه التكلان.

فهؤلاء مسلمون موحّدون تركوا العمل بالكتاب والسنة ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]، بل هم يتقرّبون إلىٰ اللَّه بهذا الانسلاخ من تعاليم الكتاب والسنة، مع حسن الظن بعملهم، هذا هو الهلاك والخسران المبين، فالعلم ضد الجهل، والجهل عكس العلم، ولكلٍّ لوازم ومقتضيات.

● **ومن الموانع: الشبه العظيمة التي تُورد على الديانة:**

ثم أضف إلىٰ ما تقدم السيل الجرَّار من الشُّبه العظيمة التي أُصيبت الأمة بها في شبابها، بل ورجالها الجامعيين، فتجد الرجل منهم يقال عليه جامعي مثقف، وهو علىٰ أمّيّة شرعية قاتلة فيما لا يسع المسلم جهله، وانظرْ كَمْ تأثَّر الملايين بأمثال إسلام البحيري، وإبراهيم الفقي، وإبراهيم عيسىٰ، ومراد وهبة، وباسم يوسف، وطارق سويدان وأمثالهم في أنحاء الوطن من العلمانيين والليبراليين الذين يسعون سعيًا حثيثًا إلىٰ إخراج المسلمين أولادنا، من الدين الحق إلىٰ مستنقع الإلحاد والشرك والإباحية المطلقة والنداء بها في الواحش والخنا والزنا واللواط والسحاق، وهدم عرىٰ الإسلام ونقضها، كما حدث لبعض الفتيات في أرض اللَّه الحرام اللّاتي أعلنّ ارتدادهن عن دين الحق إلىٰ الباطل، وتسفيه السنة والعمل بالقرآن، وذلك باسم التنوير!!!

﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]، فهؤلاء يهدمون الدين هدمًا كليًّا وإلىٰ اللَّه المشتكىٰ.

ففي خِضَمِّ هذه الفتن والشبهات والشهوات والجهل الشديد بتعاليم الدين يحدث هذا لشباب المسلمين الموحّدين!!!، فكيف بحال شباب العالم غير المسلم ورجاله في أمريكا واليابان والصين وفرنسا وأوروبّا وإفريقيا وآسيا ودول العالم غير المسلمة؟! الأمر جلل عظيم، والشأن خطير جسيم، والخطب رهيب أليم!!! وأنا أبرأ إلىٰ اللَّه من كل ضال مضلّ، فكل هذا وأعظم منه وأشد يصل بالأمة إلىٰ منحىٰ لا تُحْمَد عقباه، وكل عاقل تقيّ يأباه.

فكل هذا يغذي الفكر الشاذ، والمعتقد الباطل، ونشر الضلال، والسخرية من الثوابت والأصول من الكتاب والسنة والإجماع والسلف من صحابة رسول اللَّه ﷺ ومن التابعين لهم بإحسان، مع تَعْلِية منزلة العقل حتىٰ تُردّ به الأدلة الشرعية كلها، وليس ثَم إلا الفكر المنحرف، والشذوذ الفكري العقدي، وشريعة الشياطين والفلاسفة والمناطقة وكل من سعىٰ إلىٰ نقض عرىٰ الإسلام

وأصوله وثوابته، حتىٰ يصبح الإسلام بلا إسلام، قشرًا بلا لُبٍّ، وشكلًا بلا مضمون، ومعتقدات هدّامة، ومناهج معوجّة، وآراء وأقوال خاوية، ودعاة علىٰ أبواب جهنّم من أجابهم إليها قذفوه فيها، كما قال ﷺ لحذيفة فيما رواه مسلم في «صحيحه» (١٨٤٧): «**قوم يستنّون بغير سُنّتي ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر، دعاة علىٰ أبواب جهنّم من أجابهم إليها قذفوه فيها**» قلت: يا رسول اللَّه صِفْهم لنا، قال: «**نعم قوم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا**»، وقوله: «من جلدتنا»: يعني من أنفسنا وعشيرتنا، قاله ابن الأثير في «النهاية» (١/ ٢٧٥).

فهذا حال المسلمين اليوم في كل مكان إلّا من رحم ربي وقليل ما هم، فضلًا عن غير المسلمين وبلاد غير المسلمين، فأنَّىٰ لنا في هذه الأجواء اليوم بإقامة الحجّة الرسالية علىٰ غيْرنا، ونحن علىٰ هذه الشاكلة ولا حول ولا قوة إلا باللَّه، وإنَّا للَّه وإنّا إليه راجعون، ثم يقولون: ما هذا الوباء؟ وما هذه الكورونا؟! ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٦٥].

* * *

(٧) الدعامة السابعة
بلغنا أن الشهوة والهوى
يغلبان العلم والعقل والبيان

ثم هذه الدعانة السابعة تكملة لسياق البحث وتتمّة له؛ لما فيها من الشئون المهمة لبيان الموانع لقيام الحجة الرسالية.

- **إجمال قبل التفصيل وبيان بعد التَّرْتيل:**

قال الراغب في «المفردات» (ص١٨٧):

«الرَّتْلُ: اتِّساق الشيء وانتظامه علىٰ استقامة، والترتيل: إرسال الكلمة من الفَمِ بسهولة واستقامة». اهـ

- **قال الإمام أبو المظفر السَّمعاني في «قواطع الأدلة في الأصول» (١/ ٣٧٠):**

«واعلم أن الخطّة الفاصلة بيننا وبين كل مخالف: أننا نجعل أصل مذهبنا الكتاب والسنة، ونستخرج ما نستخرج منهما، ونبني ما سواهما عليهما، ولا نرىٰ لأنفسنا التسلّط علىٰ أصول الشرع حتىٰ نقيمها علىٰ ما يوافق رأينا وخواطرنا وهواجسنا، بل نطلب المعاني، فإن وجدناها علىٰ موافقة الأصول من الكتاب والسّنة، أخذنا بذلك وحمدنا اللَّه تعالىٰ علىٰ ذلك، وإن زاغ بنا زائع ضعفنا عن سواء السنة، ورأينا أنفسنا قد ركبت البنيان وبركت الجدد [الطرق والسبل] اتهمنا آراءنا فرجعنا بالآية علىٰ نفوسنا واعترفنا بالعجز، وأمسكنا عنان العقل؛ لئلّا يتورّط بِنا في المهالك، وأعطينا المقادة وطلبنا السلامة، وعرفنا قول سلفنا من أن الإسلام قنطرة لا تُعْبَرُ إلّا بالتسليم.

وأما مخالفونا فجعلوا قاعدة مذاهبهم المعقولات والآراء، وبنوا الكتاب والسنة عليها، وطلبوا التأويلات المستكرهة، وركبوا كلّ صعب وذلول،

وسلكوا كل وَعْر وسهل، وأطلقوا أَعِنَّة عقولهم كل الإطلاق، فهجمت بهم كل مهجم، وعثرت بهم كل عناء، ثم إذا لم يجدوا وجهًا للتأويل طلبوا ردّ السنة بكل حيلة يحتالونها، ومكيدة يكيدونها؛ لتستقيم وجهة رأيهم ووجهة معقولهم، فقسَّموا الأقسام ونوَّعوا الأنواع، وعرضوا الأحاديث عليها، فما لم يوافقها ردّوها، وأساءوا الظن بنقلتها، ورموهم بما نزههم اللَّه تعالىٰ عنه». اهـ

- **هذه الدعامة أصلها أثر جليل:**
- **وروىٰ أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨٤٥٥) قال:**

حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل، حدثني أحمد بن إبراهيم، حدثنا سيّار، حدثنا مسكين أبو فاطمة، قال: سمعت عطاء السَّلِيمي يقول:

«بلغنا أن الشهوة والهوىٰ يغلبان العلم والعقل والبيان».

وعطاء السَّليمي البصريّ تابعي صغير أدرك أنس بن مالك، وسمع من الحسن البصري، واشتغل بنفسه عن الرواية. «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٣٤٠/ ترجمة ٨٥٢)، وأثنىٰ عليه الذهبي جدًّا وقال: «وكان قد أرعبه فرط الخوف من اللَّه».

قلت: ويكفيه هذا الأثر الفذّ؛ لأنّه يعتبر أصلًا كليًّا وقاعدة شرعية يُفرّع عليها علوم شتّىٰ وفروع جمّة، وقد ألحقتها بسياق هذا الكتاب؛ لاكتمال الحبْكة التصنيفية، وسوف يكون ذلك -بإذن اللَّه- شرحًا لهذا البلاغ وتعليقًا عليه وتمهيدًا له، بما يكشف مراده وفقهه ومعناه، وهذا الأثر إمّا أنه مرفوع إلىٰ النبيّ مرسلًا مقطوعًا، أو موقوفًا علىٰ صحابي أو تابعيّ؛ لأنه بلاغ من تابعيّ صغير.

وهذه الدعامة أوردت فيها جملة من المسائل العلمية التابعة لأصل موضوع البحث وفكرته، أذكر فيها فتن الشبهات والشهوات التي هي أصل كلّ فتنة علىٰ وجه الأرض، وتأثير ذلك علىٰ ضعف العلم، وقلة البصيرة، وفساد القصد، وحصول الهوىٰ، مع بيان أصل الهدىٰ، والعلم النافع مع العمل بالحقّ، ووجوب تقديم الشرع علىٰ الرأي، وتقديم العقل المستقيم علىٰ الكتاب والسنة

والأدلة الشرعية علىٰ طاغوت الهوىٰ، وكشف سطوة الفتن والتخلّص منها، من خلال هذا الأثر الجليل للإمام العابد الزاهد عطاء السَّليميّ، وبلاغه البديع الذي مُلِئَ بالعلم الجمّ، وذلك من خلال طائفة من النقاط تُبيّن عِلَاقة هذا البلاغ بموانع قيام الحجة الرسالية، وظهور أسباب العذر بالجهل، وذلك في سبع نقاط:

● **النُّقطة الأولى: صفة الفتن لغةً وشرعًا:**

قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (٤/ ٤٧٢):

«(فتن) الفاء والتاء والنون أصل يدل علىٰ ابتلاء واختبار، من ذلك: الفتنة، يقال: فتنتُ وأفتن فتنًا، وفتنتُ الذهب بالنار، إذا امتحنته، والفتّان: الشيطان». اهـ

وقال ابن الأثير في «النهاية» (٣/ ٣٦٨):

«وفي حديث قَيْلة: «**المُسْلِم أخو المسلم يتعاونان علىٰ الفُتَّان**» يُروىٰ بضم الفاء وفتحها، فالضم جمع فاتن؛ أي: يُعاون أحدهما الآخر علىٰ الذين يُضلّون الناس عن الحق ويفتنونهم، وبالفتح هو الشيطان؛ لأنه يفتن الناس عن الدين.

وفي الحديث: «**المؤمن خُلق مُفتَّنًا**»؛ أي: مُمتحنًا، يمتحنه اللَّه بالذنب ثم يتوب، ثم يعود ثم يتوب.

وقد كثر استعمالها فيما أخرجه الاختبار للمكروه، ثم كثر حتىٰ اسْتُعْمِل بمعنىٰ الإثم والكفر والقتال والإحراق والإزالة والصرف عن الشيء، وفي حديث عمر: أنه سمع رجلًا يتعوّذ من الفتن فقال: «أتسأل ربّك ألَّا يرزقك أهلًا ومالًا؟» تأوّل قول اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، ولم يُرِد فتن القتال والاختلاف». اهـ

قلت: قول ابن الأثير في بداية كلامه علىٰ معنىٰ الفُتَّان: «الذين يُضلون الناس عن الحق ليفتنوهم» فهو معنًىٰ قويّ؛ يُبيِّن فيه أمر الفتن ظهورًا صحيحًا، أن كل من عاون علىٰ الافتتان والبلاء فهو شيطان إنس مريد، وهذا يدخل في ضمن أسباب الفتن وفقهها، بل من أشد الأسباب؛ لأن شيطان الإنس يُحاجُّك بالقول والفعل والإقناع بملامح الوجه واليد والحركة، أشد من الجنّ الذي

لا يملك إلا الوسوسة، ولذلك أمر رسول اللَّه ﷺ أن ينظر المصلون إلىٰ الخطيب يوم الجمعة ويلتفتون إلىٰ تصرفاته القولية والفعلية إمعانًا في الإنصات والفهم لتكتمل الحجّة علىٰ الناس، وهذا أمر معتبر سديد.

وقال الراغب الأصفهاني في «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٣٧١-٣٧٢):

«فتن: أصل الفَتْنِ إدخال الذهب النار؛ لتظهر جودته من رداءته، واسْتُعمل في إدخال الإنسان النار، قال: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ ۝١٣ ذُوقُواْ فِتْنَتَكُمْ﴾ [الذاريات: ١٣-١٤]؛ أي: عذابكم، ونحو قوله: ﴿أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْ﴾ [التوبة: ٤٩]، وتارة في الاختبار نحو: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠].

وجُعلت الفتنة كالبلاء في أنهما يُستعملان فيما يُدفع إليه الإنسان من شدة ورخاء، وهما في الشدة أظهر معنًىٰ وأكثر استعمالًا وقد قال تعالىٰ فيهما: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال في الشدة: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٠٢]، ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]، ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، وقال: ﴿وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩]، ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٧٣]؛ أي: يوقعونك في بليّة وشدّة في صرفهم إيّاك عما أوحي إليك، وقوله: ﴿فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [الحديد: ١٤]؛ أي: أوقعتموها في بلية وعذاب، وعلىٰ هذا قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، وقوله: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]، فقد سمّاهم ههنا فتنة اعتبارًا بما ينال الإنسان من الاختبار بهم، وسمَّاهم عدوًّا في قوله: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤] اعتبارًا بما يتولّد منهم، وجعلهم زينة في قوله: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤] اعتبارًا بأحوال الناس في تزينهم بهم، وقوله: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ١-٢]؛ أي: لا يختبرون فيميز خبيثهم من طيّبهم، كما قال: ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ [الأنفال: ٣٧]،

وقوله: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٦]، فإشارة إلىٰ ما قال: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ﴾ [البقرة: ١٥٥]، وعلىٰ هذا قوله: ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [المائدة: ٧١]، والفتنة من الأفعال التي تكون من اللَّه تعالىٰ ومن العبد كالبليّة والمصيبة والقتل والعذاب وغير ذلك من الأفعال الكريهة، ومتىٰ كان من اللَّه يكون علىٰ وجه الحكمة، ومتىٰ كان من الإنسان بغير أمر اللَّه يكون بضدّ ذلك، ولهذا يذمّ اللَّه الإنسان بأنواع الفتنة في كل مكان نحو قوله: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]، ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠]، ﴿مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ﴾ [الصافات: ١٦٢]؛ أي: بمضلّين». اهـ

قلت: وما قاله الأصْفهاني رَحِمَهُ اللَّهُ، ملخّص موجز لمعنىٰ الفتنة لغةً وشرعًا، ومن ثَم، بدأ ابن حجر في «فتح الباري» **(١٣/ ٣)** كتاب الفتن فذكر فيه جزءًا من كلام الراغب الأصفهاني الذي ذكرته كله، واكتفىٰ بذلك في معنىٰ الفتن.

- **النقطة الثانية: ذكر بعض الأحاديث في الفتن وبيان فقهها في المعنى المراد:**

وهذا من خلال أحاديث «صحيح البخاري» في كتاب الفتن، وهي عند مسلم أيضًا:

فتحت باب: ظهور الفتن: **(١)** حديث **(٧٠٦١)** من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويلقىٰ الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج**» قالوا: يا رسول اللَّه أيُّم هو؟ قال: «**القتل القتل**».

(٢) وحديث **(٧٠٦٢)** من حديث عبد اللَّه بن مسعود وأبي موسىٰ الأشعري قالا: قال النبي ﷺ: «**إن بين يدي الساعة لأيَّامًا ينزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج، والهرج القتل**».

(٣) وحديث **(٧٠٦٧)** من حديث ابن مسعود قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء**».

وغالب الأحاديث في المسألة في «الصحيحين».

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ١٦-١٧):

«قوله: «**يتقارب الزمان وينقص العلم**» كذا للأكثر، وفي رواية: «**ينقص العمل**»، وعند مسلم: «**ويقبض العلم**»، وفي رواية الطبراني عن ابن مسعود: «**القتل والكذب**»، وأخرج الطبراني في «الأوسط» من طريق سعيد بن جبير رفعه: «**لا تقوم الساعة حتىٰ يظهر الفحش والبخل، ويُخَوَّن الأمين ويؤتمن الخائن، وتهلك الوعول وتظهر التحوت**» قالوا: يا رسول اللَّه وما التحوت والوعول؟ قال: «**الوعول وجوه الناس وأشرافهم، والتحوت الذين كانوا تحت أقدام الناس ليس يُعلم بهم**».

قال ابن بطال: ليس في هذا الحديث ما يحتاج إلىٰ تفسيره غير قوله: «**يتقارب الزمان**»، ومعناه واللَّه أعلم: تقارب أحوال أهله في قلة الدين حتىٰ لا يكون فيهم من يأمر بالمعروف ولا ينهىٰ عن المنكر، لغلبة الفسق وظهور أهله، وقد جاء في الحديث: «**لا يزال الناس بخير ما تفاضلوا، فإذا تسَاوَوْا هلكوا**» يعني: لا يزالون بخير ما كان فيهم أهل فضل وصلاح وخوف من اللَّه يُلجأ إليهم عند الشدائد، ويستسقىٰ بآرائهم، ويُتبرّك بدعائهم، ويؤخذ بتقويمهم وآثارهم.

وقال الطحاوي: قد يكون معناه في ترك طلب العلم خاصّة والرضا بالجهل؛ وذلك لأن الناس لا يتساوون في العلم؛ لأن دَرَجَ العلم تتفاوت، قال تعالىٰ: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، وإنما يتساوون إذا كانوا جهّالًا، وكأنّه يُريد غلبة الجهل وكثرته بحيث يفقد العلم بفقد العلماء.

قال ابن بطال: وجميع ما تضمّنه هذا الحديث من الأشراط قد رأيناها عيانًا، فقد نقص العلم، وظهر الجهل، وأُلقي الشُّح في القلوب، وعمّت الفتن، وكثر القتل.

قلت [ابن حجر]: الذي يظهر أن الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله، والمراد من الحديث استحكام ذلك حتىٰ لا يبقىٰ مما يقابله إلّا النادر،

وإليه الإشارة بالتعبير بقبض العلم فلا يبقىٰ إلّا الجهل الصرف، ولا يمنعن من ذلك وجود طائفة من أهل العلم؛ لأنهم يكونون حينئذٍ مغمورين في أولئك . . .

وقد مضىٰ من الوقت الذي قال فيه ابن بطال ما قال نحو ثلاثمائة وخمسين سنة، والصفات المذكورة في ازدياد في جميع البلاد، لكن يقل بعضها في بعض ويكثر بعضها في بعض، وكلما مضت طبقة ظهر النقص في التي تليها، وإلىٰ ذلك الإشارة بقوله في حديث الباب الذي بعده [٧٠٦٨]: «**لا يأتي علىٰ الناس زمان إلّا والذي بعده شرٌّ منه**» . . .

والحق أن المراد: نزع البركة من كل شيء حتىٰ من الزمان، وذلك من علامات قرب الساعة.

وقال بعضهم: معنىٰ تقارب الزمان استواء الليل والنهار.

وقال النووي تبعًا لعياض وغيره: المراد بقِصَرِه عدم البركة فيه، وأن اليوم مثلًا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة.

والواقع أن البركة في الزمان والرزق والنبت إنما يكون من طريق قوة الإيمان واتباع الأمر واجتناب النهي، والشاهد لذلك: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وقال البيضاوي: يحتمل أن يكون المراد بتقارب الزمان: تسارع الدول إلىٰ الانقضاء، والقرون إلىٰ الانقراض، فيتقارب زمانهم وتتدانىٰ أيامهم.

● وقد اختلف أيضًا في المراد بقوله: «**وينقص العلم**»، فقيل: المراد: نقص علم كل عالم بأن يطرأ عليه النسيان مثلًا، وقيل: نقص العلم بموت أهله، فكلما مات عالم في بلد ولم يخلفه غيره نقص العلم من تلك البلد.

وأما قوله: «**وينقص العمل**»، فيحتمل أن يكون بالنسبة إلىٰ كل فردٍ فرد، فإن العامل إذا دهمته الخطوب والفتن ألْهته عن أرواده وعبادته، ويحتمل أن يراد به ظهور الخيانة في الأمانات والصناعات.

قال ابن أبي جمرة: نقص العمل الحسّي ينشأ عن نقص الدين ضرورة، وأما المعنوي، فبحسب ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد علىٰ العمل، والنّفْس ميالة إلىٰ الراحة وتحِنّ إلىٰ جنسها، ولكثرة شياطين الإنس الذين هم أضرّ من شياطين الجن.

قال: وأما ظهور الفتن، فالمراد بها ما يؤثّر في أمر الدين. انتهىٰ ملخّصًا.

وأما قوله: «**ويلقىٰ الشُّح**» فالمراد: إلقاؤه في قلوب النَّاس علىٰ اختلاف أحوالهم حتىٰ يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوىٰ، ويبخل الصانع بصناعته حتىٰ يترك تعليم غيره، ويبخل الغنيّ بماله حتىٰ يهلك الفقير.

وأما قوله: «**وتظهر الفتن**» المراد: كثرتها واشتهارها وعدم التكلّم بها، واللَّه المستعان.

قال ابن أبي جمرة: يحتمل أن يكون إلقاء الشح عامًّا في الأشخاص، والمحذور من ذلك ما يترتب عليه مفسدة، والشحيح شرعًا: هو من يمنع ما وجب عليه، وإمساك ذلك ممحق للمال مذهب لبركته، ويؤيده حديث: «**ما نقص مال من صدقة**»، فإن أهل المعرفة فهموا منه: أن المال الذي يخرج منه الحق الشرعي لا يلحقه آفة ولا عاهة، بل يحصل له النَّماء، ومن ثم سميت الزكاة؛ لأن المال ينمو بها ويحصل فيه البركة. انتهىٰ ملخَّصًا.

وأما كثرة القتل: فالمراد بها: ما لا يكون علىٰ وجه الحق، ووجهه: كإقامة الحدّ والقصاص». اهـ

● **قلت**: ذُكر في هذا الحديث بيان لأسباب ظهور وانتشار الفتن؛ فيما كُشِف من تقارب الزمان بمعناه ومراده، وكذلك نقص العلم والعمل وانتشار الجهل، وكثرة الشُّحّ، ومن ثَم كانت الفتن وظهرت وعمّت وطمّت وكثر القتل، وكل هذا أسباب لموانع الحجة الرسالية إيجابًا وسلبًا.

ثم ذكر ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٢٠) في هذا السياق تحت باب: ظهور الفتن، الحديث الثاني: «إن بين يدي الساعة لأيامًا ينزل فيها الجهل ويُرفع

العلم» الحديث فقال:

«معناه: أن العلم يرتفع بموت العلماء، فكلما مات عالم نقص العلم بالنسبة إلىٰ فَقْد حاله، وينشأ بذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء، . . .

وأصل الهرج في اللغة العربية: الاختلاط، يقال: هرج الناس اختلطوا واختلفوا، وهرج القوم في الحديث إذا كثروا وخلطوا.

واستعمال العرب الهرج بمعنىٰ القتل، لا يمنع كونها لغة الحبشة، وإن ورد استعمالها في الاختلاط والاختلاف، كحديث معقل بن يسار رفعه: «**العبادة في الهرج كهجرةٍ إليَّ**» أخرجه مسلم [٢٩٤٨].

وذكر صاحب «المحكم» للهرج معاني أخرىٰ ومجموعها تسعة: شدة القتل، وكثرة القتل والاختلاط، والفتنة في آخر الزمان، وكثرة النكاح، وكثرة الكذب، وكثرة النوم، وما يرىٰ في النوم غير منضبط، وعدم الإتقان للشيء.

وقال الجوهري: أصل الهرج الكثرة في الشيء يعني: حتىٰ لا يتميَّز». اهـ

(٤) أما الحديث الرابع (٧٠٦٨) عن الزبير بن عدي قال: أتينا أنس بن مالك فشكوْنا إليه ما نلقىٰ من الحجّاج فقال: «**اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شرٌّ منه حتىٰ تلقوا ربّكم**»، سمعته من نبيّكُم ﷺ.

ذكر البخاري الحديث تحت باب: لا يأتي زمان إلا الذي بعده شرٌّ منه.

(٥) وأتبعه بالحديث الخامس (٧٠٦٩) عن أم سلمة قالت: استيقظ رسول اللَّه ﷺ ليلةً فزعًا يقول: «**سبحان اللَّه، ماذا أُنزل اللَّه من الخزائن وماذا أنزل من الفتن، من يوقظ صواحب الحجرات -يريد أزواجه- لكي يُصلين، ربّ كاسية في الدنيا عارية في الآخرة**».

- **سبب هلاك الأمم: نزول الجهل ورفع العلم:**

قال ابن حجر في «الفتح» (٣/ ٢٣-٢٥) علىٰ حديث أنس، وهو يُبيّن سبب هلاك الأمة:

«ثم وجدت عن عبد اللَّه بن مسعود التصريح بالمراد وهو أولىٰ بالاتباع، فأخرج يعقوب بن شيبة من طريق الحارث عن زيد بن وهب قال: سمعت عبد اللَّه بن مسعود يقول: «لا يأتي عليكم يوم إلا وهو شرّ من اليوم الذي كان قبله حتىٰ تقوم الساعة، لست أعني رخاءً في العيش يصيبه، ولا مالًا يفيده، ولكن لا يأتي عليكم يوم إلا وهو أقل علمًا من اليوم الذي مضىٰ قبله، فإذا ذهب العلماء استوىٰ الناس، فلا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، فعند ذلك يهلكون».

ومن طريق إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود إلىٰ قوله: «شر منه» قال: «فأصابتنا سنة خصب فقال: ليس ذلك أعني، إنما أعني ذهاب العلماء».

ومن طريق الشعبي عن مسروق عنه قال: «لا يأتي عليكم زمان إلا وهو شرّ مما كان قبله، أما إنّي لا أعني أميرًا خيرًا من أميرٍ، ولا عامًا خيرًا من عام، ولكنْ علماؤكم وفقهاؤكم يذهبون، ثم لا تجدون منهم خلفًا، ويجيءُ قوم يُفتون برأيهم»، وفي لفظ عنه من هذا الوجه: «وما ذاك بكثرة الأمطار وقلّتها، ولكن بذهاب العلماء، ثم يحدث قوم يُفتون في الأمور برأيهم فيثلمون الإسلام ويهدمونه».

● قوله: «استيقظ النبي ﷺ ليلةً فزعًا . . . **يا رُبّ كاسية في الدنيا عارية في الآخرة**»، واختلف في المراد بقوله: «**كاسية وعارية**» علىٰ أوجه، **أحدها**: كاسية في الدنيا بالثياب لوجود الغنىٰ، عارية في الآخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا.

ثانيها: كاسية لكنها شفّافة لا تستر عورتها فتعاقب في الآخرة بالعري جزاءً علىٰ ذلك.

ثالثها: كاسية من نعم اللَّه عارية من الشكر الذي تظهر ثمرته في الآخرة بالثواب.

رابعها: كاسية لكنها تشدّ خمارها من ورائها فيبدو صدرها فتصير عارية فتعاقب في الآخرة.

خامسها: كاسية من خلعة التزوّج بالرجل الصالح عارية في الآخرة من العمل فلا ينفعها صلاح زوجها، كما قال تعالىٰ: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ [المؤمنون: ١٠١].

وذكر هذا الأخير الطّيبيّ ورجّحه لمناسبة المقام.

واللفظة وإن وردت في أزواج النبيّ ﷺ لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قال ابن بطال: في هذا الحديث أن الفتوح في الخزائن تنشأ عنه فتنة المال بأن يتنافس فيه فيقع القتال بسببه وأن يبخل به فيمنع أو يبطر صاحبه فيسرف، فأراد ﷺ تحذير أزواجه من ذلك كله وكذا غيرهن، ممن بلغه ذلك.

وأراد بقوله: «**من يوقط**» بعض خدمه، كما قال يوم الخندق: «**من يأتيني بخبر القوم**»، وأراد أصحابه.

وفي الحديث: الندب إلىٰ الدعاء، والتضرّع عند نزول الفتنة، ولاسيَّما في الليل؛ لرجاء وقت الإجابة لتكشف أو يسلم الداعي ومن دعا له، وباللَّه التوفيق». اهـ

(٦) أما الحديث السادس [٧٠٨١] تحت باب: تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرَّف لها تستشْرِفْهُ، فمن وجد منها ملجأً أو معاذًا فليَعُذْ به**»، والحديث عند مسلم (٢٨٨٦).

قال النووي في «شرح مسلم» (١٨/ ٦):

«أما: «**تشرَّف**» وهو من الإشراف للشيء، وهو الانتصاب والتطلع إليه والتعرض له، ومعنىٰ «**تَسْتَشْرِفْهُ**»: تقلّبه وتصدعه، وقيل: هو من الإشراف بمعنىٰ الإشفاء علىٰ الهلاك، ومنه: أشفىٰ علىٰ الموت وأشرف.

وقوله ﷺ: «**ومن وجد منها ملجأً**»؛ أي: عاصمًا وموضعًا يلتجئ إليه ويعتزل

فليعتزل.

وأما قوله ﷺ: «**القاعد فيها خير من القائم**» إلىٰ آخره، فمعناه عظيم خطرها والحث علىٰ تجنّبها والهرب منها، ومن التَشَبُّث في شيء، وإنّ شرها وفتنتها يكون علىٰ حسب التعلق بها». اهـ

وعليه، فأمر الفتن مزلزل للحجة والمحجة ورافع للعلم وناشر للجهل.

● **النقطة الثالثة: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾، وبيان مراد اللَّه من الفتن:**

يقول اللَّه تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٢٠].

قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (٦/ ٨):

«أي: اختبرنا بعضكم ببعض وبلونا بعضكم ببعض لنعلم من يطيع ممن يعصي، ولهذا قال: ﴿أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾؛ أي: بمن يستحق أن يوحىٰ إليه، كما قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، ومن يستحق أن يهديه اللَّه لما أرسلهم به، ومن لا يستحق ذلك.

وقال محمد بن إسحاق في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ قال: يقول اللَّه: لو شئت أن أجعل الدنيا مع رسلي فلا يخالفون لفعلت، ولكنّي قد أردت أن أبتلي العباد وأبتليهم بهم.

وفي «صحيح مسلم» (٢٨٦٥) عن عياض بن حمار عن رسول اللَّه ﷺ: «**يقول اللَّه: إني مُبْتَلِيك ومُبْتَلٍ بك**». اهـ

قلت: قال النووي في «شرح مسلم» (١٧/ ٣٢٤) في شرح هذا الحديث:

«قوله ﷺ: «**إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك**» معناه: لأمتحنك بما يظهر منك من قيامك بما أمرتك به من تبليغ الرسالة، وغير ذلك من الجهاد في اللَّه حق جهاده، والصبر في اللَّه تعالىٰ، وغير ذلك، وأبتلي بك من أرسلتك إليهم؛

فمنهم من يظهر إيمانه ويخلص في طاعاته، ومن يتخلّف ويتأيَّد بالعداوة والكفر، ومن ينافق، والمراد أن يمتحنه ليصير ذلك واقعًا بارزًا، فإن اللَّه تعالىٰ إنما يعاقب العباد علىٰ ما وقع منهم، لا علىٰ ما يعلمه قبل وقوعه، وإلا فهو سبحانه عالم بجميع الأشياء قبل وقوعها، وهذا نحو قوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١]؛ أي: نعلمهم فاعلين ذلك متصفين به». اهـ

قال ابن كثير في «تفسيره» عند هذه الآية (٧/ ٢٠٦):

«أي: ولنختبرنكم بالأوامر والنواهي، وليس في تقدم علم اللَّه تعالىٰ بما هو كائن أنّه سيكون شك ولا ريب، فالمراد: حتىٰ نعلم وقوعه؛ ولهذا يقول ابن عباس في مثل هذا: إلّا لنعلم؛ أي: لنرىٰ». اهـ

وقال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (١٣/ ٦!):

«قوله تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾؛ أي: إنَّ الدنيا دار بلاء وامتحان، فأراد اللَّه أن يجعل بعض العبيد فتنة لبعض علىٰ العموم في جميع الناس مؤمن وكافر، فالصحيح فتنة للمريض، والغني فتنة للفقير، والفقير الصابر فتنة للغنيّ، ومعنىٰ هذا: أن كل واحد مختبر بصاحبه، فالغنيّ ممتحن بالفقير، عليه أن يواسيه ولا يسخر منه، والفقير ممتحن بالغني، عليه ألَّا يحسده ولا يأخذ منه إلّا ما أعطاه، وأن يصْبِر كل واحد منهما علىٰ الحق؛ كما قال الضحاك في معنىٰ: ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾؛ أي: علىٰ الحق.

وأصحاب البلايا يقولون: لِمَ لَمْ نُعَافَ؟! والأعمىٰ يقول: لِمَ لَمْ أُجعل كالبصير؟! وهكذا صاحب كل آفة.

والرسول المخصوص بكرامة النبوّة فتنة لأشراف الناس من الكفّار في عصره، وكذلك العلماء وحكام العدل، ألا ترىٰ قولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾؟ [الزخرف: ٣١]، فالفتنة أن يحسد المبتلىٰ المعافىٰ ويحقر المعافىٰ المبتلىٰ، والصبر: أن يحبس كلاهما نفسه، هذا عن البطر، وذاك عن الضَّجَر.

وعن أبي الدرداء أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «**ويل للعالم من الجاهل، وويل**

للجاهل من العالم، وويل للمالك من المملوك، وويل للمملوك من المالك، وويل للشديد من الضعيف، وويل للضعيف من الشديد، وويل للسلطان من الرعية، وويل للرعية من السلطان، وبعضهم لبعض فتنة»، وهو قوله: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾. أسنده الثعلبي [**قلت**: هذا حديث ضعيف، ضعفه السيوطي في «الجامع الصغير» حديث (٩٦٤٥)، (٩٦٤٦)، وقال المناوي في «فيض القدير» (٦/ ٤٧٩): «قال الحافظ العراقي: وسنده ضعيف»].

كأنه سبحانه جعل إمهال الكفار والتوسعة عليهم فتنة للمؤمنين؛ أي: اختبارًا لهم، ولما صبر المسلمون أنزل اللَّه فيهم: ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [المؤمنون: ١١١].

قوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾؛ أي: بكل امرئ وبمن يصبر أو يجزع، ومن يؤمن ومن لا يؤمن، وبمن أدّىٰ ما عليه من الحق ومن لا يؤدّي.

وقيل: ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾؛ أي: اصبروا، مثل: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾؟ [المائدة: ٩١]؛ أي: انتهوا، فهذا أمر للنبيّ ﷺ بالصَّبْر». اهـ. يعني: وأمرٌ للأمة أيضًا.

- **النقطة الرابعة: الفتنة نوعان: فتنة الشبهات والشهوات، وعليهما مدار الفتن:**

قال الفقيه الطبيب الإمام ابن القيم في كتابه «إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان» (٢/ ٤٨٦، وما بعدها) مبيّنًا العلّة والمرض في أمور الفتن وتأثيرها علىٰ الحجة الرسالية:

«فالعبد في هذه الدار مفتون بشهواته ونفسه الأمَّارة بالسُّوء، وشيطانه المغوي المُزيّن، وقرنائه وما يراه ويشاهده مما يعجز صبره عنه، ويتفق ذلك مع ضعف الإيمان، واليقين، وضعْف القلب ومرارة الصبر، وذوق حلاوة العاجل، وميل النفس إلىٰ زهرة الحياة الدنيا، وكون العِوَض مؤجّلًا في دار أخرىٰ غير هذه الدار التي خلق فيها وفيها نشأ، فهو مكلّف بأن يترك شهوته الحاضرة المشاهدة لغيبٍ طُلِبَ منه الإيمان به.

فوالله، لولا الله يُسْعِدُ عبده ... بتوفيقه والله بالعبد أَرْحَمُ
لما ثبت الإيمان يومًا بقلبه ... على هذه العِلَّات والأمر أعظمُ
ولا طاوعته النفس في ترك شهوةٍ ... مخافة نارٍ، جَمْرُها يتضرَّمُ
ولا خاف يومًا من مقام إلهه ... عليه بحكم القسْط إذ ليس يَظْلِمُ

فصل: والفتنة نوعان: فتنة الشبهات وهي أعظم الفتنتين، وفتنة الشهوات، وقد يجتمعان للعبد، وقد ينفردُ أحدهما.

(١)- ففتنة الشبهات من ضعف البصيرة وقلة العلم، ولا سيَّما إذا اقترن بذلك فساد القصد وحصول الهوىٰ، فهناك الفتنة العظمىٰ والمصيبة الكبرىٰ، فقُلْ ما شئت في ضلال سَيِّئ القصد، الحاكم عليه الهوىٰ، مع ضعف بصيرته، وقلَّة علمه بما بعث الله به رسوله، فهو من الذين قال الله تعالىٰ فيهم: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٣]، وقد أخبر الله سبحانه أن اتباع الهوىٰ يضل عن سبيل الله فقال: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦]، وهذه الفتنة مآلها إلىٰ الكفر والنفاق، وهي فتنة المنافقين، وفتنة أهل البدع، علىٰ حَسَب مراتب بِدَعِهِم، فجميعهم إنما ابتدعوا من فتنة الشبهات التي اشتبه عليهم فيها الحقّ بالباطل والهدىٰ بالضلال.

[● التخلُّص من فتنة الشبهات:]

ولا يُنْجِي من هذه الفتنة إلّا تجْريدُ اتباع الرسول، وتحكيمه في دِقِّ الدين وجِلِّه، ظاهره وباطنه، عقائده وأعماله، حقائقه وشرائعه، فيتلقّىٰ عنه حقائق الإيمان وشرائع الإسلام، وما يُثبتُه للّه من الصفات والأفعال والأسماء، وما ينفيه عنه، كما يتلقىٰ عنه وجوب الصلوات وأوقاتها وأعدادها، ومقادير نُصُبِ الزكاة ومستحقيها، ووجوب الوضوء والغسل من الجنابة، وصوم رمضان، فلا يجعله رسولًا في شيء من أمور الدين؛ بل هو رسول في كل شيء تحتاج إليه

الأمة في العلم والعمل، لا يُتَلقَّىٰ إلّا عنه، ولا يُؤخذ إلّا منه، فالهدىٰ كله دائِر علىٰ أقواله وأفعاله، وكل ما خرج عنها فهو ضلال، فإذا عقد قلبه علىٰ ذلك وأعرض عمّا سواه، وَوَزَنَه بما جاء به الرسول، فإن وافقه قَبِلَهُ، لا لِكَوْن ذلك القائل قالَهُ، بل لموافقته للرسالة، وإن خالفه ردّه، ولو قاله مَنْ قاله، فهذا الذي يُنْجِيه من فتنة الشُّبُهات، وإن فاته ذلك أصابه من فتنتها بحسب ما فاته منه.

وهذه الفتنة تنشأ تارة من فهم فاسد، وتارة من نقل كاذبٍ، وتارة من حقّ ثابتٍ خَفِيَ علىٰ الرجل فلم يَظْفَر به، وتارة من غَرَضٍ فاسد وهَوًىٰ متّبع، فهي من عمًىٰ في البصيرة وفساد في الإرادة، قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥].

فصل: (٢)- وأما النوع الثاني من الفتنة: فتنة الشهوات:

وقد جمع سبحانه بين ذكر الفتنتين في قوله: ﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٩]؛ أي: تمتّعوا بنصيبهم من الدنيا وشهواتها.

والخلاق هو النصيب المقدّر، ثم قال: ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ﴾ [التوبة: ٦٩]، فهذا الخوض بالباطل وهو الشبهات.

فأشار سبحانه في هذه الآية إلىٰ ما يحصل به فساد القلوب والأديان، من الاستمتاع بالخلاق والخوض بالباطل؛ لأن فساد الدّين إما أنْ يكون باعتقاد الباطل والتكلم به، أو بالعمل بخلاف العلم الصحيح.

فالأول: هو البدع وما والاها، والثاني: فسق الأعمال، فالأول: فساد من جهة الشبهات، والثاني: من جهة الشهوات.

ولهذا كان السلف يقولون: «احذروا من الناس صنفين: صاحب هوًىٰ قد فتنه هواه، وصاحب دنيا أعمته دُنياه».

وكانوا يقولون: «احذروا فتنة العالم الفاجر، والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون».

[● بيان أصل كل فتنة:]

وأصل كل فتنة إنما هو من تقديم الرأي علىٰ الشرع، والهوىٰ علىٰ العقل: فالأول: أصل فتنة الشُّبهة، والثاني: أصل فتنة الشهوة.

ففتنة الشبهات تُدفع باليقين، وفتنة الشهوات تُدفع بالصبر، ولذلك جمع سبحانه إمامة الدين منوطة بهذين الأمرين فقال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤]، فدل علىٰ أنه بالصبر واليقين تُنال الإمامة في الدين.

وجمع بينهما أيضًا في قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣]، فتواصوا بالحق الذي يدفع الشبهات، وبالصبر الذي يكفّ عن الشهوات.

وجمع بينهما في قوله: ﴿وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: ٤٥]، فالأيدي: القُوَىٰ والعزائم في ذات اللَّه، والأبصار: البصائر في أمر اللَّه، وعبارات السلف تدور علىٰ ذلك: قال ابن عباس: أولي القوىٰ في طاعة اللَّه والمعرفة باللَّه، وقال الكلبي: أولي القوة في العبادة والبصر فيها، وقال مجاهد: الأيدي: القوة في العمل، والأبصار: بصرهم بما هم فيه من دينهم.

فبكمال العقل والصبر تُدفع فتنة الشهوة، وبكمال البصيرة واليقين تدفع فتنة الشبهة، واللَّه المستعان». اهـ

قلت: روىٰ ابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (١٦٢)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٣٦) عن الزهري قال:

«كان من مضىٰ من علمائنا يقولون: «الاعتصام بالسنة نجاة، والعلم يُقْبض قبضًا سريعًا، فنعش العلم ثبات الدنيا والدين، وذهاب العلم ذهاب لك كله».

فهذا الأثر الفذّ الجليل خلاصة الأمر وقوامه وملاكه وأصله ودعامته وعليه مداره.

قال السعدي في «تيسير الكريم الرحمن» (ص٦٥٦) عن قوله تعالىٰ:
﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

«أي: علماء بالشرع وطرق الهداية، مهتدين في أنفسهم، يهدون غيرهم بذلك الهدىٰ، فالكتاب الذي أنزل إليهم هدًىٰ، والمؤمنون به منهم علىٰ قسمين:

أئمة يهدون بأمر اللَّه، وأتْباع مهتدون بهم، فالقسم الأول أرفع الدرجات درجة النبوّة والرسالة، وهي درجة الصدّيقين، وإنّما نالوا هذه الدرجة العالية بالصبر علىٰ التعلّم والتعليم، والدعوة إلىٰ اللَّه، والأذىٰ في سبيله، وكفّوا أنفسهم عن جماحِهَا في المعاصي واسترسالها في الشهوات.

﴿وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾؛ أي: وَصَلُوا الإيمان بآيات اللَّه إلىٰ درجة اليقين، وهو: العلم التام الموجب للعمل، وإنما وصلوا إلىٰ درجة اليقين؛ لأنهم تعلّموا علمًا صحيحًا، وأخذوا المسائل عن أدلّتها المفيدة لليقين، فما زالوا يتعلمون المسائل ويستدلّون عليها بكثرة الدلائل حتىٰ وصلوا لذلك، فبالصبر واليقين تُنال الإمامة في الدين». اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (١٠/ ٣٩-٤٠):

«وقد ذكر اللَّه الصبر في كتابه في أكثر من سبعين موضعًا، وقرنه بالصلاة في قوله: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]، ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [غافر: ٥٥].

وجعل الإمامة في الدين موروثة عن الصبر واليقين بقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤]؛ فإن الدين كله علم بالحق وعمل به، والعمل به لابد فيه من الصبر، بل وطلب علمه يحتاج إلىٰ الصبر، كما قال مُعَاذ بن جبل: «عليكم بالعلم فإنّ طلبه للَّه عبادة، ومعرفته خشية، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، ومذاكرته تسبيح، به يُعرف اللَّه ويُعبد، وبه يُمجّد اللَّه ويوحَّد، يرفع اللَّه بالعلم أقوامًا يجعلهم للناس قادة وأئمة يهتدون بهم، وينتهون إلىٰ رأيهم».

فجعل البحث عن العلم من الجهاد، ولا بد في الجهاد من الصبر؛ ولهذا قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر: ١-٣].

فالعلم النافع هو أصل الهدىٰ، والعمل بالحق هو الرشاد، وضد الأول -العلم-: الضلال، وضد الثاني -الهدىٰ-: الغي، فالضلال: العمل بغير علم، والغي: اتباع الهوىٰ، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم: ١-٢]، فلا يُنال الهدىٰ إلا بالعلم، ولا ينال الرشاد إلا بالصبر، ولهذا قال عليٌّ: ألا إن الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، فإذا انقطع الرأس بان الجسد، ثم رفع صوته فقال: أَلَا لَا إيمان لمن لا صبر له». اهـ

● **قلت**: ما أجمل وأحلىٰ وأقوىٰ وأسدّ وأوفق من هذا الكلام من شيخ الإسلام فقال: «فإن الدين كله علم بالحق وعمل به، والعمل به لابد فيه من الصبر».

وقال: «فالعلم النافع هو أصل الهدىٰ، والعمل بالحق هو الرشاد، وضد الأول الضلال، وضد الثاني الغيّ، فالضلال العمل بغير العلم، والغيّ اتباع الهوىٰ».

فهذا خلاصة الهدىٰ والرشاد والعلم والعمل، وهو خلاصة الدين كله أصوله وفروعه قال اللَّه تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، فمع الفتن لا يكون الدين كله للَّه خالصًا، حتىٰ يكون للَّه وحده سبحانه، للَّه وفي اللَّه وباللَّه وعلىٰ أمر اللَّه ورسوله ﷺ، فلن يستقيم لعبدٍ ديانة وهو واقع بين فتنة الشبهات وفتنة الشهوات، ومن ثَم لابد من الصبر علىٰ الجد والعزم والنصب والقوة لتصفية القلوب وإخلاصها للَّه وحده وإلّا هلك.

قال ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (٢/ ٤٨٤):

«قرن اللَّه سبحانه الفتنة بالصبر هاهنا: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾ [الفرقان: ٢٤]، قال الزجّاج: «أي: تصبرون علىٰ البلاء، فقد عرفتم ما

وجد الصابرون؟»، وفي قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا﴾ [النحل: ١١٠]، فليس لمن قد فُتن بفتنةٍ دواءٌ مثل الصبر، فإن صبر كانت الفتنة مُمَحِّصةً له، ومُخَلِّصةً من الذنوب، كما يُخلّص الكيرُ خَبَثَ الذهب والفضة.

فالفتنة كِيرُ القلوب، ومَحَكُّ الإيمان، وبها يتبيّن الصادق من الكاذب، قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣]، فالفتنة قَسَمَتْ الناس إلىٰ صادق وكاذب، ومؤمن ومنافق، وطيب وخبيث، فمن صبر عليها كانت رحمةً في حقه ونجا بصبره من فتنة أعظم منها، ومن لم يصبر عليها وقع في فتنة أشد منها.

فالفتنة لابد منها في الدنيا والآخرة، كما قال تعالىٰ: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ﴿١٣﴾ ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ هَذَا الَّذِي كُنتُم بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ﴾ [الذاريات: ١٣-١٤]، فالنار فتنة من لم يصبر علىٰ فتنة الدنيا». اهـ

- **النقطة الخامسة: من استعاذ فلْيستعذ باللَّه من مضلَّات الفتن:**

فقد روىٰ ابن جرير الطبري في «تفسيره» حديث (١٥٨٣٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال:

«لا يقولنّ أحدكم: اللهم إني أعوذ بك من الفتنة، فإنه ليس منكم أحد إلا وهو مشتمل علىٰ فتنة؛ لأن اللَّه تعالىٰ يقول: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ فأيكم استعاذ فلْيستعذ باللَّه تعالىٰ من مضلَّات الفتن». اهـ

- **النقطة السادسة: الهدى والضلال وأسبابهما، وأنهما أصول قيام الحجة الرسالية إيجابًا وسلبًا:**

قال الإمام ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (٢/ ٤٨٩):

«إذا سلم العبد من فتنة الشبهات والشهوات حصل له أعظم غايتين مطلوبتين، بهما سعادته وفلاحه وكماله، وهما الرحمة والهدىٰ.

قال تعالىٰ عن موسىٰ وفتاه: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]، فجمع له بين الرحمة والعلم، وذلك نظير قول أصحاب الكهف: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ١٠]، فإن الرَّشَد هو العلم بما ينفع، والعمل به، والرشد والهُدَىٰ إذا أُفْرِدَ كل منهما تضمن الآخر، وإذا قرن أحدهما بالآخر؛ فالهدىٰ هو العلم بالحق، والرشد العمل به، وضدّهما الغيُّ واتباع الهوىٰ، وقد يُقابل الرَّشَد بالضرر والشّر، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢١]، وقال مؤمنو الجن: ﴿وَأَنَّا لَا نَدْرِىٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠]، فالرَّشَد يقابل الغيّ، كما في قوله: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٦]، ويقابل الضّرُّ والشر كما تقدم؛ وذلك لأن الغيّ سبب لحصول الشرّ والضرر ووقوعهما لصاحبه. فالضرر والشر غاية الغيّ وثمرته، كما أن الرحمة والفلاح غاية الهدىٰ وثمرته، فلهذا يقابل كل منهما بنقيضه وسبب نقيضه، فيقابل الهدىٰ الضلال، كقوله: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [النحل: ٩٣]، وقوله: ﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَىٰهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾ [النحل: ٣٧]، وهو كثير.

ويقابل بالضلال والعذاب، كقوله: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾ [طه: ١٢٣]، فقابل الهدىٰ بالضلال والشقاء.

ويجمع سبحانه بين الهدىٰ والفلاح، قال تعالىٰ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، وبين الهدىٰ والرحمة، قال: ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف: ١١١]، وقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]، كما يجمع بين الضلال والشقاء، قال تعالىٰ: ﴿قَالُوا۟ رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَآلِّينَ﴾ [المؤمنون: ١٠٦]، وقال تعالىٰ: ﴿مَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ هُوَ فِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٥٢]، وبين الضلال والعذاب: ﴿إِنَّ ٱلْمُجْرِمِينَ فِى ضَلَٰلٍ وَسُعُرٍ﴾ [القمر: ٤٧]، فالضلال ضد الهدىٰ والسُّعر كالعذاب وهو ضد الرحمة.

وقال تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ ۚ فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥]، وقال: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه: ١٢٤].

والمقصود: أن من سلم من فتنة الشبهات والشهوات جُمِعَ له بين الهدىٰ والرحمة، والهدىٰ والفلاح.

قال اللَّه تعالىٰ عن أوليائه: ﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [الجاثية: ٢٠]، فقوله: ﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ لِلنَّاسِ﴾ عام مطلق، وقوله: ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ خاص بأهل اليقين، فأخبر سبحانه أن القرآن بصائر لجميع الناس، والبصائر جمع بصيرة، وهي فعيلة بمعنىٰ مُفْعِلَة؛ أي: مُبْصِرة لمن تبصّر، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء: ٥٩]؛ أي: مُبيّنة موجبة للتبصّر.

فههنا بصيرة وتبصرة ومبصرة، فالبصيرة المُبيّنة التي تُبْصر، والتبصرة مصدر، مثل التذكِرة، وسمي به ما يوجب التبصرة؛ لكونها آلة التَّبصّر وموجبه.

فالقرآن بصيرة وتبصرة وهدىٰ وشفاء ورحمة بمعنىٰ عام، وبمعنىٰ خاص، ولهذا يذكر اللَّه سبحانه هذا وهذا، فهو هدىٰ للعالمين، وموعظة للمتقين، وهدىٰ للمتقين، وشفاء للعالمين وشفاء للمؤمنين، وموعظة للعالمين، وموعظة للمتقين، فهو في نفسه هدىٰ ورحمة وشفاء وموعظة . . . [قال ابن فارس: «الباء والصاد والراء أصلان: أحدهما: العلم بالشيء، والثاني: البرهان، وأصل ذلك كله وضوح الشيء، بصرت بالشيء: إذا صِرْت به عالمًا». اهـ].

فاللَّه الهادي، وكتابه الهُدَىٰ الذي يهدي به علىٰ لسان رسوله ﷺ، فههنا ثلاثة أشياء: فاعل وقابل وآلة، فالفاعل: هو اللَّه تعالىٰ، والقابل: قلب العبد، والآلة: هو الذي يحصل به الهدىٰ، وهو الكتاب المُنزّل، واللَّه سبحانه يهدي خلقَه هُدًىٰ، كما يقال: دَلّهم دِلالةً وأرشدهم إرشادًا وبيّن لهم بيانًا.

والمقصود: أن المحل القابل هو قلب العبد التقي المنيب إلىٰ ربّه، الخائف

منه، الذي يبتغي رضاه ويهرب من سخطه، فإذا هداه اللَّه فكأنه وصل أثر فعله إلىٰ محلٍ قابلٍ فيتأثر به، فصار هدًىٰ له وشفاء ورحمة وموعظة بالوجود والفعل والقبول، وإذا لم يكن المحلّ قابلًا وصل إليه الهدىٰ فلم يُؤثر فيه، كما يصل الغِذَاء إلىٰ محلّ غير قابل للاغتذاء، فإنه لا يؤثّر فيه شيئًا، بل لا يزيده إلّا ضعفًا وفسادًا إلىٰ إفساده، كما قال تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٤-١٢٥]، وقال: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

● فتخلّف الاهتداء يكون لعدم قبول المحل تارة، ولعدم آلة الهدىٰ تارة، ولعدم فعل الفاعل، وهو الهادي تارة، ولا يحصل الهُدىٰ علىٰ الحقيقة إلا عند اجتماع هذه الأمور الثلاثة.

وقد قال سبحانه: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٣]، فأخبر سبحانه أنه قطع عنهم مادة الاهتداء، وهو إسماع قلوبهم وإفهامها ما ينفعها؛ لعدم قبول المحل، فإنه لا خير فيه، فإن الرجل إنما ينقاد للحق بالخير الذي فيه والميل إليه، والطلب له ومحبته والحرص عليه، والفرح بالظفر به، وهؤلاء ليس في قلوبهم شيء من ذلك؛ فوصل الهدىٰ إليها ووقع عليها كما يصل الغيث النازل من السماء ويقع علىٰ الأرض الغليظة العالية، التي لا تمسك ماءً ولا تُنبت كلأً، فلا هي قابلة للماء ولا للنبات، فالماء في نفسه رحمة وحياة، ولكن ليس فيها قبول له.

ثم أكّد اللَّه هذا المعنىٰ في حقهم بقوله: ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٣]، **فأخبر أن فيهم مع عدم القبول والفهم آفة أخرىٰ، وهي: الكبر، والإعراض، وفساد القصد، فلو فهموا لم ينقادوا، ولم يتَّبعوا ولم يعملوا به، فالهدىٰ في حق هؤلاء هدىٰ بيان وإقامة حجة، لا هدىٰ توفيق وإرشاد، فلم يتّصل الهدىٰ في حقهم بالرحمة.**

وأما المؤمنون: فاتصل الهدىٰ في حقّهم بالرحمة، فصار القرآن لهم هدىٰ ورحمة ولأولئك بلا رحمة». اهـ

قلت: فإذا استقام عندك معنىٰ الهدىٰ والضلال استقام لك قيام الحجّة.

- **تعاضد النقل والعقل:**

هذا العنوان تكملة لما قاله ابن القيّم وتوضيح بيان، والنقل هو الأدلة الشرعية.

قال الشاطبي في «الموافقات» (١/ ٥٨-٥٩) المقدمة العاشرة:

«إذا تعاضد النقل والعقل علىٰ المسائل الشرعية؛ فعلىٰ شرط أن يتقدم النقل فيكون متبوعًا، ويتأخر العقل فيكون تابعًا، فلا يَسْرَح العقل في مجال النظر إلا بقدر ما يُسرِّحه النقل، والدليل علىٰ ذلك أمور:

الأول: لو جاز للعقل تخطِّي مأخذ النقل، لم يكن للحد الذي حدّه النقل فائدة؛ لأن الفرض أنه حدَّ له حدًّا، فإذا جاز تعدِّيه صار غير مفيد، وذلك في الشريعة باطل، فما أدىٰ إليه مثله.

والثاني: أنه لو كان كذلك لجاز إبطال الشريعة بالعقل، وهذا محال باطل، وبيان ذلك: أن معنىٰ الشريعة أنها تحدّ للمكلّفين حُدُودًا في أفعالهم وأقوالهم واعتقاداتهم، وهو جملة ما تضمّنته، فإذا جاز للعقل تعدّي حدٍّ واحد، جاز له تعدِّي جميع الحدود؛ لأن ما ثبت للشيء ثبت لمثله، وتعدي حدٍّ واحد هي معنىٰ إبطاله؛ أي: ليس هذا الحد الصحيح، وإن جاز إبطال واحد جاز إبطال السائر، وهذا لا يقول به أحد؛ لظهور مُحاله». اهـ

وقال الإمام الشاطبي في كتابه الفذّ في البدع والمحدثات «الاعتصام» في الباب العاشر: «في معنىٰ الصراط المستقيم الذي انحرفت عنه سبل الابتداع، فضلّت عن الهدىٰ بعد البيان» حيث قال (٢/ ٥٩١):

«وذلك أن الإحداث في الشريعة إنما يقع إما من جهة الجهل بأدوات الفهم،

وإما من جهة تحسين الظنّ بالعقل، وإما من جهة اتباع الهوىٰ في طلب الحقّ، وإما من جهة الجهل بالمقاصد الشرعية. . .

[ثم قال (٢/ ٦١٠):] **النوع الثالث**: إن اللَّه جعل للمعقول في إدراكها حدًّا ينتهي إليه لا يتعدّاه، ولم يجعل سبيلًا إلىٰ الإدراك في كل مطلوب.

ولو كانت كذلك لاستوت مع الباري تعالىٰ في إدراك جميع ما كان وما يكون وما لا يكون؛ إذْ لو كان كيف كان يكون؟! فمعلومات اللَّه لا تتناهىٰ، ومعلومات العبد متناهية، والمتناهي لا يساوي ما لا يتناهىٰ». اهـ

وقال الإمام أبو المظفر السمعانيّ في هذا السياق في مقدمة كتابه «قواطع الأدلة في الأصول» (١/ ٢٣، ٢٧، ٢٨):

«وأما العلم المكتسب: فهو الواقع عن نظر واستدلال وهو علىٰ ضربين: مسموع ومعقول، والمسموع ما أخذ عن توقيف [يعني: الكتاب والسنة والإجماع] صار به أصلًا، والمعقول: ما أخذ عن اجتهاد وصار به فرعًا [يريد القياس الصحيح]. . .

- **معنى العقل وما قيل في حقيقته: ...**

وأما عند كافة المسلمين فهو نوع من العلم يدخل فيه جملة أقسامه، واختلفوا في حقيقته علىٰ أقاويل شتَّىٰ، وقد روي عن الشافعي أنه قال: آلة التمييز، وقال بعضهم: العقل بصر القلب وهو بمنزلة البصر من العين ندرك به المعلومات كإدراك البصر المشاهدات، قاله أبو الحسن بن أبي حمزة الطبري.

وقال بعضهم: هو قوة يفصل بها بين حقائق المعلومات، وقال بعضهم: معنىٰ العقل هو العلم لا فرق بينهما؛ لأنه لا فرق عند أهل اللغة وأرباب اللسان بين قولهم: علمت وعقلت، فيستعملون العلم والعقل علىٰ حدّ واحد في معنىٰ واحد، ويقولون: هذا أمر معلوم معقول، ويقولون: أعلم ما تقول وأعقل ما تقول، وفي استعمال العلماء يقع علىٰ اسمه قدر من العلم يُميّز من قام به خير الخَيْرَيْن وشر الشَّرَّيْن، ويصح منه بحصوله به بالاستشهاد علىٰ الغائب، ويخرج

به عن حدّ المجانين، ويصح معه التكليف والخطاب.

● **ويمكن أن يقال**: إنه قوة ضرورية للوجود بها يصح دَرْكُ الأشياء ويتوجه تكليف الشرع، وهو ما يعرفه من نفسه ولا يستدل عليه بغيره؛ لأن الاستدلال يفتقر إلىٰ علم يُنْظر فيه وأصل يعتمد عليه». اهـ

قلت: كل هذه النقاط السّتّ المكتملة معانيها وأسبابها وشروطها وموانعها وعللها، لو أدركت وفهمت ووعيت أمرها، استقام شأنك، واستطعت قيام الحجة الرسالية، وأن تدحض موانعها بإذن اللَّه.

● **النقطة السابعة: المقصد الشرعي من وضع الشريعة: إخراج المكلف من داعية هواه حتى يكون عبدًا للَّه اختيارًا، كما هو عبدٌ للَّه اضطرارًا:**

وهذه النقطة السابعة خاتمة الدعامة الأخيرة؛ وهي من الأهمية بمكان لما فيها من ضبط الموانع.

قال الشاطبي في كتابه «الموافقات» (٢/ ٣٦٧-٣٦٨) في كتاب المقاصد المسألة الثامنة:

«وذلك أن مخالفة ما تهوىٰ الأنفس شاقّ عليها وصعب خروجها عنه، ولذلك بلغ أهل الهوىٰ في مساعدته مبالغ لا يبلغها غيرهم، وكفىٰ شاهدًا علىٰ ذلك حال المحبّين، وحال من بعث إليهم رسول اللَّه ﷺ وغيرهم ممن صَمَّمَ علىٰ ما هو عليه حتىٰ رضوا بإهلاك النفوس والأموال ولم يرضَوْا بمخالفة الهوىٰ، حتىٰ قال تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣]، وقال: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ﴾ [النجم: ٢٣]، وقال: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ كَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ﴾ [محمد: ١٤]، وما أشبه ذلك من الآيات.

● ولكن الشارع إنما قصد بوضع الشريعة: إخراج المكلف عن اتباع هواه، حتىٰ يكون عبدًا للَّه، فإذًا مخالفة الهوىٰ ليست من المشقات المعتبرة في التكليف، وإن كانت شاقة في مجاري العادات؛ إذْ لو كانت معتبرة حتىٰ يشرع

التخفيف لأجل ذلك، لكان ذلك نقضًا لما وُضعت الشريعة له، وذلك باطل، فما أدّىٰ إليه مثله». اهـ

ثم فصّل الشاطبي في «الموافقات» (٢/ ٣٧٩ وما بعدها) من كتاب المقاصد، النوع الرابع: في بيان قصد الشارع في دخول المكلف تحت أحكام الشريعة، ملخّصًا وجيزًا، فقال:

«ويشتمل علىٰ مسائل: **المسألة الأولىٰ**: المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه حتىٰ يكون عبدًا للَّه اختيارًا كما هو عبد للَّه اضطرارًا.

والدليل علىٰ ذلك أمور: أحدها: النص الصريح الدال علىٰ أنّ العباد خُلقوا للتعبد للَّه والدخول تحت أمره ونهيه، كقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٧]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [طه: ١٣٢]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، ثم شرح هذه العبادة في تفاصيل السورة كقوله تعالىٰ: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وهكذا إلىٰ تمام ما ذكر في السورة من أحكام، فذلك كله راجع إلىٰ الرجوع إلىٰ اللَّه في جميع الأحوال، والانقياد إلىٰ أحكامه علىٰ كل حال، وهو معنىٰ التعبّد للَّه.

والثاني: ما دل علىٰ ذمّ مخالفة هذا القصد: من النهي عن مخالفة أمر اللَّه، وذم من أعرض عن اللَّه، وإبعادهم بالعذاب العاجل من العقوبات الخاصة بكل صنف من أصناف المخالفات، والعذاب الآجل في الدار الآخرة، وأصل اتباع

الهوىٰ والانقياد إلىٰ طاعة الأغراض العاجلة والشهوات الزائلة، فقد جعل اللَّه اتباع الهوىٰ مضادًّا للحق، وعدّه قسيمًا له؛ كما قال تعالىٰ: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ [ص: ٢٦]، وقال تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ۝٣٧ وَءَاثَرَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا ۝٣٨ فَإِنَّ ٱلۡجَحِيمَ هِيَ ٱلۡمَأۡوَىٰ﴾ [النازعات: ٣٧-٣٩]، وقال في قسيمه: ﴿وَأَمَّا مَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفۡسَ عَنِ ٱلۡهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلۡجَنَّةَ هِيَ ٱلۡمَأۡوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١]، فقد حصر الأمر في شيئين: الوحي وهو الشريعة، والهوىٰ، ولا ثالث لهما، وإذا كان كذلك فهما متضادان، وحين تعيّن الحق في الوحي توجّه للهوىٰ ضدّ، فاتباع الهوىٰ مضاد للحق، وقال تعالىٰ: ﴿أَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيۡهِ وَكِيلًا﴾؟ [الفرقان: ٤٣]، وقال ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَٱتَّبَعُوٓاْ أَهۡوَآءَهُمۡ﴾ [محمد: ١٦]، وتأمل، فكل موضع ذكر اللَّه تعالىٰ فيه الهوىٰ فإنما جاء به في معرض الذم له ولمتبعيه، وقد روي هذا المعنىٰ عن ابن عباس أنه قال: «ما ذكر اللَّه الهوىٰ في كتابه إلّا ذمّه»، فهذا كله واضح في أن قصد الشارع: الخروج عن اتباع الهوىٰ، والدخول تحت التعبّد للمولىٰ. . . . فإن وضع الشريعة إذا سُلم أنه لمصالح العباد، فهي عائدة عليهم بحسب أمر الشارع، وعلىٰ الحدّ الذي حدّ، لا علىٰ مقتضىٰ أهوائهم وشهواتهم، ولذا كانت التكاليف الشرعية ثقيلة علىٰ النفوس، والحسّ والعادة والتجربة شاهدة بذلك، فالأوامر والنواهي مخرجة له عن دواعي طبعه، واسترسال أغراضه، حتىٰ يأخذها من تحت الجدّ المشروع، وهذا هو المراد، وهو عين مخالفة الأهواء والأغراض.

[• ما ينبني على هذا التأصيل من القواعد:]

فصل: فإذا تقرر هذا انبنىٰ عليه قواعد:

منها: أن كل عمل كان المتبع فيه الهوىٰ بإطلاق، من غير التفات إلىٰ الأمر والنهي أو التخيير فهو باطل بإطلاق؛ لأنه لابد للعمل من حامل يحمل عليه، وداع يدعو إليه، فإذا لم يكن لتلبية الشارع في ذلك مدخل، فليس إلا مقتضىٰ الهوىٰ والشهوة.

وتأمل حديث ابن مسعود في «الموطأ»: «إنك في زمان كثير فقهاؤه، قليل قراؤه، تحفظ فيه حدود القرآن، وتضيّع حروفه، قليل من يسأل، كثير من يعطي، يطيلون فيه الصلاة ويقصرون فيه الخطبة، يبدءون أعمالهم قبل أهوائهم، وسيأتي علىٰ الناس زمان قليل فقهاؤه، كثير قرّاؤه، تحفظ فيه حروف القرآن، وتضيّع حدوده، كثير من يسأل، قليل من يعطي، يطيلون فيه الخطبة ويقصرون الصلاة، يبدءون فيه أهواءهم قبل أعمالهم».

ومنها: أن اتباع الهوىٰ طريق إلىٰ المذموم، وإن جاء في ضمن المحمود؛ لأنه إذا تبيّن أنه مضاد بوضعه لوضع الشريعة، فحيثما زاحم مقتضاها في العمل كان مخوفًا.

أما أولًا؛ فإنه سبب تعطيل الأوامر وارتكاب النواهي؛ لأنه مضادّ لها.

وأما ثانيًا؛ فإنه إذا اتّبع واعتيد، ربما أَحْدَثَ للنفس ضراوة وأُنْسًا به، حتىٰ يسري معها في أعمالها، ولاسيما وهو مخلوق معها ملصق بها في الأمشاج [يعني: مختلط بالنفس الهوىٰ]، فيكون مسبوقًا بالامتثال الشرعي فيصير سابقًا له، وإذا صار سابقًا له صار العمل الامتثالي تبعًا له وفي حكمه، فبسُرعة ما يصير صاحبه إلىٰ المخالفة، ودليل التجربة حاكمٌ هنا.

● **وأما ثالثًا؛ فإن العامل بمقتضىٰ الامتثال من نتائج عمله الالتذاذ بما هو فيه، والنعيم بما يَجْتَنِيه من ثمرات الفهوم، وانفتاح مغاليق العلوم، وربما أُكرم ببعض الكرامات، أوْ وُضع له القبول في الأرض فانحاش الناس إليه، وحلّقوا عليه، وانتفعوا به، وأمُّوه لأغراضهم المتعلّقة بدنياهم وأخراهم.**

ومنها: أن اتباع الهوىٰ في الأحكام الشرعية مظنّة لأن يحتال بها علىٰ أغراضه فتصير كالآلة المُعدّة لاقتناص أغراضه، كالمُرائي يتخذ الأعمال الصالحة سُلمًا لما في أيدي الناس، وبيان هذا ظاهر، ومن تتبع مآلات اتباع الهوىٰ في الشرعيّات وجد من المفاسد كثيرًا، ولعلّ الفرق الضالة المذكورة في الحديث أصل ابتداعها اتباع أهوائها، دون توخّي مقاصد الشرع». اهـ

يعني: حديث الافتراق علىٰ ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، مثل ما عليه النبي ﷺ وأصحابه، وهو حديث ثابت مشهور معروف.

• هل رأيت يا حصيف يا فطن في الهوىٰ وصفته ومعناه أجمل من هذا الكلام، في المقاصد الشرعية، وبيان مضمونها؟! رحم اللَّه الإمام الشاطبي رحمةً واسعة.

• قال اللَّه تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

قال الحافظ الفقيه المفسّر «عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير» في «تفسير القرآن العظيم» (٧/ ٢٣٣):

«هذه آداب أدّب اللَّه بها عباده المؤمنين فيما يُعاملون به الرسول ﷺ، من التوقير والاحترام والتبجيل والإعظام؛ أي: لا تسارعوا في الأشياء بين يديه؛ أي: قبله، بل كونوا تبعًا له في جميع الأمور.

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عبّاس: ﴿لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾: لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة، ونهىٰ أن تتكلموا بين يدي كلامه.

وقال مجاهد: لا تفتاتوا علىٰ رسول اللَّه ﷺ بشيء حتىٰ يقضي اللَّه علىٰ لسانه.

وقال الضحاك: لا تقضوا أمرًا دون اللَّه ورسوله من شرائع دينكم.

قال الثوري: بقول ولا فعل». اهـ

قلت: فهمُ هذه الآية العظيمة أصل هذا الدين ودعائمه وأركانه ولبُّه وملاكه، وبه يعلم المرء كيف تقام الحجة الرسالية، وبأيّ سببٍ تُدْفَع الموانع ويَستقيم لك هذا الدين الحنيف.

ثم بهذه النقطة السابعة يكتمل البيان بإذن اللَّه في إظهار المراد من هذه الدعامة السابعة بإتمام هذا البلاغ الذي حوىٰ جملة من الشئون العلمية التي

توضح موانع الحجة الرسالية من العالم عطاء السَّليميّ البصري العابد: «بلغنا أنّ الشهوة والهوىٰ يغلبان العلم والعقل والبيان»، وقد قُمت بشرحه كاملًا من خلال ألفاظه ومعانيه، ومضمونه الظاهر والباطن، فإن هذا البلاغ بمثابة قاعدة كلية وأصل شرعي قد برهنت عليه بكل ما أوردته في هذا البلاغ من القرآن والسنة وآثار السلف وشروحات أهل العلم.

روىٰ أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥٧٩٤) عن التابعي العالم عامر الشعبي في قوله تعالىٰ: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨] **قال:**

«بيان للناس من العمىٰ، وهدًىٰ من الضلالة، وموعظة من الجهل».

فإن فتنة الشبهات، وفتنة الشهوات، والهوىٰ، والجهل، ونقص العلم، وضعف البصيرة، وفساد القصد، والنفس الأمّارة بالسوء، وإغواء الشيطان الغرور، والدنيا، وتقديم الرأي علىٰ الشرع، والهوىٰ علىٰ العقل الصحيح السليم، كل ذلك يؤدّي إلىٰ كسر هيبة الحُجَج والبراهين والبيّنات والأدلة والعقل الراجح المستقيم علىٰ الكتاب والسّنّة، وإضعاف كل ذلك في معيّة فتنة الشبهات والشهوات، ومساندة الخذلان وعدم التوفيق.

فلا تحسبَنَّ أو تظنَّن أحدًا بعيدًا عن دائرة الفتنتين وأثرهما وغلبتهما، فإن الأمر جليل عظيم، والخطب كبير جسيم، فمن منّا يخلو من شهوة أو هوىٰ؟!

والأهواء والشهوات كثيرة تترىٰ، بالمئات، لها مآلات ممتدّة ومتفرعة تنبت وتتجذّر وتتفحّل وتستشري وتتوغل وتنتشر، ولها أبعاد وسقطات وزلات وهفوات مدمّرة ومهلكة قاتلة للدين والنفس والقلب والحجة الرسالية إيجابًا وسلبًا، وقد أظهرت لك جملةً مفصلة من عواقب غلبة الأهواء والشهوات، فإن كل فتنة أصْلها من تقديم الآراء علىٰ الشريعة، والهوىٰ علىٰ العقل، وهذان يهدمان الدين كله، ومن ثَمّ يصبح المكلّف في فتن وبلاء وفساد في الدين والدنيا.

• فإذا كان ذلك كذلك وانتهيت في بحثي هذا مما أردت تكميل الفكرة والأطروحة من هذا البحث، كان ما سطّرته تمهيدًا لمسألة البحث المَعْنِيَّة للبيان

والكشف، والتي برهنت عليها بكل هذه الدعامات وتفاصيلها لوضوح الغاية والمراد؛ فإن هذه المسألة الأم هنا هي الفرع العملي الذي أُثْمِرَ من هذا البحث، وإنما أرجأتها إلىٰ هذا المحلّ تحديدًا؛ حتىٰ يتمّ التصور الصحيح لها، ويُفهم المعنىٰ، ويَصْلح الاستخراج عليه والاستنباط، بما سيكون في هذه المسألة، وما يترتب عليها من المفاهيم، وذلك من خلال الاستدلال علىٰ حجّيتها والأدلة الشرعية التي قامت بها، وذلك علىٰ ضوء الدعامات السبع مكتملة بتفاصيلها وكلّيّاتها.

- **الوصل بين ما مرّ من الكتاب وبين المسألة الأم:**

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ ٱلْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص: ٥١].

قال القرطبيّ في «الجامع لأحكام القرآن» (٧/ ١٤٩):

«قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٠]، والجمل لا يلج فلا يدخلونها ألبتة، وهذا دليل قطعي لا يجوز العفو معهم.

وعلىٰ هذا أجمع المسلمون الذين لا يجوز عليهم الخطأ، أن اللَّه ﷻ لا يغفر لهم ولا لأحد منهم؛ **قال القاضي أبو بكر بن الطيب:**

فإن قال قائل: كيف يكون هذا إجماعًا من الأمة؟! وقد زعم قوم من المتكلمين بأن مقلدة اليهود والنصارىٰ وغيرهم من أهل الكفر ليسوا في النار؟!

قيل له: هؤلاء قوم أنكروا أن يكون المقلد كافرًا لشبهة دخلت عليهم، ولم يزعموا أن المقلد كافر، وأنه مع ذلك ليس في النار، والعلم بأن المقلد كافر أو غير كافر طريقة النظر دون التوقيف والخبر». اهـ

قلت: وفيما قاله القرطبي الإمام، يكون في المسألة الأم الكلام.

* * *

المسألة الأمّ في هذا البحث
حكم من عجز عن دَرْك الإسلام فأخطأ السبيل ولم يُصب الحق ثم مات عاجزًا، غير مُسْلِمٍ، ولكن بلا جحود أو عناد أو استكبار أو تكذيب، وبذل الوسع في الوصول ولم يصل فما حاله عند اللَّه في الآخرة؟

قال اللَّه تعالى: ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣].

وفي نهاية هذه الدعامة، وبعدما تقرر عندك ما مضىٰ تفصيله في هذه الدعامات السبع، ذكرت هذه المسألة، ومفادها:

ما حكم من مات علىٰ ملة غير ملة الإسلام وهو جاهل بالإسلام ومعناه وصفته وكنهه وأركانه وأصوله وفروعه وأسسه، ولا يدري عنه الدراية التي تمكنه من الإيمان، ثم مات كافرًا، هل هذا مصيره كمصير كل كافر فهو النار؟ أم له حكم خاص قد يدخله في أهل الفترة، كحال ما مرّ ذكره من صور الدعامة الخامسة، وبمعنىٰ آخر: ما هو الحكم الشرعي في معاند عرف الإسلام وأدرك حقيقته ووعاها وفهمها، فجحد وشرد عن السبيل، ثم هو أيضًا يصد عن سبيل اللَّه ورسوله، ويحارب الإسلام والمسلمين، وآخر عاجز عن إدراك الحق فمات جاهلًا، ولم يتمكن من الوصول إلىٰ الإيمان ولا عرف طريقه لأيّ سبب من الأسباب؟ هل يستويان مثلًا؟

وعليه كانت هذه المسألة دراسة مقارنة بين العجز والجحود، وعدم القدرة والعناد، وهذه المسألة بمثابة الفرع علىٰ الأصل الذي حققته في هذه الدعامات السبع، وبيان ثمارها، وبيان من الذي يعْذر بجهله؟

● **بداية الأمر: من الذي نادى بالتفريق في المسألة بين المعاند والعاجز؟**

أما الأوَّل: فقد قال أبو المحاسن محمد بن علي العلوي الحسيني (ت٧٦٥هـ) في كتابه «التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة» (٤/ ١٠٩٠/ ترجمة ٤٢٩٣):

«عبيد اللَّه بن الحسن بن حصين العنبري البصري القاضي، وثّقه النسائي وغيره.

قال ابن سعد: وَلِيَ قضاء البصرة بعد سَوَّار بن عبد اللَّه وكان ثقة محمودًا، عاقلًا من الرجال، وقال ابن قانع: مات سنة ثمان وستين ومائة». اهـ

وقال الذهبي (ت٧٤٨) في «الميزان» (٣/ ٤٠٢/ ترجمة ٥٣٥٣):

«عُبيد اللَّه بن الحسن العنبري البصري قاضي البصرة، وهو صدوق مقبول، لكن تُكلّم في معتقده ببدعة، وقال ابن القطان: بئس عُبيد اللَّه بالمذهب، علىٰ ما ذكره أحمد بن أبي خيثمة وغيْره.

قلت [يعني الذهبي]: قد خرَّج له مسلم، وقال النسائي: ثقه فقيه، وقال ابن سعد: كان ثقة محمودًا من الرجال». اهـ

وقال ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) في «تقريب التهذيب» (ترجمة ٤٣١١):

«عبيد اللَّه بن الحسن بن أبي الحرّ العنبري البصري قاضيها ثقة فقيه، لكن عابوا عليه مسألة تكافؤ الأدلة، من السابعة...». اهـ

وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٤/ ٨، ٩/ ترجمة ٤٩١٣) فذكر ما مضىٰ ثم قال:

«قال الآجري: قلت لأبي داود: عبيد اللَّه بن الحسن عندك حجة؟ قال: كان فقيهًا.

وقال العجلي: لما مات سَوَّار بن عبيد اللَّه؛ طلبوا عبيد اللَّه بن الحسن فهرب [يعني: من القضاء] ثم استقضىٰ، وقال أبو حنيفة عن محمد بن سلام

قال: أتىٰ رجل عبيد اللَّه بن الحسن فقال: كنّا عند الأمير محمد بن سلمان فذكرت كل الجميل إلّا المزاح، فقال: إني لأَمزَح وما أقول إلّا الحق.

وقال ابن مهدي: كُنّا في جنازة فسألته عن مسألة فغلط فيها فقلت له: أصلحك اللَّه، أتقول فيه كذا وكذا؟ فأطرق ساعة، ثم رفع رأسه فقال: إذًا أرجع وأنا صاغر؛ لأن أكون ذَنَبًا في الحق أحب إليَّ من أكون رأسًا في الباطل.

وذكره ابن حبّان في «الثقات» وقال: من سادات أهل البصرة فقهًا وعلمًا.

قال ابن أبي خيثمة: أخبرني سليمان بن أبي شيخ قال: كان عبيد اللَّه بن الحسن اتّهم بأمر عظيم، ورُوي عنه كلام ردي، يعني قوله: كل مجتهد مصيب؛ ونقل محمد بن إسماعيل الأزْدي في «ثقاته» أنه رجع عن المسألة التي ذُكرت عنه لما تبيّن له الصواب، واللَّه أعلم. [يعني: مسألة التصويب].

وقال ابن قتيبة في «اختلاف الحديث»: لِمَ نصير إلىٰ عبيد اللَّه بن الحسن العنبري فنهجم عليه من قبيح مذهبه وشدّة تناقض قوله، علىٰ ما هو أوْلىٰ مما أنكره؟!؛ وذلك أنه كان يقول: إن القرآن يدل علىٰ الاختلاف، فالقول بالقدر صحيح، والقول بالإجبار صحيح، ولهما أصل في الكتاب، فمن قال بهذا فهو مصيب، ومن قال بهذا فهو مصيب، وهؤلاء قوم عظّموا اللَّه، وهؤلاء قوم نزّهوا اللَّه، وكان يقول في قتال عليٍّ لطلحة والزبير وقتالهما: إياه كان للَّه طاعة». اهـ

وعليه، فالعنبري قاضي البصرة فقيه ثبْت ثقة، وثّقه النسائي، وابن سعد، وعبد الرحمن بن مهدي، والعجلي، وابن قتيبة، وقد روىٰ البخاري في «صحيحه» (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص أنه سمع رسول اللَّه ﷺ قال: «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر**»، وهذا علىٰ مجتهدي أهل الإسلام فحسب بلا مرية.

فهذا حديث في «الصحيحين» ثابت لا مرية فيه سندًا ومتنًا وفهمًا ومعنًىٰ وفقهًا، فإن الحق في نفس الأمر واحد، علمه من علمه وجهله من جهله وأخطأه مَنْ أخطأه، فليس كل مجتهد مصيبًا بل هناك المصيبُ وهناك المخطئ، ولذلك

أخذوا ذلك عليه، علىٰ القول الراجح بالدليل في هذه المسألة، ولكن أصل المقالة هنا لا في التصويب لأنهم أنكروا عليه هذا وقبلوا منه ما كتبت عليه المقالة، فالجهة منفكّة إذن وسيأتي كلام الزركشي مفصلًا، أما تصويب الكافر علىٰ دينه فهو الضلال بعينه.

أما الثاني: فقد قال الذهبيّ في «ميزان الاعتدال» (ترجمة ٦٣٣٣) (٤/ ١٦٧):

«عمر بن بحر الجاحظ صاحب التصانيف، روىٰ عنه أبو بكر بن أبي داود فيما قيل. قال ثعلب: ليس بثقة ولا مأمون، قلت: وكان من أئمة البدع». اهـ

ثم ترجم له ابن حجر في «لسان الميزان» (٥/ ٣٤٢-٣٤٥/ ترجمة ٦٣٢٩)، فذكر ما ترجمه الذهبي في «الميزان»، فقال ابن حجر:

«. . . . فسبحان من أضله علىٰ علم. . . قال المسعودي: ولا يعلم أحد من الرواة وأهل العلم أكثر كتبًا منه. . . وقال الخطابيّ: هو مغموص في دينه . . . [عين: مُحْتَقَر]، وذكر أبو الفرج الأصبهاني أنه كان يُرْمَىٰ بالزندقة. . . . قال ابن قتيبة في «اختلاف الحديث»: . . . وهو مع هذا أكذب الأمة وأوضعهم لحديث وأنصرهم للباطل. . . .

وقال ابن حزم في «الملل والنحل»: كان أحد المُجّان الضلال غلب عليه الهزل، ومع ذلك فإنّا ما رأينا في كتبه تعمّد كذبة يوردها مثبتًا لها، وإن كان كثير الإيراد لكذب غيره. . . وقال ثعلب: كان كذَّابًا علىٰ اللَّه ورسوله وعلىٰ الناس». اهـ

ثم قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١١-١٤) ترجمة (١٩٤٧) فوصفه بالعلْم:

«الجاحظ العلامة المُتَبَحِّر ذُو الفنون أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب المعتزلي (ت٢٥٠ أو ٢٥٥هـ) صاحب التصانيف، كان ماجنًا قليل الدين له نوادر. . . .

قلت [يعني الذهبي]: كان من بُحُور العلم، وتصانيفه كثيرة جدًّا، قيل: لم

يقع بيده كتاب قط إلا استوفَىٰ قراءته، حتىٰ إنه كان يكتري دكاكين الكُتبيِّين ويبيت فيها للمطالعة . . . وتلطّخه بغير بدعة واضح، ولكنه إخباريّ علّامة صاحب فنون وأدب باهر وذكاء بيّن عفا اللَّه عنه». اهـ، هذا كل ما قيل فيه سلبًا وإيجابًا.

هذا حال الهالك الجاحظ، وإنما تناولت كلامه وترجمته؛ أولًا: لبيان أمره البدعيّ، وثانيًا: للاضطرار البحثي والصنعة التأليفية من باب قاعدة: «**ما أبيح للضرورة يقدَّر بقدرها**»، وأيضًا، فإن كل الأصوليين الذين تكلموا في هذه المسألة ذكروا الجاحظ بلا استثناء؛ فكان لابد من ذكره حتىٰ شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «المُسوَّدة في أصول الفقه» (ص: ٤٠٣- ٤٠٤)، وابن قدامة صاحب «المغني»، وابن دقيق العيد، والقاضي عياض، وإمام الأصوليين الزركشي، والغزالي، والجويني، والآمدي، والشوكاني، وغيرهم، ثم إن أصل هذه المسألة، ترجع إلىٰ العنبريّ، وأخذها منه الجاحظ بعد موته بكثير، وعلىٰ هذا أُعوّل.

وفي هذا السياق لا يعنينا مُجون الجاحظ وبدعته، وعلمْتَ أن أهل العلم وصفوه بكون عالمًا، حتىٰ قال الذهبيّ هذا، قال: «الجاحظ العلامة المتبحِّر ذو الفنون»، وكل الأصوليين اعتبروا له ذلك، ونحن لا نعرّج علىٰ قول المبتدعة -وهذ الأصل- إلا إن لزم الأمر فحسب. ولقد قال قولة أنكرها العلماء، وعند التحقيق سيثبت صحة قوله؛ لإنهم قالوا: إن مذهبه في المسألة أهون من قول العنبري؛ لأن الجاحظ لم يقل بالتصويب، بل قال: إن الحق واحد في كل مسائل الشريعة، وهو الحق.

- **جملة من النقولات في المسألة ثم التعليق عليها:**

قال أبو حامد الغزالي الشافعي في كتابه «المستصفىٰ من علم الأصول» (٢/ ٣٥٩-٣٦١):

«**مسألة**: ذهب الجاحظ إلىٰ أن مخالفة ملّة الإسلام من اليهود والنصارىٰ والدهرية، إن كان معاندًا فهو آثم، وإن نظر فعجز عن درك الحق فهو معذور غير

آثم، وإن لم ينظر من حيث لم يعرف وجود النظر فهو أيضًا معذور، وإنما المعذّب هو المعاند فقط؛ لأن اللَّه لا يكلف نفسًا إلّا وسعها، وهؤلاء قد عجزوا عن درك الحق ولزموا عقائدهم خوفًا من اللَّه تعالىٰ، إذْ اسْتد عليهم طريق المعرفة.

[**قال الغزالي**:] والذي ذكره الجاحظ ليس بمحال عقلًا لو ورد به الشرع وهو جائز، ولو ورد التعبّد كذلك لوقع، ولكن الواقع خلاف هذا فهو باطل بأدلة سمعية ضرورية؛ فإنّا كما نعرف أن النبيّ ﷺ أمر بالصلاة والزكاة ضرورة، فيعلم أيضًا ضرورة أنه أمر اليهود والنصارىٰ بالإيمان به واتّباعه وذمّهم علىٰ إصرارهم علىٰ عقائدهم، ولذلك قاتل جميعهم، وكان يكشف عن مؤتزر من بلغ منهم [يعني: يهود بني قريظة]، ويعلم قطعًا أن المعاند مما يقل، وإنّما الأكثر المقلّدة الذين اعتقدوا دين آبائهم، ولم يعرفوا معجزة الرسول عليه السلام وصدقه والآيات الدالة في القرآن علىٰ هذا لا تُحْصَىٰ، كقوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [فصلت: ٢٧]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ﴾ [فصلت: ٢٣]، وقوله تعالىٰ: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية: ٢٤]، وقوله: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ [المجادلة: ١٨]، وقوله تعالىٰ: ﴿فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [البقرة: ١٠]؛ أي: شكّ.

وعلىٰ الجملة، ذمّ اللَّهُ تعالىٰ والرسولُ عليه السلام المكذّبين من الكفّار مما لا ينحصر في الكتاب والسنة. [**قلت**: والعاجز الجاهل ليس بكذّاب].

وأما قوله: كيف يكلفهم ما لا يطيقون، قلنا: نعم ضرورةً أنه كلّفهم، أما أنهم يطيقون أو لا يطيقون، فلننظر فيه، بل نبّه اللَّه تعالىٰ علىٰ أنه أقدرهم عليه بما رزقهم من العقل ونَصَبَ من الأدلة وبَعَثَ من الرسل المؤيدين بالمعجزات الذين نبّهوا العقول وحرّكوا دواعي النظر؛ حتىٰ لم يبق علىٰ اللَّه لأحدٍ حجة بعد الرسل. ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥].

مسألة: ذهب عُبيد اللَّه بن الحسن العنبري إلىٰ أن كل مجتهد مصيب في العقليّات كما في الفروع، فنقول له: إن أردت أنهم لم يؤمروا إلّا بما هم عليه

ومنتهىٰ مقدورهم في الطلب فهذا غير محال عقلًا، ولكنه باطل إجماعًا وشرعًا كما سبق رده علىٰ الجاحظ.

وإن عنيت أن ما اعتقده فهو علىٰ ما اعتقد فنقول: كيف يكون قِدَم العالم وحدوثه حقًّا، وإثبات الصانع -وهو اللَّه تعالىٰ- ونفيه حقًّا، وتصديق الرسول وتكذيبه حقًّا، وليست هذه الأوصاف وَضْعِيَّة كالأحكام الشرعية، إذْ يجوز أن يكون الشيء حرامًا علىٰ زيدٍ حلالًا لعمرٍو إذا وضع كذلك، أما الأمور الذاتية فلا تتبع الاعتقاد بل الاعتقاد يتبعها؛ فهذا المذهب شرّ من مذهب الجاحظ، فإنه أقرّ بأنّ المصيب واحد، ولكن جعل المخطئ معذورًا؛ بل هو شرّ من مذهب السوفسطائية؛ لأنهم نفوا حقائق الأشياء، وهذا قد أثبت الحقائق فجعلها تابعة للاعتقادات، فهذا أيضًا لو ورد به الشرع لكان محالًا، بخلاف الجاحظ، وقد استبشع إخوانه من المعتزلة هذا المذهب فأنكروه وأوّلوه وقالوا: أراد اختلاف المسلمين في المسائل الكلامية التي لا يلزم فيها تكفير... وإن أراد أن المُصيب واحد ولكن المخطئ معذور غير آثم، فهذا ليس بمحال، لكنه باطل بدليل الشرع واتفاق سلف الأمة علىٰ ذم المبتدعة ومهاجرتهم وقطع الصحبة معهم، وتشديد الإنكار عليهم، مع ترك التشديد علىٰ المخالفين في مسائل الفرائض -المواريث- وفروع الفقه، فهذا من حيث الشرع دليل قاطع وتحقيقه:

أن اعتقاد الشيء علىٰ خلاف ما هو به جهل، والجهل علىٰ اللَّه حرام مذموم، والجهل بجواز رؤية اللَّه تعالىٰ وقِدَم كلامه الذي هو صفته، وشمول إرادته المعاصي وشمول قدرته بجميع الحوادث، كل ذلك جهل باللَّه والجهل بدين اللَّه، فينبغي أن يكون حرامًا، ومهما كان الحق في نفسه واحدًا متعيّنًا، كان أحدهما معتقدًا للشيء علىٰ خلاف ما هو عليه فكان جاهلًا...

فإن قيل: إنما يأثم بالجهل فيما يقدر فيه علىٰ العلم ويظهر عليه الدليل؛ والأدلة غامضة، والشبهات في هذه المسائل متعارضة. **قلنا**: وكذلك في مسألة حدوث العالم وإثبات النبوّات وتمييز المعجزة عن السحر ففيها أدلة غامضة، ولكنه لم ينْته الغموض إلىٰ حدّ لا يمكن فيه تمييز الشبهة عن الدليل، فكذلك في

هذه المسألة عندنا أدلة قاطعة علىٰ الحق، ولو تُصوِّرَتْ مسألةٌ لا دليل عليها، لكنَّا نسلّم أنه لا تكليف علىٰ الخلق فيها». اهـ

هذا آخر ما قاله الغزالي في كلام الجاحظ والعنبريّ، وسيأتي في «البحر المحيط» للزركشي أن الغزالي قال بقول العنبري والجاحظ من غير تصويب؛ بل قال بقصر القول علىٰ المعاند، ورجع عن قوله.

• **وقال الآمدي في «الإحكام في أصول الأحكام» (٤/ ٢١٥ وما بعدها) وكان حنبليًّا ثم صار شافعيًّا:**

«**المسألة الثالثة**: مذهب الجمهور من المسلمين أنه ليس كل مجتهد في العقليّات مُصيبًا، وأن الإثم غير محطوط علىٰ مخالف ملة الإسلام سواء نظر وعجز عن معرفة الحق أم لم ينظر.

وقال الجاحظ من المعتزلة وعبيد اللَّه بن الحسن العنبري بحَطِّ الإثم عن مخالف ملة الإسلام إذا نظر واجتهد فأدَّاه إلىٰ معتقده وأنه معذور، بخلاف المعاند [فذكر مثل ما ذكره الغزالي وأدلة الجمهور ثم قال:]

فإن قيل: أما الآية الأولىٰ: ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ فَوَيۡلٞ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [ص: ٢٧]، فغاية ما فيها ذمّ الكفار، وذلك غير متحقق في محل النزاع؛ لأن الكفر في اللغة مأخوذ من الستر والتغطية، ومنه يقال لليل: كافر؛ لأنه ساتر للحوادث، وللحارث كافر؛ لستره الحَبّ، وذلك غير متصوّر إلّا في حق المعاند العارف بالدليل مع إنكاره لمقتضاه، كيف وأنه يجب حمل هذه الآية والآيتين بعدها: ﴿وَذَٰلِكُمۡ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمۡ أَرۡدَىٰكُمۡ﴾ [فصلت: ٢٣]، ﴿وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍۚ أَلَآ إِنَّهُمۡ هُمُ ٱلۡكَٰذِبُونَ﴾ [المجادلة: ١٨]، الحمل علىٰ المعانِدِ دُون غيره جمعًا بينه وبين ما سنذكره من الدليل.

وأما ما ذكرتموه من قتل النبيّ ﷺ الكفّار؛ فلا نسلم أنه كان علىٰ ما اعتقدوه عن اجتهادهم؛ بل علىٰ إصرارهم علىٰ ذلك وإهمالهم لترك البحث عمّا دعوا إليه والكشف عنه مع إمكانه.

وأما الإجماع؛ فلا يمكن الاستدلال به في محل الخلاف، كيف وأنه يمكن حمل فعل الإجماع علىٰ ما حمل عليه فعل النبيّ ﷺ.

• **ودليل هذه التأويلات**: أن تكليفهم باعتقاد نقيض معتقدهم الذي أدّىٰ إليه اجتهادهم واستفرغوا الوسع فيه تكليف بما لا يطاق وهو مُمتنع للنص والمعقول:

أما النص؛ فقوله تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وأما المعقول؛ فهو أن اللَّه تعالىٰ رؤوف بعباده رحيم لهم؛ فلا يليق به تعذيبهم علىٰ ما لا قدرة لهم عليه [**قلت**: يقصدون حديث «الصحيحين» عن رب العزة: «**إن رحمتي تغلب غضبي**»، وفي رواية: «**تسبق غضبي**» البخاري (٧٤٠٤)، ومسلم (٢٧٥١)]، ولهذا كان الإثم مرتفعًا عن المجتهدين في الأحكام الشرعية، مع اختلاف اعتقاداتهم فيها بناء علىٰ اجتهاداتهم المؤديّة إليها.

[**قال الآمدي**:] والجواب عمّا ذكروه علىٰ الآية: أنه خلاف الإجماع في صحة إطلاق اسم الكافر علىٰ من اعتقد نقيض الحق، وإن كان عن اجتهاد، وقولهم: إن الكفر في اللغة مأخوذ من التغطية مُسَلّم، ولكن لا نسلّم انتفاء التغطية فيما نحن فيه؛ وذلك لأنه باعتقاده لنقيض الحق بناء علىٰ اجتهاد مُغط للحق وهو غير متوقف علىٰ علمه بذلك.

وما ذكروه من التأويل؛ ففيه ترك الظاهر بغير دليل، وما يذكرونه من الدليل؛ فسيأتي الكلام عليه.

وما ذكروه من السنة فبعيد أيضًا، وذلك لأنه إن تعذّر قتلهم وذمّهم علىٰ ما كانوا قد اعتقدوه عن اجتهادهم واستفراغ وسعهم؛ فهو لازم أيضًا علىٰ تعذّر قتلهم وذمهم علىٰ عدم تصديقه فيما دعاهم إليه؛ لأن الكلام إنما هو مفروض فيمن أفرغ وسعه وبذل جهده في التوصل إلىٰ معرفة ما دعاه النبي ﷺ إليه وتعذّر الوصول إليه». اهـ

قلت: ذكر العنبري والجاحظ ومن معهم عند قوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟

﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [ص: ٢٧]، فقالوا: غاية ما فيها ذم الكفّار، وذلك غير متحقق في محل النزاع، فاعترض الآمدي وقال: هذا خلاف الإجماع.

أقول: ليس كذلك، ثم نُحدّد موطن النزاع، فما هو الإجماع الذي ذكره الغزالي ثم الآمدي؟! أرادوا لا فرق بين الجاحد المعاند وبين العاجز، وهذا ليس فيه ما قلتم، ونفس الغزالي -كما سيأتي- قال في قوله الثاني: إن العاجز معذور، فليس في المسألة إجماع، وإنما الإجماع علىٰ المعاند الجاحد فحسب.

ثم الآية ليست علىٰ ما قلتم:

قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (١٥/ ١٤٢):

«قوله: ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾؛ أي: حسبان الذين كفروا أن اللَّه خالقهما باطلًا ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ ثم وبّخهم». اهـ، وإن كانت العبرة بعموم اللفظ.

وقال ابن كثير في «تفسيره» (٧/ ٣٨):

«أي: الذين لا يرون بعثًا ولا معادًا وإنما يعتقدون هذه الدار فقط ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنَ ٱلنَّارِ﴾؛ أي: ويل لهم يوم معادهم ونشورهم من النار المعدّة لهم». اهـ

هذا موطن النزاع: يعني من قال بهذا الظن الكاذب جحودًا وعنادًا واستكبارًا بعدما جاءهم الحق وعلموا وأقيمت عليهم الحجة، فهذا نعم، أما العاجز، فمن أين لكم الاستدلال بالآية علىٰ ما قلتم؟ فإن العاجز جاهل وغير قادر علىٰ سماع الحق والفهم، كما فصَّلت في الدعامة الأولىٰ والثالثة فارجع إليهما.

وكذلك الآيات الأخرىٰ كلها ليست في محل النزاع، ولا إجماع، فماذا بعد إلا قول من فرق بين الجاحد والعاجز؟!

وقال القرطبي في «جامعه» (١٥/ ٢٥٦):

«قوله تعالىٰ: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ﴾ قال قتادة: الظن هنا بمعنىٰ العلم، وقال الحسن البصري: إن قومًا ألهتهم الأماني حتىٰ خرجوا من الدنيا وما لهم حسنة ويقول أحدهم: إنّي أحسن الظنّ بربّي، وكذب؛ ولو أحسن

الظنّ لأحسن العمل، وتلا قول اللَّه تعالىٰ: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٣].

وقال عمر بن الخطّاب في هذه الآية: هؤلاء قوم كانوا يدمنون المعاصي لا يتوبون منها ويتكلمون علىٰ المغفرة، حتىٰ خرجوا من الدنيا مفاليس، ثم قرأ الآية». اهـ

فإذن هذه الآيات التي استدلوا بها علىٰ الإجماع، كلها علىٰ المعاند الجاحد الفاسق العاصي الذي عَلِمَ وفهم وأدرك ووعىٰ ثم جحد واستكبر، فهذه الآيات لا تكون ألبتّة في العاجز غير القادر، وهما ليسا بمكلّفين حينئذٍ بهذه الحالة، فهذا هو القول الذي يناسب الإجماع والآيات لا غير ذلك، وسيأتي مزيد بسط من كلام الآمدي.

ولقد أشار شيخ المفسّرين ابن جرير الطبري في تفسيره «جامع البيان في تأويل آي القرآن» (٨/ ١٦٥)، عند قوله تعالىٰ من سورة الأعراف: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ ۚ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٠] فقال:

«هذا من أبين الدلاة علىٰ خطأ قول من زعم أن اللَّه لا يعذّب أحدًا علىٰ معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها، إلّا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها؛ فيتركها عنادًا منه لربّه فيها؛ لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضلّ وهو يحسب أنه هادٍ، وفريق الهدىٰ فرق، وقد فرّق اللَّه بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية». اهـ

قلت: هذا من أجود ما يُستدل به في هذه المسألة علىٰ الفرق بين المعاند الجاحد المستكبر البهوت، وبين العاجز الجاهل للحكم، فرقٌ بين الهداية والضلالة، كما ذكرت ذلك مفصّلًا من كلام ابن القيم في «إغاثة اللهفان» كما في النقطة السادسة من الدعامة السابعة، وأنا أرىٰ قول الإمام الطبري مثل قولي، وهذا قول شيخ المفسرين، بل لما شرح ابن كثير هذه الآية، ما قال فيها إلا ما

نقله من الطبري في «تفسيره»، فنقل هذا الكلام برمّته كما نقلته أنا هنا.

وكذلك قال الشوكاني في تفسيره «فتح القدير» (٢/ ٢٨١) عند نفس الآية فقال:

«قوله: ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ تعليل لقوله: ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَـٰلَةُ﴾؛ أي: ذلك بسبب أنهم أطاعوا الشياطين في معصية اللَّه، ومع هذا فإنهم ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾، ولم يعترفوا علىٰ أنفسهم بالضلالة، وهذا أشدّ في تمرّدهم وعنادهم». اهـ

فإذن هناك فرق.

وقال السعدي في «تفسيره» عند نفس الآية (ص ٢٨٧):

«وفيه دليل علىٰ أن الهداية بفضل اللَّه ومنّته، وأن الضلالة بخذلانه للعبد إذا تولّىٰ -بجهله وظلمه- الشيطان، وتسبب لنفسه بالضلال، وأن من حسب أنه مهتد وهو ضال، أنه لا عذر له؛ لأنه متمكن من الهدىٰ، وإنما أتاه حسبانه من ظلمه بترك الطريق الموصل إلىٰ الهدىٰ». اهـ **قلت**: ارجع إلى (ص٨٢) في الهدى والضلال.

قلت: وقوله: «لأنه متمكن من الهدىٰ» دليل علىٰ أنه معاند جاحد مستكبر علىٰ اللَّه ورسوله، بعكس الجاهل العاجز، فهناك فرق.

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [إبراهيم: ٤].

قال القرطبي في «جامعه» (٩/ ٢٣٩، ٢٤٠) عند تفسير هذه الآية:

«قوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ﴾؛ أي: قبلك يا محمد ﴿إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾؛ أي: بلغتهم ليبيّنوا لهم أمر دينهم ﴿فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾، وهو مستأنف وليس بمعطوف علىٰ ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾؛ لأن الإرسال إنما وقع للتبيين لا للإضلال، ويجوز النصب في ﴿يُضِلُّ﴾؛ لأن الإرسال ليس سببًا

للإضلال، فيكون كقوله: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، وإنما صار الإرسال سببًا للإضلال؛ لأنهم كفروا به لما جاءهم، فصار كأنه سبب كفرهم». اهـ

قلت: ومثله قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩] فماذا بعد؟

فإذن، الأمر قائم برمّته علىٰ صحة الفهم وتصور الدلالات الصحيحة للكتاب والسنة والإجماع وتحرير مواطن النزاع، حتىٰ يستقيم الاستنباط والاستخراج علىٰ حسن القريحة والاستدلال.

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ ۚ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾ [المجادلة: ١٨].

قال القرطبي في «جامعه» (١٧/ ٢٢٣):

قوله: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ بإنكارهم وحلفهم». اهـ

فهؤلاء جاحدون منكرون، فماذا بعد؟ فنص الآية ليست في العاجز الجاهل بل في المعاند المستكبر، فكل الآيات ظاهرها علىٰ المعاند لا العاجز، فأنَّىٰ لهم بما قالوا؟ فالقول قول العنبري والجاحظ ومن قال بقولهما من أهل السنة كما سيأتي آنفًا بإذن اللَّه.

وكذلك قولهم في السّنة -علىٰ ما ذكر- إنما هو في المعاند، لا العاجز.

ثم أكمل الآمدي فقال:

«وما ذكروه في امتناع التمسك بالإجماع في محل الخلاف إنما يصح فيما كان من الإجماع بعد الخلاف أو حال الخلاف؟

وأما الإجماع السابق علىٰ الخلاف؛ فهو حجة علىٰ المخالف، وقد بيّنَّا سبقه». اهـ

- **بيان تفصيل القول في كلام الآمدي والغزالي ورجوع الأخير عن قوله:**

- **قلت**: وما قاله الآمدي لا خلاف عليه وهو معلوم معتبر، غير أن ذلك ليس هو موطن النزاع، وأما موطن النزاع فهو المعنىٰ المراد من الآيات المذكورة

ودلالاتها؛ ووجه ذلك: أن الآيات علىٰ الذين كفروا، والكفر يكون بعد إقامة الحجة وبيان المحجّة، وفهم المعنىٰ، ومعرفة المقصود، وبيان ذلك؛ لأن البيّنة عند أهل اللغة: كل ما ظهر به الحق وانكشف وأُدْرك معناه، فإن حدث ذلك رتَّبْنَا الحكم علىٰ الخصم، أما من لم يفهم ولا يدرك فكيف نقول عليه إنه كافر، هذا موطن النزاع الذي كتبت به كتابي «**قيام الحجة الرسالية وموانعُها وضوابط العذر بالجهل**»، وفصّلت فيه القول باستفاضة كما مرَّ.

- **قال الإمام ابن القيم في «إعلام الموقعين عن ربّ العالمين» (١/ ١٤):**

«قال الشافعي قدّس اللَّه تعالىٰ روحه: أجمع المسلمون علىٰ أن من استبانت له سنة رسول اللَّه ﷺ لم يكن له أن يَدَعها لقول أحد من الناس.

قال أبو عمر بن عبد البرّ: أجمع الناس علىٰ أن المقلّد ليس معدودًا من أهل العلم، وأنّ العلم معرفة الحقّ بدليله. [قال ابن القيم:]

وهذا كما قال أبو عمر رَحِمَهُ اللَّهُ، فإن الناس لا يختلفون أن العلم هو المعرفة الحاصلة عن الدليل، وأما ما دون الدليل فإنما هو التقليد». اهـ

قلت: هذا هو الكشف والإيضاح والاستبانة؛ فقول الشافعي الإمام: «من استبانت له سنة رسول اللَّه»، والاستبانة الكشف والإيضاح والمعرفة والفهم والتصور الصحيح في قلب المكلّف وعقله وفكره وبصيرته.

وقول الإمام ابن عبد البرّ: «أن العلم معرفة الحق بدليله»، فالمعرفة الفهم والإدراك، وبيان القصد وإصابته والإلمام به عقلًا وقلبًا وتصديقًا، وحال الناس في يوم الناس هذا، في بُعْدٍ تام عن اللغة العربية، وجهل عظيم بالشريعة، وبما لا يسع المسلم جهله، ورفع العلم ونزول الجهل، وغياب الوازع الديني، وقلة الوعي وندرة الإدراك والبصيرة، كما فصّلت ذلك في الدعامات السبع.

قال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ٧٨، ٧٩):

«البيّنة في كلام اللَّه ورسوله وكلام الصحابة: اسم لكل ما يتبيّن به الحق، فهي أعمّ من البينة في اصطلاح الفقهاء، حيث خصّوها بالشاهدين أو الشاهد

واليمين، ولا حجر في الاصطلاح ما لم يتضمّن حمل كلام اللَّه ورسوله عليه؛ فيقع بذلك الغلط في فهم النصوص وحملها علىٰ غير مراد المتكلم به». اهـ

• **ثم قال الآمدي:**

«قولهم: إن ذلك يُفضي للتكليف بما لا يطاق، لا نسلّم ذلك؛ فإن الوصول إلىٰ معرفة الحق ممكن بالأدلة المنصوبة عليه ووجود العقل الهادي، وغايته امتناع الوقوع باعتبار أمر خارج؛ وذلك لا يمنع التكليف به، وإنما يمتنع من التكليف بما لا يكون ممكنًا في نفسه، كما سبق تقريره في موضعه». اهـ

قلت: علّق الدكتور عبد الرزاق عفيفي محقق «الإحكام في أصول الأحكام» فقال هنا:

«أي: لم يكن كفرهم لشبهة في الأدلة، ولا لخروجها عن مستوىٰ تفكيرهم؛ فإنها أعلام علىٰ الحق واضحة الدلالة عليه، لم تتجاوز دائرة عقولهم، وإنما كفروا استكبارًا وعُلُوًّا في الأرض وحسدًا من عند أنفسهم من بعد ما تبيّن لهم الحق، أو اتباعًا للهوىٰ واندفاعًا وراء العصبية الجاهلية، أو تقليدًا للآباء وإذعانًا للسادة الوجهاء: قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤]... إلىٰ مثل ذلك مما يدل علىٰ وضوح الدعوة وحال الدعاة إلىٰ الحق، وعلىٰ موقف خصومهم الجائر منهم ومن دعوتهم». اهـ

قلت: فقد أقرّ الدكتور عبد الرزاق أنهم كفروا استكبارًا وعلوًّا في الأرض.

فالذي ذكره الآمدي والدكتور عبد الرزاق عفيفي، لا مرية فيه، إذْ هذه الشريعة المتكاملة التامة أعلام منصوبة ومنارات دالة علىٰ الحق المبين، وليس هذا محل النزاع، إذْ النزاع حقًّا هو: أن أصل المسألة قائمة علىٰ الفرق بين من علم وفهم وأدرك هذه العلامات المنصوبة ثم جحد وعاند واستكبر وأعرض، فهذا هالك، كما قال تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧]، وبين الجاهل الذي هو فعلًا لم تكتمل فيه شروط التكليف، من معرفة الذي كُلّف به وعلمه، ثم فهم ما عرف، ثم قدر عليه، وهو في الشروط

الثلاثة عاجز عن الإدراك، ومن ثَم لم تقم عليه الحجة الرسالية، فَبَوْن بينهما كبَيْن الأرض والسماء.

وعليه، فإن ما أقاموا عليه أدلتهم وحجّتهم ليس هو موطن النزاع، فإن عُلم ذلك انفضّ الأمر؛ لذلك قال الدكتور عفيفي: بأنهم كفروا استكبارًا وعنادًا وحسدًا وعلوًّا، والحمد للَّه علىٰ البيان والكشف.

وذكر الإمام الزركشي في موسوعته في أصول الفقه حقًّا «البحر المحيط في أصول الفقه» (٦/ ٢٣٦ وما بعدها) فذكر المسألة بأقوالها المختلفة وبيّن فيها الراجح من المرجوح، فذكر قول العنبري والجاحظ وقال بقول الغزالي والآمدي وغيرهم ثم قال:

«وهذا أحد المنقولات عنه.

قال القاضي في «مختصر التقريب»: اختلفت الرواية عن العنبري فقال في أشهر الروايتين: إنما أُصوّب كل مجتهد في الدين تجمعهم الملّة، وأما الكفرة فلا يصوّبون، وغالىٰ بعض الرواة عنه فصوّب الكافرين المجتهدين دون الراكنين إلىٰ البدعة... [فذكر ما ذكره الغزالي والآمدي].

• **وقال القاضي عياض في «الشفاء»**: ذهب العنبري إلىٰ تصويب أقوال المجتهدين في أصول الدين فيما كان عُرْضَة للتأويل، وحكىٰ القاضي ابن الباقلّاني مثله عن داود بن عليّ الأصفهاني، وحكىٰ قوم عنهما أنهما قالا ذلك فيمن علم اللَّه من حاله استفراغ الوسع في طلب الحق من أهل ملّتنا وغيرهم، وقال الجاحظ نحو هذا القول، وتمامه: في أن كثيرًا من العامة والنساء والبُلْه مقلدة النصارىٰ واليهود وغيرهم، لا حجة للَّه تعالىٰ عليهم [يقصد أن اللَّه عذرهم بجهلهم]؛ إذ لم يكن لهم طباع يمكن معها الاستدلال، ونحا الغزالي قريبًا من هذا المنحىٰ في كتابه «التفرقة بين الإسلام والزندقة»، والذي أشار إليه هو قوله: «إن من لم تبلغه الدعوة من نصارىٰ الروم أو الترك أنهم معذورون»، وليس فيه تصويبهم، والكلام إنما هو فيمن بلغته الدعوة وعاند». اهـ

قلت: فأقرّ الغزالي أن العاجز معذور، فظهر الفرق بينه وبين المعاند.

هذا القول الثاني للغزالي في المسألة، وقد وافق الغزاليُّ العنبريَّ والجاحظ في قولهما، من غير التصويب، وهذا يُبيّن المقصود الذي أراده الغزالي بالإجماع.

- **ثم قال الزركشي:**

«وقال ابن دقيق العيد: ما نقل عن العنبري والجاحظ إن أرادا أن كل واحد من المجتهدين مصيب لما في نفس الأمر فهو باطل قطعًا؛ لأن الحق في نفس الأمر في جهة واحدة، والمتفاضلان لا يكونان حقَّين في نفس الأمر.

وإن أريد به من بذل الوسع ولم يقصّر في الأصوليات أنه يكون معذورًا غير معاقب فهو أقرب وجهًا لكونه نظريًّا، ولأنه قد يعتقد فيه أنه لو عُوقب وكُلف بعد استفراغه غاية الجهد لزمه تكليف ما لا يطاق». اهـ

قلت: وهذا إقرار من ابن دقيق العيد علىٰ الفرق بين العاجز والمعاند، وأن الإجماع الذي نقله الآمدي والغزالي المذكور ليس في محل النزاع، فإنما هو علىٰ المعاند المستكبر فحسب، وهذا الذي أقرّه الغزالي آنفًا، فثبت المطلوب وأنه لا إجماع في المسألة والحمد للَّه، وذلك لأن الجميع كانت حُجتهم في الإجماع فانتفىٰ.

فظهر من كلام الغزالي في كتابه «التفرقة» أنه حمل قول الجاحظ والعنبري علىٰ الكافر المعاند الجاحد الذي علم الحق ورفضه واستكبر، وهذا معناه تقرير مسألة البحث، وأن الأدلة التي ساقها الخصوم من الآيات القرآنية والأحاديث ليست في محل النزاع، وأن المسألة خلاف شكلي، والكلام علىٰ المعاند فحسب، وإنما النزاع في التصويب وهو باطل قطعًا، وهذا يُبيّن لكم أهمية الكلام في الفهم والبيان الذي تُقام به الحجة الرسالية، لاسيما في معنىٰ البيّنة والإجماعين المنقولين عن الشافعي وابن عبد البر، اللَّذَيْن نقلهما ابن القيم في «إعلام الموقعين» كما مرَّ قريبًا.

ولقد نقل الشوكاني المسألة في «إرشاد الفحول إلىٰ تحقيق الحق من علم الأصول» (٢/ ١٠٦٠-١٠٦٤)، وذكر ما ذكرته في كلام الزركشي آنفًا، وهو نفس كلام الزركشي تمامًا، وقد أقرّ الشوكاني كلام الغزالي، والزركشي، وابن دقيق العيد، وداود الظاهري، والعنبري، والجاحظ.

• ولقد تكلّم الإمام أبو محمد في كتابه «روضة الناظر وجنّة المناظر» (٢/ ٣٥٠)، وهو كتاب مهم في أصول الفقه الحنبلي، وهو تلخيص لكتاب «المستصفىٰ» للغزالي، وشرحه نجم الدين الطوفي الحنبلي، وقد قرأته كثيرًا وهو من أفضل كتب أصول الفقه شرحًا واستدلالًا وسهولةً ويسرًا في شرح الروضة، وفي علم أصول الفقه بشكل عام عندي، وكل من اطلع علىٰ هذا الكتاب يعلم ما وصفته به من العلم.

فقال الطوفي كتابه «شرح مختصر الروضة» (٣/ ٦١٠ وما بعدها):

«[قال ابن قدامة]: قال الجاحظ: «الإثم بعد الاجتهاد قبيح، لاسيّما مع كثرة الآراء، واعتوار الشّبه وعدم القواطع الجوازم».

ويلزمه رفع الإثم عن منكري الصانع والبعث والنبوّات واليهود والنصارىٰ وعبدة الأوثان الذي قالوا: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، إذْ اجتهادهم أدَّاهم إلىٰ ذلك.

وله: مَنْعُ أنَّهم استفرغوا الوسع في طلب الحق فأثَّمهم علىٰ ترك الجِد، لا علىٰ الخطأ، وقوله علىٰ كل حال مخالف للإجماع، إلا أن يمنع كونه حجة كالنَّظَّام [والنظَّام هو المعتزلي شيخ الجاحظ وكان ينكر الإجماع] أو قطعيّته فلا يلزمه.

[**قال الطوفي شارحًا**:] قوله «الجاحظ» أي: احتج الجاحظ علىٰ التصويب مطلقًا، [يريد مِنْ أهل الملة وغيرهم، كما هو قول داود الظاهري والعنبري من كلام الزركشي في كلام القاضي عياض]، بأن تأثيم المجتهد بعد استفراغ وسعه في الاجتهاد قبيح؛ إذْ هو مُفْضٍ إلىٰ تكليف ما لا يطاق «لاسيما مع كثرة الآراء»،

والمذاهب والمقالات في العالم [**قلت**: كما قلت في المقدمة إن هذه الآراء أكثر اليوم من أربعة آلاف ومائتين] «واعتوار الشُّبه»؛ أي: تواردها علىٰ القلوب، «وعدم» الأدلة «القواطع الجوازم» علىٰ المطالب؛ فإن التأثيم يزداد قُبحًا مع ذلك.

قوله: «ويلزمه» هذا إلزامٌ ألزمَ الناسُ الجاحظَ به علىٰ مقالته، وهو أنْ يلزمه «رفع الإثم» والوعيد «عن» كل كافر من «منكري الصانع، والبعث، والنبوّات، واليهود، والنّصارىٰ، وعبدة الأوثان الذين قالوا: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]؛ لأن اجتهادهم هو الذي أدَّاهم إلىٰ ذلك».

وقوله: «وله منعُ أنهم استفرغوا» إلىٰ آخره.

هذا الاعتذار للجاحظ عن هذا الإلزام، وتقريره: أن للجاحظ أن يمنع أن هؤلاء الكفار: «استفرغوا الوسع في طلب الحق»؛ أي: لا نُسَلِّم أنهم بذلوا المجهود المعتبر لمثلهم في مثل مطلوبهم، فكانوا مُفرِّطين مُقَصِّرين، فكان «إثمهم علىٰ ترك الجِدّ» والاجتهاد الواجب عليهم، لا علىٰ مجرد الخطأ، بل منهم مَنْ عاند مع اتّضاح الحق له، كما أخبر اللَّه ﷻ عن أهل الكتاب بقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۗ﴾ [البقرة: ١٤٤]، وقوله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنۡهُمۡ لَيَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦]، فالكفار إذن طائفتان: معاند ومقصّر في الاجتهاد، فعوقبوا لعنادِهِم وتقصيرهم.

- **ونحن إنما نعذر من اجتهد غاية وسعه فلم يُدْرك وخلا عن العناد فظهر الفرق.**

قلت [الطوفي]: ومنذ خطر لي هذا الاعتذار عن الجاحظ، كان يغلب علىٰ ظنّي قوّته، وإلىٰ الآن والجمهور مُصرّون علىٰ الخلاف، ولا يتمشّىٰ لهم حال إلا علىٰ القول بتكليف المحال لغيره، وتساعدهم ظواهر النصوص، نحو قوله ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ فَوَيۡلٞ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [فصلت: ٢٧]، فتوعّدهم بالنار علىٰ كفرهم، ولم يعذرهم بالخطأ، وعلىٰ الآية اعتراضات لا تخفىٰ.

وبالجملة، الجمهور علىٰ خلاف الجاحظ، والعقل مائل إلىٰ مذهبه». اهـ

قال القرطبي في «تفسيره» (٢٠/ ١٢٤):

«قوله: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦] ظاهر في صحة الكفر عنادًا، ومثله: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وقوله: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٨٩]». اهـ

وما قاله القرطبي يؤكد ما ذكر؛ لأنه صَرَّح بوجود كفر الجحود والعناد.

قلت: أما قوله: «والعقل مائل إلىٰ مذهبه» فإنه يقول: إن اجتهادي في المسألة دفعني لهذا القول، لاستقامة هذا القول علىٰ الأدلة والاستنباط والاستخراج الفقهي الأصوليّ العقديّ، لا علىٰ العقل غير المستقيم علىٰ الأدلة والحق، وهذا بيّنٌ ظاهر في الفهم، ولعل ما نحا إليه الغزالي وداود الظاهري وابن دقيق العيد والشوكاني والزركشي هو كالذي صرّح به الطوفي رَحِمَهُ اللَّهُ، والمراد من التقصير هو التفريط في التعلم والفهم والاجتهاد في الوصول للحق؛ لأن التقصير والتفريط حرام، ولكنَّه لا يمنع من عذرهم بالجهل، قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

- **ثم أكمل الطوفي شرحه فقال موضحًا أن الإجماع هنا غير مكتمل في المسألة:**

«وقوله: «علىٰ كل حال مخالف للإجماع، إلا أن يمنع كونه حجة» كماهو مذهب النظَّام، أو يمنع كونه قاطعًا مطلقًا، أو في مثل هذه المسألة من القطعيات «فلا يلزمه» حكم إجماعهم، أو يقول: إنّ الإجماع لا ينعقد بدون الواحد من المجتهدين علىٰ المشهور في ذلك، وهو [يعني الجاحظ] وصاحبه العنبري اثنان من مشاهيرهم فلا ينعقد الإجماع دونهما. [**قلت**: وقد نقلت في ترحمة العنبري قول ابن حبان في «الثقات»: إنه من سادات أهل البصرة فقهًا وعلمًا، يعني هو من أهل الحلّ والعقد]، واللَّه تعالىٰ أعلم بالصَّواب». اهـ

قلت: وهذا تشكيك في هذا الإجماع.

• **بيان جملة من الإجماعات على هذه المسألة وصحتها وخلاصة القول فيها:**

فإذا كان ذلك كذلك وتقرر عندك ما مضىٰ في هذه المسألة، فإنه يتلخّص منها ما يأتي:

• أول من تكلم في هذه المسألة العنبري المتوفىٰ (١٦٨هـ) وهو قاضي البصرة الفقيه الثقة من سادات أهل البصرة فقهًا وعلمًا، ثم تكلم في المسألة الجاحظ المتوفىٰ (٢٥٠ أو ٢٥٥هـ)، وبقولهما قال داود بن علي الأصفهاني إمام المذهب الظاهري، وقد قال الشوكاني في كتابه «البدر الطالع» (٢/ ٢٨٨) إن المذهب الظاهري هو أقرب المذاهب للكتاب والسنة، وإنه مذهب السلف الكرام، ثم أقرّ الإمام الفقيه الأصولي الحافظ ابن دقيق العيد بقول العنبري والجاحظ، وأنكر مسألة التصويب بأن كل مجتهد مصيب، وقد كان مذهب الجاحظ أحسن من العنبري؛ لأنه قال: الحق واحد وليس كل مجتهد مصيبًا، وهو الحق بدليل «الصحيحين» كما مرّ، وأقر بذلك القول إمامُ الأصوليين بدر الدين الزركشي في كتابه «البحر المحيط في أصول الفقه»، وأثبت أن الغزالي قال بقولهما، بعد أن عاب علىٰ مذهبهما في «المستصفىٰ» (٢/ ٣٥٩-٣٦١)، وكذلك إقرار الشوكاني كما في كتابه «إرشاد الفحول» (٢/ ١٠٦٠-١٠٦٤)، وكذلك نجم الدين الطوفي في «شرح مختصر الروضة» (٣/ ٦١٠/ وما بعدها)، وهي «روضة الناظر» لابن قدامة، وعليه فقد قال بهذا القول أئمة ثقات، ولو كان في المسألة إجماع قاطع لانتهىٰ الأمر، لاسيّما ما أورده الطوفي في المسألة، واختلاف دلالة الآيات التي هي أصل دليل من نقض كلام العنبري والجاحظ، وأن المسألة تحتمل ما أورده من قال بالفرق بين المعاند والعاجز، ويكفي قول اللَّه تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ومنها القاعدة الكلية: «**لا واجب مع العجز**»، وحديث «الصحيحين» (البخاري (٧٤٠٤)، ومسلم (٢٧٥١): «**سبقت رحمتي غضبي**».

• كذلك ما اتفق عليه أهل العلم من الأصوليين والفقهاء والمحدّثين أنَّ من شروط التكليف: العلم بما كلف به، ومدار هذا الشرط علىٰ الدعامة الرابعة: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، ومنها: فهم الخطاب الشرعي، والقدرة علىٰ المكلَّف به، قال تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا﴾ [الطلاق: ٧]، وقوله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وما رواه مسلم في «صحيحه» (١٦٦٢) قال ﷺ: «**ولا يُكلّف من العمل إلّا ما يطيق**»، وكذلك في «الصحيحين»، البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧) قال ﷺ: «**وإذا أمرتكم بأمرٍ فأتوا منه ما استطعتم**».

• **وقال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوىٰ» (٨/ ٤٧١):**

«وأما العاجز عن الفعل، كالزمن العاجز عن الشيء، والأعمىٰ العاجز عن النظر ونحو ذلك، فهؤلاء لم يكلّفوا بما يعجزون عنه، ومثل هذا التكليف لم يكن واقعًا في الشريعة باتفاق طوائف المسلمين». اهـ

قلت: وأنا أزعم أن هذا الإجماع في أصل المسألة -وإن لم أسمع شيئًا لأحد من أهل العلم قال به هنا في هذا السياق، ووجه ذلك: أن ذكر شيخ الإسلام هنا بلفظه فقال: «وأما العاجز عن الفعل»، ثم ضرب الأمثلة بالزمن المريض مرضًا لا يبرأ منه غالبًا، والأعمىٰ، وهذا في هذا السياق -بلا شك- من باب ضرب المثال لا الحصر؛ لأن هذا الإجماع هنا قاعدة كلية مطردة مستمرة لا تتخلف ولا نسخ فيها ألبتّة؛ لأن هذه القاعدة أحد مقاصد الشريعة التي من أركانها اليسر والسهولة واللين والحنيفية السَّمْحة، ومن ثم تدخل هذه المسألة كفرع تحت هذه القاعدة التي قامت عليها الشريعة الإسلامية برمّتها؛ لأنها تميّزت بهذه الحنيفية، ويدخل مع الإجماع أيضًا، والذي نُصّ عليه هذا الإجماع من شروط التكليف: العلم بما كُلف به، وأنا أزعم أيضًا بكل ما نقلته من كلام شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» أن كلامه يوافق ما قلته في المسألة، وارجع إلى كلامه (ص٢٠ وما بعدها) من كتابي هذا.

وفي نفس سياق هذا الإجماع، الحديث السابق في «الصحيحين»، الذي قال النووي في «شرح مسلم» (٩/ ٧١):

«قوله ﷺ: «**فإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**» هذا من قواعد الإسلام المهمّة، ومن جوامع الكلم التي أُعطيها ﷺ، ويدخل فيها ما لا يحصىٰ من الأحكام [فذكر من أحكام الصلاة والوضوء والغسل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم قال:] **والمقصود التنبيه علىٰ أصل ذلك**، وهذا الحديث موافق لقول اللَّه تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وأما قوله تعالىٰ: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، فالصحيح والصواب وبه جزم المحققون أنها ليست منسوخة، بل قوله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ مُفسّرة لها ومُبيّنة للمراد بها، قالوا: وحق تقاته هو: امتثال أمره واجتناب نهيه، ولم يأمر اللَّه ﷻ إلا بالمستطاع، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]». اهـ

قلت: فإجماع شيخ الإسلام وشرح حديث «الصحيحين» للنووي وغيره دليل علىٰ صحة الفرق بين المعاند الجاحد للحق وبين العاجز لدرك الحق وعدم القدرة عليه، وبه قال جُلّ المفسرين عن الجاحد، ومن ثم يلزموا بصحة المسألة عند التحقيق.

● وكذلك حديث مسلم في «صحيحه» (١٦٦٢) قال ﷺ: «**ولا يُكلّف من العمل إلّا ما يُطيق**»، وهذا حكم عام في حكم المكلّفين لا تخصيص فيه، وهو قاعدة كليّة لا تتخلف علىٰ مثل إجماع شيخ الإسلام، بدليل القاعدة المتفق عليها: «**العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب**»، فكل ما عجز المكلف عنه سقط عنه التكليف، وهذا عامّ في الناس أجمعين، وذلك للقاعدة الأصولية: «**الكفّار مخاطبون بفروع الشريعة**»، وكذلك بالإجماع أن الكفار مخاطبون بأصول الشريعة.

أما دليل مخاطبتهم بأصولها: قوله تعالىٰ في غير آية: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي

رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّمَآ أَنَا۠ لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ [الحج: ٤٩]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٣]، وقال: ﴿أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ ٱلنَّاسَ﴾ [يونس: ٢]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧]، وقال: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾ [هود: ١٠٣]، وقال: ﴿وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم: ٢٥]، ﴿وَلِنَجْعَلَهُۥٓ ءَايَةً لِّلنَّاسِ﴾ [مريم: ٢١]، وقال: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ﴾ [الإسراء: ٨٩]، وقال: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨]، وغير ذلك من عشرات الآيات، وآخر ذلك في هذا السياق: ﴿ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ١]، وأما مخاطبة الكفار بفروع الشريعة، فقوله تعالىٰ: ﴿كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّآ أَصْحَٰبَ ٱلْيَمِينِ ﴿٣٩﴾ فِى جَنَّٰتٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰٓ أَتَىٰنَا ٱلْيَقِينُ﴾ [المدثر: ٣٨-٤٧]، فجعل اللَّه من أسباب دخول النار عدم الصلاة والزكاة، وكذلك الشرك باللَّه فجمع بين الفروع والأصول، وكذلك قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَٱسْتَقِيمُوٓا۟ إِلَيْهِ وَٱسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ﴾ [فصلت: ٦،]، فجمع بين الأصل والفرع في مخاطبتهم بالأصول والفروع جميعًا.

قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (١٢/ ٦٧٧/ حديث ٢٩٨٨): «وللمملوك طعامه وكسوته، ولا يكلف من العمل ما لا يُطيقُ»، ورواه مسلم (١٦٦٢) كما مرّ، فقال الشوكاني في شرحه:

«فيه دليل علىٰ تحريم تكليف العبيد فوق ما يُطيقونه من الأعمال، وهذا مجمع عليه». اهـ

وإن كان الحديث في المملوك، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

كما هو إجماع الصحابة علىٰ هذه القاعدة، وعليه الإجماع هنا علىٰ اعتبار العجز وعدم القدرة وتكليف ما لا يُطاق لكل الناس مؤمنهم وكافرهم، إنسهم وجنّهم، وجميع الخلق أجمعين حتىٰ الحيوان والطير وكل ما فيه روح لكائن حيّ؛ فهذا عموم كليّ لا تخصيص فيه، فثبت الذي أردت الاستدلال عليه في هذه المسألة، والحمد للَّه رب العالمين.

- **نقل الإجماع العام على عدم وقوع التكليف بما لا يُطاق في هذه الشريعة:**

قال الإمام القرطبيّ في «الجامع لأحكام القرآن» (٣/ ٣٢٦):

«قوله تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، التكليف: هو الأمر بما يشق عليه، وتكلّفت الأمر تجشّمته؛ حكاه الجوهري، والوُسع: الطاقة والجِدَة، وهذا خبرٌ جَزْمٌ نص اللَّه تعالىٰ علىٰ أنه لا يكلف العباد من وقت نزول الآية عبادةً من أعمال القلب أو الجوارح إلا وهي في وُسْع المكلّف، وفي مقتضىٰ إدراكه وبِنْيَتِه، وبهذا انكشفت الكُرْبة عن المسلمين في تأوُّلهم أمر الخواطر.

واختلف الناس في جواز تكليف ما لا يطاق في الأحكام التي هي في الدنيا، بعد اتفاقهم علىٰ أنه ليس واقعًا في الشرع، وأن هذه الآية ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] آذنت بعدمه». اهـ

قلت: فلما كان اتفاق أهل العلم علىٰ شروط التكليف، وأنه لا يكون هناك تكليف إلا بشرط العلم بما كُلّف به المرء، وبشرط القدرة عليه، وبشرط الفهم لما كُلّف به، كان جزمًا وقطعًا أنه لا يجوز تكليف الخلق بما لا يطاق، وأن إلزام العاجز غير القادر، والجاهل غير العالم، وضعيف الفهم والإدراك غير الفاهم، مستحيل عقلًا وشرعًا، فكان الكافر العاجز عن الفهم والعلم والقدرة علىٰ درك الحق ومعرفة الإسلام معذور عند اللَّه، واللَّه يقول الحق وهو يهدي السبيل.

- **تنبيهان في آخر مطاف هذه الرسالة:**

(١)- قد يقول قائل: إن اللَّه تعالىٰ أهلك القرون السالفة قوم نوح، وعاد

وثمود، والأحقاف، وفرعون، وقوم لوط، وقوم تُبّع وغيرهم، جاحدهم وعاجزهم ولم يُفصّل، والقاعدة المتفق عليها: «**لا يجوز تأخير البَيان عن وقت الحاجة**»، فكلهم هلكىٰ في النار، وهذا عام في كل الكافرين من قبل ومن بعد، فما قولك؟! وهذا سؤال لابد من إجابة السائل عنه!!

أقول: لا عليكم، فالقاعدة المتفق عليها -أيضًا-: «**العام يحمل علىٰ عمومه ما لم يردْ دليل علىٰ الخصوص فيُخصّ به بالإجماع**»، روىٰ مسلم في «صحيحه» (٢٨٨٢) عن أم سلمة أم المؤمنين سُئلت عن الجيش الذي يُخسف به، وكان ذلك في أيام ابن الزبير فقالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «**يَعُوذُ عائِذٌ بالبيت، فيبعث إليه بعث، فإذا كانوا بالبيداء من الأرض خُسِفَ بهم**» فقلت: يا رسول اللَّه فكيف بمن كان كارهًا؟ قال: «**يُخْسَفُ به معهم، ولكنه يبعث يوم القيامة علىٰ نيته**»، وفي رواية ابن ماجه في «سننه» (٤٠٦٣): «**يُبْعثون علىٰ نيّاتهم**»، وكذلك عند الترمذي (٢١٧١): «**إنهم يبعثون علىٰ نيّاتهم**» بالجمع.

قال النووي في «شرح مسلم» (١٧/ ١٦١) في رواية مسلم الأخرىٰ (٢٨٨٤) بلفظ: «فقلنا: يا رسول اللَّه، إن الطريق قد يجمع الناس، قال: «**نعم فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل، يهلكون مهلكًا واحدًا، ويصدرون مصادر شتىٰ، يبعثهم اللَّه علىٰ نيّاتهم**»، **قال النووي**:

«أما المستبصر فهو المستبين لذلك القاصد له عمدًا، أما المجبور فهو المكره، يقال: أكرهته: أجبرته فهو مُجْبَر، وأما ابن السبيل فالمراد به سالك الطريق معهم، وليس منهم، ويهلكون مهلكًا واحدًا؛ أي: يقع الهلاك في الدنيا علىٰ جميعهم، ويصدرون يوم القيام مصادر شتَّىٰ؛ أي: يبعثون مختلفين علىٰ قدر نيّاتهم فيجازون بحسبها». اهـ

وفي «الجامع الصغير» للسيوطي (٢٦٠٧) وحسنه بلفظ: «**إنما يُبعَث الناس علىٰ نيّاتهم**»، **وهذه اللفظة مهمة لعموم الناس أجمعين مسلمهم وكافرهم، فافهم يا صاح.**

قال المُناوي في «فيض القدير شرح الجامع الصغير» (٣/ ١٣) وما أحسن الفَيْض!!

«قوله: «**إنما يُبْعث الناس**» من قبورهم «**علىٰ نيّاتهم**» فمن مات علىٰ شيء بُعِث عليه، إنْ خيرًا فخير وإن شرًّا فشرّ، وفيه أن الأمور بمقاصِدها، وهي قاعدة عظيمة مُفَرَّع عليها من الأحكام ما لا يخفىٰ، فإنما يؤتون يوم القيامة علىٰ نيّاتهم؛ أي: قصودهم التي كانوا عليها في الدنيا فيجازون علىٰ طبقها، وتُجزىٰ أعمالهم علىٰ حكمها، قال المنذري: إسناده حسن، وقال الزين العراقي: إسناد إحدىٰ روايتي ابن ماجه حسن». اهـ

فأين الســائل؟! . . . واللَّه المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلّا باللَّه وحده ﷻ.

(٢)- وفي نهاية هذه المسألة هنالك حديث في البخاري (٤٢٠٣)، ومسلم (١١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**قم يا فلان فأذِّن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن**»، وفي رواية مسلم: «**إلّا نفس مؤمنة**».

وهذا حديث في «الصحيحين» فلا مرية في ضعفه ألبتّة، وكل آيات الكتاب والسنة والإجماع وقواعد العلم ومقاصد الشريعة كلها تؤكّد وتقرّر هذا الحديث علىٰ ظاهره، **هذا أولًا**.

ثم ثانيًا: أقول: ما هي صفات المسلم والمؤمن الذي لا يدخل الجنة إلا هو؟

وبمعنىً آخر: إن معنىٰ الحديث: أن غير المؤمن وغير المسلم وهو الكافر لا يدخل الجنة ألبتة، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٠].

فمن المجرمون الذين لن يدخلوا الجنة؟ الجواب في الآية: ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [الأعراف: ٤٠]، وكتابي هذا كله ردّ علىٰ هذا الحديث.

ثالثًا: ذكرت هذا ص (٣٣) في الدعامة الخامسة حديث مسلم (٧/ ١٥٣) قال ﷺ: «**والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار**».

فقال النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٣٤٣) كما مرّ كله:

«وفي مفهومه دلالة علىٰ أنّ من لم تبلغه دعوة الإسلام فهو معذور».

وكذلك قال القرطبي أبو العباس في «المفهم» كما مرّ، قال (١/ ٢٥٨) (٣٣-٣٤):

«وفيه دليل علىٰ أن من لم تبلغه دعوة الرسول ﷺ لا عقاب عليه ولا مؤاخذة، كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، ومن لم تبلغه الدعوة ولا معجزته فكأنه لم يبعث إليه رسول». اهـ

قلت: فالحديث الأول عام، والثاني خاص، فلا تعارض ولا إشكال، وإنما يدخل النار ولا يدخل الجنة الكذاب الجاحد المستكبر المعاند، لا الجاهل العاجز المعذور وغير القادر علىٰ الفهم والإدراك، وكل الكتاب هنا يؤكد هذا والحمد للَّه رب العالمين.

وعليه: فمن الذي يدخل الجنة؟: الجاهل غير العالم بالحجة الرسالية، ومثل ما ذكرت آنفًا يُرد به علىٰ كل دليل مثل هذا الحديث الأول.

ونفس الحديث مثله قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٧]، فالحديث الثاني هنا والآية الأولىٰ يخصصان الآية الثانية والحديث، ويؤكد ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٦].

قال الطبري في «جامعه» (٨/ ١٧٥):

«وأما من كذب بأنباء رسلي التي أرسلتها إليه وجحد توحيدي وكفر بما جاء به رسلي واستكبر عن تصديق حججي وأدلّتي ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا

خَٰلِدُونَ﴾ يقول: هم في نار جهنم ماكثون لا يخرجون منها أبدًا». اهـ

فقيد دخولها بالاستكبار والتكذيب.

وكذلك قال الطبري في «جامعه» (٨/ ١٨٢) عند قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [الأعراف: ٤٠] قال:

«إن الذين كذبوا بحججنا وأدلتنا فلم يصدقوا بها ولم يتبعوا رسلنا ﴿وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ﴾ يقول: وتكبّروا عن التصديق بها وأَنِفُوا من اتباعها والانقياد لها تكبُّرًا». اهـ

وقال ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٢٦٧):

«أي: كذبت بها قلوبهم واستكبروا عن العمل بها». اهـ

وانظر في آيات القرآن عن الاستكبار حوالي (٦٠) آية، مثل هذه الآيات، وانظرها مجموعة في: «المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم»، وكذلك (١٢) آية في الجحد (ص١٦٤)، (٥٨٨، ٥٨٩).

- **الفرق بين العناد والعجز عند المقلدين:**

وهناك الأمر الذي عوّل عليه الإمام القرطبي ناقلًا عن القاضي أبي بكر بن الطيب قولهم علىٰ: أن مقلدة اليهود والنصارىٰ ليسوا في النار، وقول الغزالي أيضًا -كما مرّ- وتصريحه: «ويعلم قطعًا أن المعاند ممَّا يقلّ، وإنّما الأكثر المقلّدة الذين اعتقدوا دين آبائهم، ولم يعرفوا معجزة الرسول وصدقه، والآيات الدالة في القرآن لا تحصىٰ». اهـ

قلت: أولًا: صرَّح الغزالي علىٰ المقلدة فقال: «ولم يعرفوا معجزة الرسول وصدقه»؛ أي: أنهم مقلدة جهال لا يعلمون الحق من الباطل ولا الغيّ من الرشاد ولا الهدىٰ من الضلال، وقد نقلت إجماع ابن عبد البر وابن القيم والشافعي: «أجمع الناس علىٰ أن المقلد ليس معدودًا من أهل العلم، وأن العلم معرفة الحق بدليله». اهـ فالمقلد جاهل عامّي، وهذا لا خلاف فيه عند أهل العلم سلفًا وخلفًا.

ثانيًا: فنفس ما قلته في هذه المسألة الأم في الكتاب من الفرق بين المعاند الجاحد المستكبر الطاغي وبين الجاهل الذي لا يدري بونٌ وفرقٌ عظيم، والذي يؤكد ذلك ما قاله رب العزّة في الكتاب الحكيم: ﴿أَمْ ءَاتَيْنَٰهُمْ كِتَٰبًا مِّن قَبْلِهِۦ فَهُم بِهِۦ مُسْتَمْسِكُونَ ﴿٢١﴾ بَلْ قَالُوٓا۟ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ ۖ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٢٤﴾ فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ﴾ [الزخرف: ٢١-٢٥]، فهؤلاء علموا وجحدوا وكذبوا وأنكروا وعاندوا، فهم ليسوا جهلة ولا عجزة بل قوم مترفون، والمترف يريد الحياة الدنيا وما هم في دينهم الشركي عليه من الاستمتاع والترف والمتع بلا حرام ولا أوامر ونواهي، لذلك نقل ابن كثير في «تفسيره» عند آيات سورة الزخرف هنا (٧/ ١٤٣) ذكر قوله تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا۟ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٢﴾ أَتَوَاصَوْا۟ بِهِۦ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ [الذاريات: ٥٢-٥٣]، فقد وصفهم اللَّه تعالىٰ بالطغيان والكذب وليس هؤلاء بمقلدين عاجزين جاهلين، بل هم مجرمون فسّادون مترفون، بل ما قالوه هو ما يقوله أهل الإلحاد اليوم والصد عن سبيل اللَّه ونشر الشرك في العالم، لذلك قال ابن كثير في نقله من «تفسيره»:

«ثم قال تعالىٰ: ﴿قَٰلَ﴾؛ أي: يا محمد لهؤلاء المشركين ﴿أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ ۖ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾ [الزخرف: ٢٤]؛ أي: لو علموا وتيقّنوا صحة ما جئتهم به؛ لما انقادوا لذلك؛ لسوء قصدهم ومكابرتهم للحق وأهله». اهـ

فإذن: هو ما نقل من الإجماع آنفًا في شأن المقلدين، الذين هم جهال لا يدركون، أمّا ما كان من الآيات فهم كفرة الفلاسفة والملحدين وهم المترفون في آيات الكتاب.

ثم هذا حال صناديد قريش من أبي جهل الذي كان يُسَمَّىٰ أبا الحَكَم، وأبي لهب والوليد بن المغيرة وغيرهم، وهم رؤوس قريش، المترفون، من يديرون لقريش شئونهم فهؤلاء يقال عليهم المستكبرون المعاندون الطاغون،

أما المقلدون فهم العجزة الجهال، وهؤلاء الذين أعني في يوم الناس هذا من المشركين وأهل الكتاب، وهم الجهال المعذورون، وفيهم بلا مرية المعاندون الجاحدون الصادون عن سبيل اللَّه، وهم اليوم بالملايين بل بمئات الملايين، علىٰ عكس ما زعم الغزالي في «المستصفىٰ» كما مرّ، فهناك كتائب بالملايين يُنظّرون ويخططون ويمنهجون وينفقون، وينشرون دينهم، والأمر جلل عظيم والخطب خطر جسيم، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ ۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦]، فهؤلاء هم الرؤوس والجبابرة الذين يفسدون في الأرض بعد إصلاحها، وهل هناك عناد بعد الإصرار؟

قال الطبري في «تفسيره» (٢٥/ ٦٣) عند الآيات من سورة الزخرف:

«قوله: ﴿إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ﴾ وهم رؤساؤهم وكبراؤهم.

[٣٠٨٥٩] حدثنا . . . عن قتادة في قوله: ﴿إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ﴾ قال: رؤساؤهم وأشرافهم.

[٣٠٨٦٠] حدثنا . . . عن قتادة: قادتهم ورؤوسهم في الشرك».

وقوله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ﴾ يقول: «قالوا: إنا وجدنا آباءنا علىٰ ملة ودين؛ ﴿وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم﴾ يعني: علىٰ منهاجهم وطريقتهم مقتدون بفعلهم نفعل كما فعلوا، ونعبد ما كانوا يعبدون». اهـ

وقال القرطبي في «جامعه» (١٦/ ٥٦):

«قال قتادة: متبعون.

وفي هذا دليل علىٰ إبطال التقليد؛ لذمّه إيّاهم علىٰ تقليد آبائهم وتركهم النظر فيما دعاهم إليه الرسول ﷺ.

وحكىٰ مقاتل أن هذه الآية نزلت في الوليد بن المغيرة وأبي سفيان وأبي جهل وعتبة وشيبة ابني ربيعة من قريش». اهـ

قلت: فظهر أن هذه الآية نزلت في هؤلاء وأبو سفيان ﷺ قبل إسلامه كان داهية من دواهي العرب، وكذلك أبو جهل والمغيرة، فهل كانوا هؤلاء عجزة وغير قادرين علىٰ الفهم والوعي والإدراك؟ بل علموا وفهموا وأدركوا ثم جحدوا وعاندوا واستكبروا وكذّبوا ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤]، ثم منَّ اللَّه تعالىٰ علىٰ أبي سفيان ﷺ فأسلم وحسن إسلامه، والآخرون هلكوا جحودًا وعنادًا، فظهر الفرق بين العناد والجحود والتكذيب والحمد للَّه رب العالمين، ورجع القول في الفرق بين المقلد العاجز والجاحد كبقية الكتاب هنا..

* * *

«خاتمة الكتاب وفيها بعض الشئون»

١- فإن هذه المسألة التي أتممت بها هذا البحث، إنما أردت بها بيان هذه الأطروحة التي طرحتها للنقاش والترجيح، وهي مسألة عظيمة الشأن وخَطِرَة المَأْخَذ، وقوية النتائج، وإنما أوصلني إليها منظومة الاستدلال المستقيم علىٰ الكتاب والسنة والإجماع، وإن خالفها من خالفها، فإنما المعوّل على الدليل.

٢- ثم عليك في خاتمة هذا الكتاب أن تتبصّر في هذا الحديث وما وصل إليه حال الفتن علىٰ المسلم، وما بين قيام الحجة الرسالية وموانعها وارتباطه بالعذر بالجهل، وذلك علىٰ ضوء ما كان من هذه الدعامات السبع ومسألة البحث الأم.

فقد روىٰ مسلم في «صحيحه» (١١٨) في كتاب الإيمان، باب: الحث علىٰ المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، كما في «شرح مسلم» للنووي، وبوّب أبو العباس القرطبي في «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» باب: ما يُخاف من سرعة سلب الإيمان، من حديث أبي هريرة عن رسول اللَّه ﷺ قال:

«بادروا بالأعمال فتنًا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنًا ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا، يبيع دينه بعَرَض من الدنيا».

قال القرطبي في «المفهم» (١/ ٢٢٢) حديث (٩٣):

«أي: سابِقوا بالأعمال الصالحة هجوم المِحَن المانعة لها، السالبة لشرطها، المصحح لها الإيمان، كما قال ﷺ: «**يصبح الرجل مؤمنًا ويمسي كافرًا**»!!!

ولا إحالة ولا بُعْد في حمل هذا الحديث علىٰ ظاهره؛ لأن المِحَن والشدائد إذا توالت علىٰ القلوب أفسدتها بغلبتها عليها، وبما يُؤثّر فيها من القسوة.

ومقصود هذا الحديث: الحضّ علىٰ اغتنام الفرصة والاجتهاد في أعمال

الخير والبرّ عند التمكّن منها، قبل هجوم الموانع.

وقوله ﷺ: «**يبيع دينه بعَرَض من الدنيا**»، والعَرَض من الدنيا: طمعها وما يعرض منها.

ومقصود الحديث: الأمر بالتمسّك بالدّين، والتشدّد فيه عند الفتن، والتحذير من الفتن، ومن الإقبال علىٰ الدنيا». اهـ

وقال النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٩٧):

«ووصف ﷺ نوعًا من شدائد الفتن، وهو أنه يُمسي مؤمنًا ثم يصبح كافرًا، وهذا لِعِظَم الفتن؛ ينقلب الإنسان في اليوم الواحد هذا الانقلاب». اهـ

فنسأل اللَّه تعالىٰ التوفيق والرشاد والسداد، وأن يبصّرنا سبحانه بتعاليم ديننا.

٣- فكما أنزلنا الأصل العظيم من العذر بالجهل علىٰ غير المسلمين، فالأجدرُ بنا من باب مفهوم الموافقة والأوْلىٰ: عذر أهل الابتداع العاجز منهم عن معرفة الحق والسنة، فوقع في البدع جهلًا وقد بذل الوسع لإصابة مسائل السنة وعاش علىٰ ذلك ولم يمكن للحق مما وقع في مخالفة مسائل السنة ولو في جملة من الأمور، والحكم يدور مع علّته وجودًا وعدمًا، فهذه قاعدة كلية متفق عليها، والعلة هنا: جهل من جهل من المسلمين عن إدراك الحق في عدة مسائل خالف فيها منهج أهل السنة والجماعة.

وعليه، فلا يجوز التسرّع في التبديع حتىٰ تكتمل الشروط والموانع بوجود هذه الشروط، وانتفاء هذه الموانع، من العلم والقدرة والفهم والإدراك واكتمال البيّنة والبرهان والحجّة والمحجّة، وذلك كله في تصور منظومة العلل والأسباب واعتبار العجز وعدم الاستطاعة، وكذلك اعتبار الجحود والاستكبار والعُلوّ والعناد والنظر إلىٰ المصالح الدنيوية علىٰ الدينية، وهذا من تمام موضوع البحث.

٤- وقبل أن أنتهي من كتابي هذا، وما طرحته فيه من الشئون المهمة، وبيان

موضوع البحث الذي لم يتطرّق إليه أحد في زماننا هذا علىٰ حدّ علمي بهذا البسط والتفصيل -واللَّه أعلم- فإنّي أردت بعد اكتمال الكتاب وبيان فكرته وأطروحته وعناصره وأركانه ودعائمه، أن هذه الأطروحة رجوت منها معرفة فقه المسألة الأم لهذا البحث؛ لأنها كانت تشغلني جدًّا، وأهمّتني وسيطر علي طرحها وإدراكها وتصوّرها، وذلك بتأثير القاعدة الكلية في منظومة الاستدلال والاستخراج والتعارض والترجيح بين الأدلة وهي القاعدة الشرعية العقلية المعتبرة: «**الحكم علىٰ الشيء فرع عن تصوّره**»، وهي قاعدة قامت عليها كل مسألة من مسائل الشريعة تحتاج لتحقيقها والبَتّ في معرفتها بين الحق والباطل والصحيح والفاسد والحلال والحرام، وبهذه القاعدة يصل الباحث -بإذن اللَّه العليم الحكيم- إلىٰ الحق بناء علىٰ الظنّ الغالب الذي هو مدار الترجيح علىٰ حسب اختلاف الدلالات، فإن كل مسألة تحقّق إنما تكون بين الدلالة الحقيقة التي هي مراد اللَّه ورسوله، وهي لا تتغيّر في نفس الأمر؛ لأن الحق واحد أصابه من أصابه وأخطأه من أخطأه، فليس كل خلاف معتبرًا إلا ما كان له حظ من النظر.

والدلالة الأخرىٰ هي الدلالة الإضافية التي تتغيّر وتختلف باختلاف المجتهدين والمحققين علىٰ اختلاف الاستنباط والفكر والفهم وقوة القريحة والاستخراج والبيان والطرح وجودة العلم والتصور والوعي والإدراك ومعرفة أدلة الأحكام والإلمام بها وعدم ذلك، والأحاديث بمعرفتها صحةً وضعفًا، وغير ذلك من الدلالات الإضافية التي تثمر الإصابة أو الخطأ سلبًا وإيجابًا.

● ومن أسباب صحة الإصابة القائمة علىٰ الظنّ الغالب طبعًا، إذْ ليس لإنسان القدرة علىٰ الإصابة في كل مسألة ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، فمِنْ علل إصابة الحق: التجرّد للدليل والسير عليه والتمسّك به ما استطعت إلىٰ ذلك سبيلًا، وعدم الهيبة مما سيصل إليه الباحث، إن كان من أهل البحث والتحقيق، وهذا هو الشرط الأم والأعظم في التكلّم في مسائل الشريعة؛ والأصل في ذلك قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، وللبرهان أسباب وشروط، ومدارها علىٰ العلم بأساليب البحث وفهمها

والإلمام بها، فإن كان ذلك كذلك، فلا عليك ألبتّة أن تقول قولًا خالفك فيه الناس؛ إذا كان هذا القول قد تقصَّيْت فيه الدقة والاستنباط بالدليل الصحيح في الرواية والدراية.

ومسألة البحث مثلًا، كان غالب أهل العلم سلفًا وخلفًا علىٰ إنكارها، فلمّا تمّ تحقيقها وتصوّرها علىٰ أساس معتبر علْميًّا، قلتُ بما وفقني اللَّه إليه؛ بالدلالة الإضافية التي تقربْت إلىٰ اللَّه بها، والصحيح عند المحققين من أهل أصول الفقه أن الاجتهاد يتجزَّأ، فمن استطاع الاجتهاد في مسائل الشريعة وقدر علىٰ ما يسّره اللَّه له، فلا يجوز بالإجماع مخالفة ما وصل إليه اجتهاده؛ لأن القاعدة الكلية المتفق عليها: «**لا ينقض الاجتهاد بالاجتهاد**»، وعلىٰ هذه القاعدة قامت دنيا الناس بين المجتهدين والمفتين والقضاة وأهل العلم، وإلّا فسدت دنيانا وقضايانا وأقوالنا وديننا.

ثم لابد في هذا السياق بالنظر إلىٰ مآلات الأمور فيما يطرح من المسائل الشرعية، وما يكون من التأثير في المصالح والمفاسد، وهذا ضابط الترجيح.

● ولقد نظرت أوّل ما نظرت إلىٰ حديث «الصحيحين»: «**إن رحمتي سبقت وغلبت غضبي**»، فهذا الحديث القدسيّ لرب العزّة يبيّن أن هذا الدين قائم علىٰ التبشير والتيسير والسهولة واللين والرخص والتخفيف علىٰ الخلق أجمعين ما استطعت إلىٰ ذلك سبيلًا، وانظر إلىٰ آخر كتاب كتبته قبل هذا الكتاب وهو: «**الدين عندنا الرخص عن الثقة نظرة مقاصدية**»، وهو مرفوع علىٰ الموقع، وقد قال تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ومن ثم نظرت إلىٰ حال من مات علىٰ الشرك وهو عاجز عن تمكّنه من الإسلام، وكان يبغي ذلك ويريده فلم يقدر ولم يستطع، والأصل الكلي «العذر بالجهل» فلماذا -إن وجدت الحجة والدليل والبرهان- علىٰ منع دخول حال من كان كذلك تحت العذر بالجهل، وقد قال تعالىٰ: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، والكافر والمسلم عباد للَّه، ومن مات وحاله كذلك ليس بعاص ولا بمطيع؛ لأنه لم تصل

إليه الرسالة فلا عقاب عليه؛ ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، كما مرّ من كلام شيخ المفسّرين ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ.

● **آخر الشئون: في أمر لأهل الإسلام الموحدين:**

(٥)- وهذه الخامسة آخر شأن من الشئون: فقد روىٰ البخاري في «صحيحه» (٢٢)، ومسلم (١٨٤/ ٣٠٤، ١٨٣/ ٣٠٢) من حديث أبي سعيد الخدري عن رسول اللَّه ﷺ قال: «**يدخلُ أهلُ الجنةِ الجنةَ وأهلُ النارِ النارَ، ثم يقول اللَّه تعالىٰ: أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فيخرجون منها**»، وفي رواية: «**مثقال ذرة من خير**».

ذكر شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٧٤) روايات الحديث فقال:

«فَعُلِم أن الإيمان يقبل التبعيض والتجزئة، وأن قليله يخرج اللَّه به من النار من دخلها». اهـ

وقد ذكرت في هذا الكتاب (ص ٣٠) حديث البخاري (٣٤٧٩)، ومسلم (٢٧٥٦/ ٢٤) أن النبيَّ ﷺ قال: «**إن رجلًا لم يعمل خيرًا قط. . . .** [إلى أن قال] فغفر اللَّه له» الحديث.

ثم ذكرت شرح شيخ الإسلام على الحديث في «المجموع» (١٢/ ٤٩٠-٤٩٣) إلى أن قال شيخ الإسلام:

«فغفر اللَّه له بما كان منه من الإيمان باللَّه واليوم الآخر والعمل الصالح». اهـ

قلت: وهذا أوْلىٰ به المسلم بدخول الجنّة مع أنه لم يعمل خيرًا قط سوى الشهادتين.

ويؤكدُ ذلك ما نقل أبو الحسن بن القطان في «الإقناع في مسائل الإجماع» (١/ ٥٣-٥٤) قال:

«١٥٧- وأجمعوا أن وعيده الذي توعّد به الموحدين من أهل الكبائر، له فيه

الخيار، إن شاء عذبهم بذنوبهم فعدل وإنْ شاء غفر لهم.

١٥٨- وأجمعوا أنّ الكبائر ليست بشرك، وأن صاحب الكبيرة فاسق بكبيرته، مؤمن بإيمانه.

١٥٩- وأجمعوا أن من دخل النار من أهل الجرائم فأنفذ اللَّه عليه وعيده، وكان سليم التوحيد مؤمنًا باللَّه وبرسله وبجميع ما أمر بالإيمان به، يخرج من النار غير مُخلّد فيها بالشفاعة برحمة اللَّه.

١٦٠- وأجمعوا على أن من لم يجز على اللَّه المغفرة لمن شاء من أهل الوعيد أو كفّر أهل الكبائر أو أهل الذنوب بذنوبهم فهو مبتدع». اهـ

قلت: هذه هي الحنيفية السمحة.

وفي البخاري (٧٥١٠) قال ﷺ: «**فيقول اللَّه تعالىٰ: وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا إله إلا اللَّه**»، ورواه مسلم (١٩٣)، وفي رواية: «**لأخرجن من النار من قال لا إله إلا اللَّه**».

هذا ما أردتُ طرحه وبيانه، وللَّه الأمر من قبل ومن بعد، والحمد للَّه أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا.

كتبه

الباحث الشرعي الدكتور عيد بن أبي السعود الكيال

دكتوراه من كلية الشريعة الإسلامية جامعة الأزهر بالقاهرة

وكان الفراغ منه في ليلة الخميس ٢٨/ رمضان/ ١٤٤١هـ

الموافق ٢٠٢٠/٥/٢١م من وباء الكورونا عافانا اللَّه.

* * *

فهرس الكتاب

- شَرْطِي في فقه هذا الكتاب وفهمه والإلمام بالمراد منه ٣
«المقدمة» ٥
- البداية والنهاية وطرح فكرة البحث ٥
- قيام البحث على سبع دعائم وخاتمة ١٠

(١) الدعامة الأولىٰ: بيان الحُجَّة والْمَحَجَّة لغةً وشرعًا ١١

(٢) الدعامة الثانية: فساد الجُحُود والجمود ١٤

(٣) الدعاملة الثالثة: البيّنة هي كل ما يستبين به الحق، وأن الفهمَ لُبُّها وركنُها ١٨
- الانتفاع بالقرآن موقوف علىٰ فهمه ومعرفة المراد منه وبيّناته وبراهينه ١٩
- سلطان الحجة والعلم وسلطان القدرة ٢٠
- العلاقة الوطيدة بين الفهم والبيّنة، وأنه لا تستقيم الحجة والبرهان إلّا بالفهم الصحيح ٢٢
- فلا تمام ولا كمال لحجة وبرهان إلّا بفهم وتصور ٢٤
- تباين الأفهام ٢٤

(٤) الدعامة الرابعة: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ ٢٦

(٥) الدعامة الخامسة: بيان المراد بأهل الفترة وصورها، وبيان إجماع في المسألة ٣٢
- بيان الدليل علىٰ صور أهل الفترة ٣٣
- ضرورة الدعوة إلىٰ اللَّه على بصيرة ٣٧
- خلاصة هذه الدعامة وظهور فقهها ٣٧
- من لم يُؤمَر ولم يُنْه فغير كائن مطيعًا أو عاصيًا ٣٨
- هل الأصل في الأشياء الإباحة؟ ٣٨

• فرَّق اللَّه في أسماء وأحكام بين ما قبل الرسالة وما بعدها ٣٩
• فصل: في تصويب المجتهدين وتخطئتهم من أهل الإسلام ٤١
• فصل في معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ ٤٥
(٦) الدعامة السادسة: موانع قيام الحجّة الرسالية ومدارها علىٰ القلب ٤٧
• ومن موانع قيام الحجة الرسالية ما حصره الشاطبي في كتاب «الاعتصام» ٥١
• مانع آخر للشاطبي ٥٣
• ومن موانع قيام الحجة الرسالية وظهور العذر بالجهل ما ذكره ابن القيم ٥٧
• وحدث في عصر شيخ الإسلام ابن تيمية وفيه من العلماء من فيه!! .. ٥٨
• موانع أخرىٰ ٦٠
• ومن الموانع: الشبه العظيمة التي تُورد علىٰ الديانة ٦١
(٧) الدعامة السابعة: بلغنا أن الشهوة والهوىٰ يغلبان العلم والعقل والبيان ٦٣
• إجمال قبل التفصيل وبيان بعد التَّرْتيل ٦٣
• هذه الدعامة أصلها أثر جليل ٦٤
• قيام هذه الدعامة علىٰ سبع نقاط ٦٤
• **النُّقطة الأولىٰ**: صفة الفتن لغةً وشرعًا ٦٥
• **النقطة الثانية**: ذكر بعض الأحاديث في الفتن وبيان فقهها في المعنىٰ المراد ٦٧
• سبب هلاك الأمم: نزول الجهل ورفع العلم ٧١
• **النقطة الثالثة**: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾، وبيان مراد اللَّه من الفتن ٧٤
• **النقطة الرابعة**: الفتنة نوعان: فتنة الشبهات والشهوات، وعليهما مدار الفتن ٧٦

• التخلُّص من فتنة الشبهات ٧٧
• بيان أصل كل فتنة ٧٩
• **النقطة الخامسة**: من استعاذ فلْيستعذ باللَّه من مضلَّات الفتن ٨٢
• **النقطة السادسة**: الهدىٰ والضلال وأسبابهما، وأنهما أصول قيام الحجة الرسالية إيجابًا وسلبًا ٨٢
• تعاضد النقل والعقل ٨٦
• معنىٰ العقل وما قيل في حقيقته ٨٧
• **النقطة السابعة**: المقصد الشرعي من وضع الشريعة: إخراج المكلف من داعية هواه حتىٰ يكون عبدًا للَّه اختيارًا، كما هو عبدٌ للَّه اضطرارًا .. ٨٨
• ما ينبني علىٰ هذا التأصيل من القواعد ٩٠
• الوصل بين ما مرّ من الكتاب وبين المسألة الأم ٩٤
• **المسألة الأمّ في هذا البحث: حكم من عجز عن دَرْك الإسلام فأخطأ السبيل ولم يُصب الحق ثم مات عاجزًا، غير مُسْلِم، ولكن بلا جحود أو عناد أو استكبار أو تكذيب، وبذل الوسع في الوصول ولم يصل فما حاله عند اللَّه في الآخرة؟** ٩٥
• بداية الأمر: من الذي نادىٰ بالتفريق في المسألة بين المعاند والعاجز؟ ٩٦
• جملة من النقولات في المسألة ثم التعليق عليها ٩٩
• بيان تفصيل القول في كلام الآمدي والغزالي ورجوع الأخير عن قوله ١٠٧
• بيان جملة من الإجماعات علىٰ هذه المسألة وصحتها وخلاصة القول فيها ١١٥
• نقل الإجماع العام علىٰ عدم وقوع التكليف بما لا يُطاق في هذه الشريعة ١١٩
• تنبيهان في آخر مطاف هذه الرسالة ١١٩
• الفرق بين العناد والعجز عند المقلدين ١٢٣

• «خاتمة الكتاب وفيها بعض الشئون» ١٢٧
• آخر الشئون: في أمر لأهل الإسلام الموحدين ١٣١
• فهرس الكتاب ١٣٣

* * *